جامعة إبن خلدون – تيارت –

كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة التخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

في شعبة العلوم المالية و المحاسبة

تخصص مالية وبنوك

دور القرض الإيجاري في تمويل المقاولاتية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR-تيارت-

إعداد الطلبة :

- بن حليمة سمية
- سرير إكرام

الأستاذ المشرف :

د. بن حليمة هوارية

لجنة المناقشة :

اسم و لقب الأستاذ	الدرجة العلمية	الصفة
صافة محمد	أستاذة محاضرأ	رئيسا
بن حليمة هوارية	أستاذة محاضرة ب	مقررا
بوججيش خالدية	أستاذة محاضرة ب	مناقشا
ساعد محمد	أستاذ محاضر أ	مناقشا

نوقشت و أنجزت علنا بتاريخ : .....

السنة الجامعية : 2021 / 2022

شكر وتقدير

بعد أن تم هذا العمل بحمد الله نشكره على توفيقه لنا ونشكر الذين كانوا لنا سندا والذين ساهموا في هذا العمل

إلى الذين كانوا رسلا يحملون رسائل إنسانية ورافقونا بالفلاح والارشاد منذ الصغر

إلى الذين عمدنا فيهم إشراقة العلم فكانوا منارة تضيء الدروب

إلى سيادة الأستاذة المشرفة " بن حليمة سوارية" وأساتذتنا ومعلمينا الذين كانوا قدوتنا شكرا لكل هؤلاء.

إلى كلّ طالب اجتّهد وكابد العناء قصد تأدّية رسالة إنسانية.

إلى كل طلبة العلوم الاقتصادية.

وأسأل من الله العلّي القدّير أن يجزل له المثوبة وأن يرفع منزلته في الدنيا والآخرة وصّلى الله على نبينا محمّد صّلى الله عليه وسّلم.

rawpixel

إهداء

أهدي عملي هذا إلى:

سندي وتاج رأسي وإلى غاية في الحياة

"أبي الغالي"

نهر العطاء إلى شمعة التي ذابت لكي تنير طريقي

"أمي الحبيبة حفظها الله"

إلى الذين سعدت بصحبتهم في دراستي وفي رحلتي في هذه الحياة

إلى القلوب التي تفرح لفرحتي، وتأسى لما يصيبني

"إخوتي وعائلة وزوجي وابني"

اللهم إني أسألك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا متقبلا

الطالبة: "بن طيبة سمية"

إهداء

أهدّي هذا العمل المتواضع لكلّ من

سهر وأفنى عمره وحياته لخدمة الإسلام ودراسة علومه

وتدريسها في مشارق الأرض ومغاربها.

إلى والدّي على كل مجهوداتهم منذ ولادتي إلى هذه اللحظات، أنتم كل شيء أحبكم في الله أشد الحب " أبي رحمّه الله- أمّي"

إلى من رافقوني منذ الصغر ومعكم سرت الدرب خطوة خطوة وما تزال ترافقونني إلى حد الآن "إخوتي الأحباء"

إلى كلّ صدّيقاتي اللواتي رافقنني في مسيرتي العلمية كلّ واحدة باسمها، وبالأخص "جليلة، إكرام، فاطمة"

إلى أقاربي وعائلة "سرير"

إلى أساتذتي الكرام وبالأخص أساتذتي

في تخصص مالية وبنوك.

سرير إكرام

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى دور القرض الإيجاري في تمويل المقاولاتية من خلال جزئيتها النظري والتطبيق، وذلك من خلال التطرق إلى مختلف المفاهيم الأساسية للمقاولاتية وذكر مفهوم القرض الإيجاري وصيغة التمويلية ومراحل سيره وجوانبه وأهم العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار التمويل للقرض الإيجاري، وهذا من خلال جزؤه النظري أما في الجزء التطبيقي، فقد قمنا بالتعريف بالوكالة وهيكلها التنظيمي وهدايا ودورها، كما قمنا بعرض مختلف الإجراءات التي يتبعها البنك البدر للتنمية الريفية_وكالة تيارت_ في تمويل المقاولاتية عن طريق صيغة الائتمان الإيجاري وذلك باستخدام مجموعة من الأدوات واتباع المنهجين الوصفي والتحليلي، ثم التوصل إلى نتائج وأهداف المطلوبة من هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: المقاولاتية، القرض الإيجاري، المقاول، التمويل.

Summary:

This study aims at the role of the lease loan in the financing of entrepreneurship through its theoretical and practical parts, by addressing the various basic concepts of entrepreneurship, and mentioning the concept of the lease loan, the financing formula, the stages of its progress and its aspects, and the most important factors affecting the decision to finance the lease loan, and this is through its theoretical part. In the applied part, we introduced the agency, its organizational structure, gifts and its role, and we also presented the various procedures followed by the Al-Badr Bank for Rural Development - Tiaret Agency - in financing entrepreneurship through the rental credit formula, using a set of tools and following the descriptive and analytical approaches, then arriving at the required results and objectives from this study.

THE KEY WORDS: ENTREPRENEURSHIP-Rental loan-Contractor-finance.

فهرس المحتويات:

فهرس المحتويات	رقم الصفحة
الإهداء	I
الشكر	II
ملخص	IV
فهرس المحتويات	V
فهرس الأشكال	XI
فهرس الجداول	XV
فهرس الملاحق	XVI
مقدمة	أ
الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للقرض الإيجاري	01
تمهيد	02
المبحث الأول : ماهية القرض الإيجاري	03
المطلب الأول : نشأة وتطور ومفهوم وخصائص القرض الإيجاري	03
المطلب الثاني : مراحل وأنواع القرض الإّيجاري	11
المطلب الثالث : التمويل بالقرض الإيجار	22
المبحث الثاني : القرض الإيجاري في الجزائر	30
المطلب الأول : الجوانب المختلفة للقرض الإيجاري	30
المطلب الثاني : العوامل المؤثرة في إتخاذ قرار التمويل القرض الإيجاري	39
المطلب الثالث : واقع و آفاق القرض الإيجاري في الجزائر	43
خلاصة الفصل	49
الفصل الثاني : أساسيات حول المقاولاتية	50
تمهيد	51
المبحث الأول : مدخل حول المقاولاتية	52
المطلب الأول : عموميات حول المقاولاتية	52
المطلب الثاني : ركائز المقاولاتية	60
المطلب الثالث : ماهية المقاول	66

المبحث الثاني : مسار المقاولاتية في الجزائر	70
المطلب الأول : التطور التاريخي للمقاولاتية في الجزائر	70
المطلب الثاني : المركبات الأساسية لثقافة المقاولاتية	75
المطلب الثالث :هيئات دعم المقاولاتية في الجزائر	81
خلاصة الفصل	88
الفصل الثالث : دراسة طلب قرض الإيجار من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر	89
تمهيد	90
المبحث الأول : واقع بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR	91
المطلب الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR	91
المطلب الثاني : تقديم وكالة تيارت 541	97
المطلب الثالث : دراسة تطبيقية لتقديم القرض الإيجاري	107
المبحث الثاني : دراسة حالة المجمع الجهوي للإستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية تيارت 541	114
المطلب الأول : دراسة ميدانية لآراء مسيري المجمع الجهوي للإستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR– فرع تيارت حول تقنية القرض الإيجاري في الجزائر	114
المطلب الثاني :تحليل نتائج الإستبيان للبيانات الشخصية	116
المطلب الثالث :دور القرض الإيجاري تمويل المقاولاتية	149
خلاصة الفصل	158
الخاتمة العامة	159

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01-02	أنواع المقاولاتية	58
01-03	خصائص العينة	116
02-03	إستعمال المؤسسة إلى مصادر تمويلية متنوعة	121
03-03	بسبب إستخدام المؤسسة لمصادر التمويلية المتنوعة	123
04-03	لا تلجأ المؤسسة لمصادر تمويلية متنوعة نسب	125
05-03	مصادر التمويل التي تعتمد عليها مؤسستكم	127
06-03	سبب لجوءلطلب التمويل بالقرض الإيجاري	129
07-03	غايات التمويل بالقرض الإيجاري	131
08-03	مدة القرض الإيجاري	133
09-03	مزايا التمويل بقرض الإيجار	135
10-03	عراقيل نشاط التأجير التمويلي	137
11-03	تحسين كفاءة المقاولاتية	139
12-03	جهة التدريب التي قمت بها	141
13-03	مستوى التدريب	143
14-03	الأسباب التي أدت إلى دعم وجود أي أثر على نشاط المقاولة	145
15-03	الشراكة مع أشخاص آخرين	147
16-03	معاملات الثبات للإستبيان ومحاور الدراسة بإستخدام الثبات كرونباخ-الفا	149
17-03	صدق البناء الداخلي	150
18-03	المقاولاتية	151
19-03	القرض الإيجاري	153
20-03	تحليل محور الدراسة للمقاولاتية	155
22-03	نتائج تحليل التباين للإنحدار	156
23-03	تقدير النموذج ومعامل التحديد والإرتباط للفرضية الأولى	157

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01-01	سير عملية القرض الإيجاري	12
02-01	أنواع القرض الإيجاري	16
01-02	الإبداع والإبتكارالمقاولاتي	65
01-03	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	93
02-03	الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 541	106
03-03	الإجراءات التي يمر بها طالب القرض	113
04-03	الجنس	117
05-03	المؤهل العلمي	118
06-03	السن	119
07-03	سنوات الخبرة	120
08-03	إستعمال المؤسسة لمصادر تمويلية متنوعة	122
09-03	تستخدم مؤسستنا مصادر تمويلية متنوعة بسبب	124
10-03	لا تلجأ مؤسستنا لمصادر تمويلية متنوعة بسبب	126
11-03	ماهي مصادر التمويل التي تعتمد عليها مؤسستكم	128
12-03	ماهي أسباب لجوؤكم لطلب التمويل بقرض الإيجار	130
13-03	ماهي الغاية من لجوؤكم إلى التمويل بقرض الإيجار	132
14-03	ماهي مدة القرض الإيجار	134
15-03	تكرار مزايا القروض	136
16-03	ماهي العراقيل التي يواجهها سوق قرض الإيجار في الجزائر	138
17-03	هل قمت بالتدريب لتحسين كفاءتك المقاولاتية	140
18-03	ماهي جهة التدريب التي قمت بها	142
19-03	ماهو مستوى التدريب الذي تحصلت عليه	144
20-03	التدريب الذي قمت بهلم يكن له أثر على نشاط المقاولة ماهي الأسباب في رأيك	146
21-03	هل أنتم شركاء مع أشخاص آخرون	148

قائمة الإختصارات والرموز

الرمز / الإختصار	المعنى
ANSEJ	هو رمز وشعار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب Agence Nationale de soutien à L'Emploi des Jeune
CNAC	هو رمز وشعار الصندوق الوطني للتأسيس عن البطالة Caise Nationale d'Assurance chomage
ANGEM	هو رمز وشعار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر Agence Nationale de Gestion du Microcrédit
ANDI	هو رمز وشعار الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار Agence Nationale de Développement desInvestissements
FGAR	صندوق ضمان القروض Fonds de garantie de prêt
APSI	الوكالة الوطنية لترقية الإستثمارات Agence National de Promotion des Invertissements
BADR	بنك الفلاحة والتنمية الريفية Banque de L'agricultire et du développement rural
FASB	مجلس المعايير المحاسبية المالية Conseil des normes comptables financières
ASL	الجزائرية السعودية لقرض الإيجار Prêt de loyer saoudien algérien
ALC	الشركة العربية للإيجار Entreprise arabe à louer
SALEM	الشركة الجزائرية لقرض إيجار المنقولات Société algérienne de location de prêt mobilier
ALL	الشركة العمومية للإيجار المالي Entreprise publique de location financiére

قائمة الأساتذة المحكمين
عزيرو راشدة
صافة محمد
صحراوي جمال الدين
بعلاش عصام

مقدمة :

مقدمة:

بعد التطور السريع الذي شهده العالم اليوم في مجال الانتاج والتكنلوجيا والتسويق وغيرها ،اصبحت المشاريع والمؤسسات الاقتصادية تتطلب رؤوس اموال ضخمة لتوسيع نشاطها وبما انه يمكن للمؤسسات تمويل كل عملياتها. ظهرت الحاجة الى البنوك التجارية لتمويلها وتعتبر القروض الإيجاري مصدرا هاما لتمويل المؤسسات للحصول على المعدات اللازمة دون الحاجة الى استثمار مبلغ كبير من المال .

كما شهدت الساحة الاقتصادية سلسلة من التغيرات والتحولات التي اتسمت باهتمام مختلف الباحثين الاقتصاديين وكذا دول العالم بمجال المقاولاتية الذي اصبح يلعب دورا مهما في النشاط الاقتصادي الامر الذي جعله من افضل وسائل الانعاش الاقتصادي نظرا لسهولة تكييفه ومرونته التي تجعله قادرا على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل فضلا عن امكانية قدرته على الابتكار والابداع والتجديد وتطوير منتجات جديدة لذا كان لازما على الدول النامية منها العمل على زيادة فعالية المقاولاتية وتذليل كافة الصعوبات التي تواجهها.

تسعى السلطات الجزائرية إلى تطوير هذا السوق، من خلال إلزام البنوك والمؤسسات المالية بمنح قروض الإيجار كبديل تمويلي، حيث اهتمت بالمقاول كونه العقل المتسبب في إنشاء هذه المؤسسات والمدير لسيرها ونموها وذلك من حيث سماته وطريقة تسييره، وقد تبنت هذا الطرح من خلال استراتيجية تعتمد على مجموعة من الامتيازات الضريبية والاقتصادية الممنوحة للمقاولين الشباب، بالإضافة إلى المرافقة المالية والتقنية، وتأتي أجهزة الدعم التي أنشأتها الدولة كتطبيق هذه الاستراتيجية على الأرض الواقع، وبالتالي اعتبرت تقنية قرض الإيجار تقنية جديدة مبتكرة لتمويل واقتناء الأصول الرأسمالية أو تجديدها أو إحلالها بأخرى أكثر كفاءة وتطورا، خاصة في ظل التقدم التكنولوجي المستمر والذي يفرض على المؤسسة مسايرته، حفاظا على استمراريتها وتنافسيتها.

من هذا المنطق كانت إشكالية الدراسة :

- ✓ كيف يمول القرض الايجاري قطاع المقاولاتية ؟

الأسئلة الفرعية:

- ماهي الآليات المستعملة من طرف القرض الايجاري في تمويل المقاولاتية ؟
- كيف يساهم القرض الايجاري في تفعيل قطاع المقاولاتية في كل مراحلها ؟
- ماهي الاجراءات التي اتخذتها الجزائر لتفعيل القرض الايجاري كوسيلة تمويلية ؟

- هل يعتبر القرض الايجاري تقنية ناجحة في سوق القرض الايجاري الجزائري؟ وماهو دوره في تدعيم المقاولاتية؟ وما الصعوبات التي يواجهها؟

1. فرضيات الدراسة:

- ✓ من أجل الشرح المفصل للموضوع وسهولة فهمه ثم وضع الفرضيات التالية:
- ✓ تعتبر المؤسسات المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية وهذا للدور الفعال الذي تلعبه والخصائص التي تتميز بها إلا أنها تواجه صعبات ومشاكل عديدة وعلى رأسها مشاكل التمويل.
- ✓ القرض الإيجاري تقنية تمويلية حديثة تتماشى مع المتطلبات التمويلية.

2. أسباب اختيار الموضوع:

أسباب موضوعية ومتمثلة في مايلي :

- ✓ رغبتنا في معرفة كل ما يتعلق بالقرض الإيجاري.
- ✓ قلة الإعمال التي تناولت هذا الموضوع ومحاولة إثراء المكتبة يبحث حول القرض الإيجاري.
- ✓ توضيح أهمية القرض الإيجاري في تمويل المقاولاتية.

أسباب ذاتية وشملت مايلي :

- ✓ حداثة تقنية القرض الإيجاري.
- ✓ الاهتمام المتزايد الذي يخص به موضوع المقاولاتية من طرف الباحثين والاقتصاديين وحكومات الدول المتقدمة منها والنامية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية.

3. أهمية البحث:

يمكن تلخيص أهمية هذا البحث في ما يلي:

- ✓ تتجلى أهمية الدراسة وكونها تهتم بالجانب المقاولاتية وسبل دعمها وتطويرها باعتبار أن الاتجاهات الحديثة للدولة هي دعم أشكال هذه المؤسسات بما أنها من دور فعال في التنمية الاقتصادية.
- ✓ أهمية القرض الايجاري وفعاليته في تلبية الحاجات التمويلية للمؤسسات.
- ✓ إظهار أهمية الأساليب الكمية في اتخاذ قرار منح الإتمان من عدمه.
- ✓ محاولة تسليط الضوء على ماهية المقاول والمقاولاتية.

4. أهداف البحث:

- ✓ التعرف على المقاولاتية ومهامها.
- ✓ التعرف على القرض الايجاري ومجالاته وأهميته في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والوقوف على معوقات التي تواجهه.
- ✓ معرفة مستقبل وآفاق القرض الإيجاري في الجزائر.
- ✓ نشر ثقافة التمويل عن طريق القرض الإيجاري.
- ✓ معرفة اعتماد البنوك الجزائرية على القرض الإيجاري كأداة من أدوات المقاولاتية؟

5. حدود الدراسة:

من أجل معالجة موضوع الدراسة والإحاطة بمختلف جوانبه حددنا مجال دراستنا كما يلي:

الإطار الزماني للدراسة: كانت الدراسة في الفترة ما بين شهر 17فيفري 2022

-الإطار المكاني للدراسة :تمت الدراسة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية رقم 541بولاية تيارت.

6. المنهج المستخدم:

بغرض الإجابة على الإشكالية المطروحة تعتمد في دراستنا هذه على كل من :

- **المنهج الوصفي** : حيث يتبنى المنهج الوصفي لتوضيح مختلف المفاهيم المتعلقة بالبحث .
- **المنهج التحليلي** :وذلك من أجل تحليل المعلومات والبيانات المحصورة عليها في جانب الدراسة التطبيقية.
- **المنهج التاريخي** : من خلال التطرق إلى نشأة وتطور القرض الإيجاري وكذا بنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADR**.
- **منهج دراسة حالة:** وهذا من أجل معرفة واقع المقاولاتية في الجزائر بهدف إسقاط الجانب النظري من الدراسة إلى الجانب التطبيقي من خلال دراسة حالة ولاية تيارت 541، وذلك من خلال الاعتماد على تحليل المعطيات المقدمة من طرف الهيئات المختصة.

7. أدوات الدراسة:

نظرا لحداثة الموضوع من ناحية التطبيق، اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على مراجع مختلفة تمثلت في كتب باللغة العربية، ورسائل ماجستير ومجلات ومداخلات في الملتقيات ومواقع إلكترونية.

8. صعوبات الدراسة:

لقد واجهنا الصعوبات تمثلت في ندرة وقلة مراجع التي عالجت موضوع المقاولاتية، وقلة المعلومات ، وعدم وجود الإحصائيات الكافية المتوفرة على مستوى الولاية.

ومن بين أهم الصعوبات التي واجهتنا عند معالجة موضوع الدراسة هي صعوبة الحصول على المعلومات كافية من قبل المبحوثين ،حيث تباينت الأسباب من زبون إلى آخر منها ضيق الوقت ،ضعف المستوى التعليمي .

9. تقسيمات البحث:

يهدف الفهم الجيد لموضوع البحث حاولنا تقديم إيجابات للتساؤلات المطروحة، فقمنا بتقسيم البحث إلى 3صول رئيسية والتي تحتوي على ما يلي:

الفصل الأول: وهو تحت عنوان "الإطار المفاهيمي حول القرض الإيجاري"، والذي بدوره يتفرع إلى مبحثين:

المبحث الأول: عموميات حول القرض الإيجاري

المبحث الثاني: القرض الايجاري في الجزائر .

أما الفصل الثاني: فخصص للإيطار المفاهيمي للمقاولاتية، والذي يتفرع بدوره إلى مبحثين أيضا.

المبحث الأول: مدخل حول المقاولاتية.

المبحث الثاني: أساليب وصيغ تمويل قطاع المقاولاتية.

الفصل الثالث: هو تحت عنوان" دراسة طلب قرض الإيجار من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر".

المبحث الأول: واقع بنك التنمية الريفية BADR

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لتقديم القرض الإيجاري

10. **الدراسات السابقة** تعتبر الدراسات السابقة العربية التالية كأبحاث علمية مرجعية منجزة من طرف باحثين عرب الذين تناولوا موضوع المقاولاتية والقرض الإيجاري حسب وجهتهم النظرية ،وقد تم اختيار أربعة دراسات سابقة لها صلة بموضوع البحث على النحو التالي:

- ✓ دراسة (سمير محمد عبد العزيز2000-2001)"**التأجير التمويلي ومداخله المالية ،المحاسبية ،الاقتصادية، التشريعية ،التطبيقية**" حيث تناولت هذه الدراسة التأجير التمويلي ومداخله ومن بينها القروض التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية كقرض التحدي والقرض الرفيق والقرض الإيجاري ،وتوصلت هذه الدراسة إلى وجوب النظر في تفعيل صيغ التمويل ،لما تحققه هذه الصيغ من ملائمة مع خصائص المجتمع الريفي الجزائري وسلوكياته، وعدم إهمال عنصر المتابعة.
- ✓ دراسة (زغيب مليكة 2005 -2006)" **دراسة قرض الإيجار كتقنية لتمويل الاستثمارات**" تسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتدبير الأموال اللازمة لتطويرها ،وبالتالي التغلب على مشكل التمويل الذي تواجهه، نظرا للدور الحيوي الذي تلعبه هذه المؤسسات في الاقتصاديات المتطورة.
- ✓ دراسة(فيلالي بومدين (2000-2001)" **الجوانب القانونية والاقتصادية للاعتماد الايجاري**" تطرقت هذه الدراسة إلى موضوع العلاقات القانونية الثلاث التي تنشأ في ظل تكوين عقد الإيجار التمويلي وتنفيذه حيث أوضحت تكييف كل علاقة والآثار الناجمة فيها على ضوء القانون الجزائري مع إستقراء موقف المشرع الفرنسي من ذلك كلما أمكن ،وخلص البحث إلى أن التأجير التمويلي عقد ثنائي الأطراف بجمع المؤجر بالمستأجر ولكن يلتزم لتكوينه عقد آخر هو عقد التوريد وتدخل شخص ثالث هو المورد ،أولا ومراعاة الأحوال التي يرد فيها عقد الايجار التمويلي على عقار مما يستدعي المؤجر إلى إبرام عقد البيع حسب الأحوال ثانيا ،وتقرير دعوى شخصية ومباشرة بنص القانون يرجع بها المورد على المستأجر بما له من حقوق اتجاه المؤجر ثالثا.

ولرغم هذه الدراسة لموضوع القرض الايجاري الا أن الاختلاف يكمن في أنها على جانب واحد فقط للقرض الايجاري وهو الجانب القانوني .

- ✓ دراسة (طلحي 2006-2007) "**قرض الايجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**" هدفت الدراسة إلى إبراز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد والتي أصبحت من المواضيع الهامة والهادفة في مراكز الدراسات الاستراتيجية للدول وسياسات حكومتها نظرا لما تلعبه هذه المؤسسات من دور هام في التنمية الاقتصادية وقدرة عالية في زيادة معدلات النمو والمساهمة في رفع الكفاءة الإنتاجية والتنافسية في العالم ،كما تطرقت الدراسة لجانب تمويل هذه المؤسسات بصفة عامة ودور قرض الايجار كأداة لتمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة.

ورغم اتفاق الدراستين حول موضوع القرض الايجاري إلا أنها اختلفتا في الجهة المعنية بالتمويل ،ففي هذه الدراسة موجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،أما دراستنا فموجه للقطاع الفلاحي .

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي حول القرض الإيجاري

تمهيد :

يعد القرض الإيجاري (الإيجار التمويلي) من أهم الأدوات التي استخدمت حديثا لمعالجة عدم توفر الأموال لدى المشروعات المختلفة، والذي أسهم إسهاما قيما في تسهيل مهمة المستثمرين في المشروعات من حيث تقليل المبالغ التي يساهمون بها في مشروعاتهم الاستثمارية المختلفة، وقد أكتسب هذا النوع من التمويل المشروعات المستخدمة له مزايا تنافسية ملموسة حيث الأموال الموجهة لتمويل أصول ثابتة إلى أموال متداولة تدافع كإيجار لهذه الأموال فترة استخدامها ومن ثم يدفع الإيجار كمصروف وإنفاق جاري ولا يتحمل بتكلفة استثمارية مرتفعة.

و قد تطرقنا في هذا الفصل إلى التعرف على القرض الإيجاري وذلك بالتعرف إلى أهم ما يمكن التطرق إليه بالنسبة لعقد القرض الإيجاري حيث تناول فيه:

المبحث الأول: ماهية القرض الإيجاري

المبحث الثاني: القرض الايجاري في الجزائر

المبحث الأول: ماهية القرض الإيجاري

يعد التأجير التمويلي أحد أساليب التمويل الحديثة لتمويل الاستثمار والمشروعات الاقتصادية، فهو يلعب دور هام في عصرنا هذا خاصة مع تزايد الحاجة إلى مصادر تمويلية أكثر مرونة واستجابة لمتطلبات النمو والتوسع، لذلك نخصص هذا المبحث الذي قسم إلى ثلاث مطالب رئيسية تمثلت في كل من نشأة القرض الإيجاري ومفهومه بالإضافة إلى خصائصه.

المطلب الأول: نشأة وتطور ومفهوم وخصائص القرض الإيجاري.

إن تجربة القرض الايجاري في الجزائر حديثة العهد نسبيا ولم تعرف انطلاقاتها الحقيقة إلا في بداية التسعينات من القرن الماضي حيث تناولنا في هذا المطلب مفهوم و خصائص وتطور القرض الايجاري .

أولا: نشأة وتطور القرض الإيجاري.

يعتبر القرض الايجاري فكرة حديثة لتجديد طرق التمويل، رغم حداثة هذه الطريقة ،فهي تسجل توسعا سريعا في الاستعمال من قبل المستثمرين بسبب المزايا التي توفرها لهم.

المرحلة الأولى : التأجير التمويلي قبل القرن العشرين: لم يكن من المتصور يوما من الأيام أن يكون الفكر الإفريقي هو مصدر لظهور فكرة التأجير التمويلي، فبعض الدراسات تشير إلى أن أسلوب تأجير الأصول يرجع إلى العصور القديمة، فهناك سجلات تبين أراضي ومعدات زراعية كان يتم تأجيرها بالممالك السومرية ترجع إلى ما يقرب من 3000 سنة قبل الميلاد، إذا أنه في هذا العهد نشأت قواعد المعاملات بين الأفراد، كالعلاقة بين الدائنين والمدينين، أو قيام أحد الأغنياء بتأجير أحد عبيده أو أدواته الزراعية أو عقاراته إلى أحد العامة مرة فصل أو آخر[1].

وذهب البعض الآخر إلى أن مصدر عرفت منذ 3000سنة قبل الميلاد نظاما شبيها بنظام التأجير التمويلي، والذي كان بحكم العلاقة بين الدائنين والمدينين حتى تطور هذا النظام ليأخذ صورتي الرهن الحيازي والرسمي.

ولكن بالوقوف على طبيعة التمويلية لظاهرة التأجير التمويلي فقد ذهب الرأي الراجح إلى أن هذا النشاط ولد بالولايات المتحدة الأمريكية في بداية الخمسينات من القرن العشرين[2].

---

[1] قادري عبد الفتاح الشهياوي، موسوعة التأجير التمويلي،دار المعارف،مصر2003،ص20

[2] نجوى إبراهيم البدالي،عقد الإيجار التمويلي،دار الجامعة الجديدة ،مصر2005،ص23.

المرحلة الثانية : التأجير التمويلي في القرن العشرين: ولدت فكرة التأجير التمويلي المعروفة بمصطلح leasing في الولايات المتحدة الأمريكية على يد أحد رجال الصناعة الأمريكية بكاليفورنيا يدعى D.P Booth junior الذي كان يملك مصنعا لإنتاج بعض المواد الغذائية المحفوظة، وأثناء الحرب الكورية عام 1950 تقدمت القوات المسلحة الأمريكية إلى السيد "بوت" بطلب توريد كميات ضخمة لمصنعه، ونتيجة لذلك وقع السيد "بوت" في حيرة، وذلك كونه لا يريد أن يفوت هذه الصفقة عليه لما سيجنيه من أرباح من ناحية، ون ناحية أخرى لم يكن لدية الإمكانيات لتلبية هذا الطلب، فهو لا يملك المعدات الكافية لتغطية الصفقة المعروضة عليه، كما أنه لم يكن يتوافر لديه الأموال اللازمة لشرائها[1].

فعكف على دراسة جدوى استئجار هذه المعدات، رغم أن السيد"بوت" لم يجد من يستأجر له هذه المعدات وضاعت عليه الصفقة، إلا أنه اكتشف من خلال دراسة الجدوى أن نشاط تأجير المعدات الإنتاجية للمشاريع الاقتصادية يمكن أن يكون مصدر للأرباح المتعاظمة، وهكذا سارع "بوت" نحو تأسيس أول شركة للتأجير التمويلي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1952، وزاد الطلب على الإيجار المعدات الإنتاجية وتأسست شركات أخرى متخصصة هي التأجير التمويلي، حيث صارت ظاهرة متنامية في الاقتصاد الأمريكي.

بدأ نشاط التأجير التمويلي في الانتشار إلى باقي دول العالم، وذلك بإنشاء فروع لشركات التأجير الأمريكية في كل من كندا سنة 1959 والمملكة المتحدة سنة1960م، وذلك يفتح فرع للشركة الأمريكية Mercantil gedit compang و Us leasing [2].

ومن ثم انتشر هذا النظام في القارة الأوربية، وقد أعلن في المملكة المتحدة عام1960، عن تأسيس أول شركة للتأجير التمويلي باسم الشركة التجارية للتأجير برأس مال مشترك بين أمريكا وانجلترا، حيث كانت نسبة مساهمة أمريكا 80% من رأس مال، أما انجلترا فكانت نسبتها 20% من رأس المال، ومن ثم انتشر التأجير التمويلي إلى معظم الدول الأوربية كاليابان وفرنسا وبريطانيا وبلجيكا وهولندا وألمانيا الغربية وإيطاليا واسبانيا ولكسمبورغ والنرويج ، ففي عام 1963 أنشأت في اليابان أول شركة لممارسة نشاط التأجير التمويلي باسم Orient leasing co وفي عام 1970 أنشىء اتحاد تأجير المعدات في بريطانيا والذي أصبح عضوا مؤسسا في مؤسسة التأجير الأوروبية .

[1] زياد أبو حصوة، عقد التأجير التمويلي ،الطبعة الاولى ، دار الرأي ،لبنان ،2005،ص23.

[2] حاج سعيد عمر، معراج هواري، التمويل التأجيري في المفاهيم والأسس، الطبعة الأولى، دار كنوز، الاردن، 2013 ، ص 69.

ونظرا لزيادة الطلب على الاستثمار عن طريق التأجير،حيث تنافس القروض المصرفية،وقد انتشرت الشركات المتخصصة بالتأجير في أوروبا في الستينات ،أما الصعيد الدولي ،فقد قامت مؤسسة التمويل الدولية بتأسيس أول شركة في كوريا الجنوبية عام 1977، وقامت بعد بتأسيس شركات تأجير مشتركة في العديد من الدول النامية كالأردن ،اندونيسيا البرتغال ،تونس وغيرها ،وأصبحت اليوم تتواجد في كثير من دول العالم .

وقد انتقل نظام التأجير التمويلي في فرنسا عام1957، وذلك عندما أنشأ بنك الهند الصينية، شركة لتجربة نشاط التأجير التمويلي، وبعد نجاح التجربة أنشئت أول شركة فرنسية باسم لوكافرانس، وقد قام المشروع الفرنسي بوضع أول تنظيم تشريعي للتأجير التمويلي عام 1966[1].

كما انتشر التأجير التمويلي في البلدان النامية "مصر،تونس،المغرب،لبنان والأردن"، حيث بدأ نشاط التأجير التمويلي بالمغرب عند تأسيس شركة للتأجير التمويلي عام1965.

أما في مصر فقد قامت الهيئة العامة لسوق المال يوضع مشروع قانون الإيجار التمويلي عام 1984، وبذلك استطاع المشروع المصري أن يواكب التطورات التشريعية الحديثة والذي من شأنه أن يحسن الاقتصاد المصري[2].

أما في الجزائر فيعتبر من بين التجارب الأولى في هذا المجال تجربة"بنك البركة الجزائري" الذي مارس التأجير التمويلي ابتداءا من سنة 1993، وبعد صدور الأمر رقم96-09 المؤرخ في 10جانفي1996، والمتعلق بشروط إنشاء شركات التأجير التمويلي، ثم تأسيس الشركة الجزائرية للإيجار المالي للمنقولات التابعة للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي سنة 1998، والشركة المالية الاستثمارات والمساهمة والتوظيف التي تمارس عمليات التأجير التمويلي، ثم الشركة العربية للإيجار المالي التابعة للشركة المصرفية العربية سنة 2001، والشركة المغربية الجزائرية للإيجار المالي سنة2005.

وعلى ذلك يكون التأجير التمويلي قد انتشر في جميع أنحاء العالم، وذلك لما يحققه هذا النظام من مزايا اقتصادية ويشجع على قيام المشاريع بجميع أشكالها، وهذا سيعود في النهاية بالخير على الاقتصاد الوطني.

[1] هاني محمد دويدار، النظام القانوني للتاجير التمويلي، الطبعة الثانية، مطبعة الاشعاع القانونية ،مصر،1998،ص21.
[2] زياد أبو حصوة ،مرجع سبق ذكره ،ص28.

ثانيا: مفهوم القرض الإيجاري وأسباب ظهوره : لقد تعددت المفاهيم الخاصة بتعريف القرض الإيجاري، كما نجد مفاهيم محددة عديدة وأخرى واسعة وتتمثل فيما يلي :

1. مفهوم القرض الإيجاري:

يسمى الاعتماد الإيجاري بعدة تسميات منها: الائتمان الإيجاري، الإيجار التمويلي، وقد أعطت عدة تعريفات لهذه التقنية التمويلية إلا أنها تؤدي إلى فس المعنى يمكن إيجار التعاريف فيما يلي:

التعريف الاول :عقد التزام بموجبه يدفع المستأجر مبالغ محددة بمواعيد متفق عليها لمالك أصل من أصول لقاء انتفاع الأول بالخدمات التي يقدمها الأصل المستأجر لفترة معينة[1].

التعريف الثاني : هو أسلوب من أساليب التمويل يقوم بمقتضاه الممول المؤجر بشراء أصل رأس مالي تم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يستلم الأصل من المورد على أن يقوم بأداء قيمة الإيجار محددة كل فترة زمنية مقابل استخدام وتشغيل هذا الأصل[2].

التعريف الثالث: عرفته المادة الأولى من قانون الفرنسي رقم455 لسنة1966 الخاص بالمشروعات العاملة في " بأنه عمليات تأجير المعدات والآلات اللازمة لمزاولة حرفة أو صناعة والتي يتم شراؤها بقصد إعادة تأجيرها بواسطة مشروعات كفئ و تظل هي المالكة لها وذلك عندما تحول هذه العمليات إن كان تكييفه، للمستأجر الحق في تملك كل أو جزء من الأشياء محل الإيجار وفي المقابل ثمن ينفق عليه ويأخذ في الاعتبار عنده تقديره المبالغ التي دفعها المستأجر على سبيل الإيجار[3].

التعريف الرابع :وعموما يمكن القول أن عقد الإيجار التمويلي هو وسيلة تمويل أنشأها العرف والتعامل التجاري حيث:"يعتبر العقد عن وسيلة الإيجار التمويلية تسمح للمتعاقد بتحقيق أهدافها، فالمستفيد يريد الحصول على أموال معينة لتجهيز مشروعه أو تحديثه دون أن يجمد رأسماله، بالمقابل يريد المؤجر توظيف أمواله بوسيلة تضمن عدم ضياع هذه الأموال، وهو ما لا تحققه العقود التقليدية، لذلك ابتكر التعامل التجاري هذه الوسيلة لتحقيق تلك الأهداف، ولتجنب مخاطر ومساوئ عمليات البيع بالتقسيط والقرض ووسائل التمويل الأخرى[4].

---

[1] مطلح محمد عقيل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل مالي، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي، الأردن،2009،ص128.

[2] أحمد سعد عبد اللطيف، التأجير التمويلي، الطبعة الأولى، دار الفجر،مصر،2000،ص5.

[3] بسام هلال مسلم القلاب، التأجير التمويلي-دراسة مقارنة،دار الراية، الأردن،2009،ص ص14-15.

[4] علاء الدين عبد الله ،فواز الخصاونة، التكييف القانوني لعقد الإيجار التمويلي، الطبعة الأولى،دار الثقافة، الأردن،2002، ص208.

التعريف الخامس :كما يعرف على أنه:" عقد يلتزم فيه أحد الأشخاص بتمويل استغلال منقول أو عقار في مشروع اقتصادي يحتفظ فيه الممول بملكية المال ضمنا لاستيفاء حقوقه قبل المستفيد"[1].

التعريف السادس :عمليات تأجير الأموال المنقولة أو عقارية يقوم المؤجر بشرائها من أجل ذلك التأجير على أن تسمح تلك العمليات للمستأجر بمتلك الأموال المؤجرة في نهاية مدة الإيجار[2].

ومن خلال التعاريف يمكننا القول أن القرض الايجاري هو :كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر مال إلى المستأجر تأجيرا تمويليا إذا كان هذا المال قد آلت ملكيته إلى المؤجر من المستأجر بموجب عقد يتوقف نفاذه على إبرام عقد القرض الإيجاري.

2. أسباب ظهور القرض الإيجاري:

يعد القرض الإيجاري مصدرا هاما لتمويل المشروعات على اختلاف أنواعها الصناعية الزراعية، السياحية، وقد أصبح من أهم الوسائل الحديثة لتمويل أي مشروع يعاني من صعوبات مالية، فبالرغم من أن هذه التقنية كانت معروفة منذ عهود بعيدة إلا أن تطورها وانتشارها قد جاءت نتيجة تزايد أحجام المشروعات، وتنوعت أوجه نشاطها حيث أن ظهور القرض الإيجاري في مرحلة حديثة من تطور نظم الائتمان وفي الوقت المناسب لمواجهة العجز والقصور في رأس المال وكما ذكرنا سابقا في تتبعنا للتطور التاريخي له تعود بدايته إلى مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية في الولايات المتحدة الأمريكية، لينتشر بعد ذلك في كافة أنحاء أوروبا ويرجع ظهوره وانتشار استخدامه كطريقة تمويلية إلى عدة عوامل نذكر منها:

- يرجع إلى العامل الاقتصادي، وهو ارتفاع أسعار الأجهزة الإنتاجية وتطورها وزيادة التكاليف والأجور انعكس على أثمان تسويقها والذي من شأنه أن يعطل الاستثمارات الإنتاجية، لذا جاءت وسيلة الائتمان الإيجاري كوسيلة أساسية لتنمية الطلب على هذه المنتجات، وإعطاء دفع قوي لنمو الصناعات الإنتاجية.
- يرجع إلى العامل المالي، الذي وهو ارتفاع أسعار الائتمان التقليدي(المصرفي والمالي)، وانخفاض قيمة النقود والظروف التضخمية والإجراءات الصعبة التي يتطلبها الاقتراض طويل الأجل وقصور التمويل الذاتي...الخ.

فكان من الضروري اللجوء إلى وسيلة الائتمان الإيجاري لأنها تربط العائد مباشرة بالتكلفة .

---

[1] هاني محمد دويدار، مرجع سبق ذكره، ص134.

[2] عقيل مجيد كاظم السعدي، عقد الإيجار التمويلي، مجلة آل البيت، العدد8، العراق، 2009ص95.

- يرجع إلى العامل الفني، حيث يتمثل في التقدم التكنولوجي والاختراعات المتعددة وأصبحت هناك ضرورة نحو التجديد المستمر وارتفاع أثمان هذه الآلات أدى إلى ارتفاع تكلفة الشراء وعدم القدرة على الدفع الفوري للثمن.

ونتيجة لصعوبة امتلاك هذه التجهيزات الحديثة كان استئجارها والاستفادة منها واستغلالها دون تملكها أحسن حل لمواجهة هذه المشكلة، ومن أول التطبيقات خصت الصناعات المعلوماتية والاتصالات والفضاء وأجهزة الإنشاءات والبنية الأساسية ومن أولى الشركات التي طبقت هذا النظام لتسويق منتجاتها من السلع والإنتاجية والأجهزة نجد شركة xerox التي تؤجر أجهزة تصوير المستندات، وشركة IBM التي تؤجر الحاسوب، وكانزيلرو ،كلارك، أوكيمك، مانت، تكينيكون، هيثر[1].

وكذلك أيضا في الولايات المتحدة الأمريكية توجد صناعات خاصة لهذه الخدمة هي صناعة التأجير Leasing industry تؤجر كل أصل يمكن أن يخطر على البال[2].

- تحقق المرونة في التشغيل، حيث تلجأ الكثير من الشركات إلى تحقيق المرونة في التشغيل من خلال استئجار الأصول، فعلى سبيل المثال تستأجر شركات وتزيد هذه النسبة في الشركات صغيرة الحجم، حيث تلجأ شركات الطيران إلى الاستئجار لتخفيض المخاطر ويرجع ذلك إلى طبيعة النشاط هذه الشركات.

كما تلجأ بعض شركات المقاولات إلى استئجارها بعض الآلات والمعدات لتنفيذ بعض الأعمال الخاصة لبعض مشروعاتها وتلجأ إلى استئجار أنواع معينة من السيارات لتنفيذ مشروعاتهم في مواقع معينة وهناك العديد من الحالات الأخرى التي يمكن أن تحقق المرونة في التشغيل لكل من المؤجر والمستأجر[3].

- تخفيض مخاطر التقادم التكنولوجيا للأصول، حيث يعد استئجار الأصول هو البديل الأفضل للحصول على العديد من الأصول المعقدة تكنولوجيا والتي تواجه مخاطر التقدم السريع أو الغير المتوقع .

---

[1] مصطفى رشيدي شيحة، الاقصاد النقدي والمصرفي ، دار الجامعة ، مصر ،1994،ص ص 440- 442.

[2] بريش السعيد، التمويل التأجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات التأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة شلف يومي 17-18 أفريل2006، ص9.

[3] أحمد سعد عبد اللطيف، مرجع سبق ذكره، ص5_ص6.

ثالثا: خصائص القرض الإيجاري

يتمتع قرض الإيجار بجملة من الخصائص تجعل منه صيغة تمويلية متميزة ومختلفة عن باقي الصيغ التمويلية سنحاول إيجازها فيما يلي:

1. **الأصل الممول:** ويقصد به محل أو موضوع العقد ويمكن أن يكون عقارا أو منقولا أو حتى أسهم للاستعمال المهني.
2. **مدة العقد:** تربط بمدة التشغيل الاقتصادي للأجهزة والآلات وتحديد هذه المدة هو معيار افتراضي يتفق عليه أطراف العلاقة، وهي عادة غير قابلة للإلغاء[1].
3. **تحديد التسديد:** أن تسديد الأصل من طرف المؤسسة المؤجرة يتم تحديد هذه الأقساط بطريقة تعاقدية[2].
4. **ملكية الأصل:** تعود ملكية الأصل أثناء فترة العقد إلى المؤسسة المؤجرة.
5. **نهاية فترة العقد:** في نهاية فترة العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة ثلاث خيارات[3].
6. تجديد أو تمديد عقد الإيجار.

إن الخصائص السابقة الذكر جعلت قرض الإيجار تقنية تمويلية متميزة وضعت حدا لمشكلة توفير الأصول الرأسمالية بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية وزادت من أهمية هذا النمط التمويلي على الساحة التمويلية.

إن الخاصية الأساسية للتمويل التأجيري هي أن يظل المؤجر مالكا للأصل خلال مدة العملية، أما المستأجر فلا يملك إلا الاستعمال مقابل دفع إتاوة تسمى الإيجار ويتم اختيار أنواع الإيجار بحرية(ثابت، متزايد، متناقص، مؤشر) على أن يكون التسديد دوريا، ويحدد مبلغه تبعا لقيمة الأصل ومدة امتلاكه، وهو يساوي عادة الاستهلاك مضافا إليه تعويض لمؤسسة القرض الإيجار وعلاوة الخطر[4].

---

[1] سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي ومداخله المالية، المحاسبية، الاقتصادية، التشريعية، التطبيقية، الطبعة الأولى ، مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية، مصر،2000، ص81.

[2] الطاهر لطرش، تقنيات بنكية، الطبعة الرابعة، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر،2005، ص81.

[3] PASCAL PHILIPPOSSIAN LE crédit-bail et le leasing(outil de finantement locatifs) édition SEF I montreal (québec) 1998 page54.

[4] زغيب مليكة، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الانسانية جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد السابع،فيفري2005، ص ص7_8.

ومن خلال التعاريف المختلفة للتمويل الإيجاري يمكن استخلاص الخصائص التالية[1]:

- إن مدة الإيجار غير قابلة للإلغاء وأنها تغطي على الأقل 75% من العمر الافتراضي للأصل المؤجر.
- المستأجر غير مطالب بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة وإنما يدفعه على شكل أقساط تسمى أقساط الإيجار، وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصل مضافا إليه الفوائد التي تعد للمؤسسة المؤجرة ومصاريف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد حوله.
- يحتفظ المؤجر بملكية الأصل والمستأجر يستفيد من حق الاستعمال فقط وبالتالي فإن مساهمة المؤجر قانونية ومالية إما مساهمة المستأجر فهي إدارية واقتصادية.
- التمويل الإيجاري يكون في شكل أصول عينية(استثمارات مادية) لا يقوم يمنح أموال نقدية كما ي القرض الكلاسيكي.
- التمويل التأجيري يكون إما متوسط أو طويل الأجل، بحيث أن مدته تحدد حسب طبيعة هذه الأصول وحسب فترة استهلاكها بمعنى العمر الافتراضي لها.

[1]عاشور كتوش وعبد الغني حريري، التمويل بالائتمان الإيجاري، الإكتتاب في عقوده وتقسيمه دراسة حالة الجزائر ،الملتقى الدولي حول متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية بجامعة الشلف ، يومي 17_18 افريل 2006،ص14.

المطلب الثاني: مراحل وأنواع القرض الإيجاري ومجالاته

للقرض الايجاري أشكال عديدة وذلك للمعايير التي تمت وفقها التقسيمات الخاصة بالأنواع والمراحل وكذا المجالات وعلى هاذا الأساس وجدت المراحل للقرض الايجاري:

أولا : مراحل القرض الايجاري:

تمر عملية التمويل الإيجاري بثلاث مراحل[1]:

المرحلة الأولى: إنجاز عملية الشراء: في أغلب الأحيان يجري الشراء ليس بهدف شراء فقط وليس شراء الأصل من أجل تأجيره فيما بعد وهذا يتدخل ثلاث أشخاص، حيث تشتري المؤسسة القرض الإيجاري الأصل من المورد لتؤجره إلى المستأجر.

المرحلة الثانية: تأجير الأصل: تطبيق للأحكام المرتبطة بالقرض الإيجاري يسلم المؤجر للمستأجر الذي يريد تأجيره، فيمكنه من حيازته بسهولة خلال مدة التأجير ويمنحه ضمنا ضد المشاكل الناجمة عن حيازة الأصل المؤجر وبالمقابل لا يوجد أي ضمان من طرف المستأجر لتأمين استعمال الأصل فيما بعد.

المرحلة الثالثة: انقضاء عملية القرض الإيجاري: وتدعى بمرحلة الخيار بحيث في نهاية مدة التأجير المقدرة في العقد يجد المستأجر نفسه أمام ثلاث خيارات:

- رفع خيار الشراء المنصوص عليه في العقد مقابل دفع القيمة المتبقية المالية للمؤجر وتمثل عادة 1% إلى 6% من سعر الشراء وبالتالي اكتساب الأصل والتمتع بالملكية التامة.
- طلب تجديد العقد والتفاوض مع المؤجر لتسديد أقساط من الأقساط المدفوعة سابقا بالنظر إلى قيمة المتبقية للأصل.
- إعادة الأصل إلى المؤجر الذي بدوره يبحث عن مستأجر آخر أو بيع الأصل في سوق التجهيزات المستعملة أو حتى إعادته إلى المورد بعد موافقة هذا الأخير.

[1] بلمقدم مصطفى، التمويل عن طريق الإيجار كاستراتيجية لتغيير العمل المصرفي، المؤتمر العالمي الرابع حول الريادة والإبداع استراتيجية الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، الجزائر 15-16مارس2005. ص5.

الشكل رقم(01-01) : سير عملية القرض الإيجاري

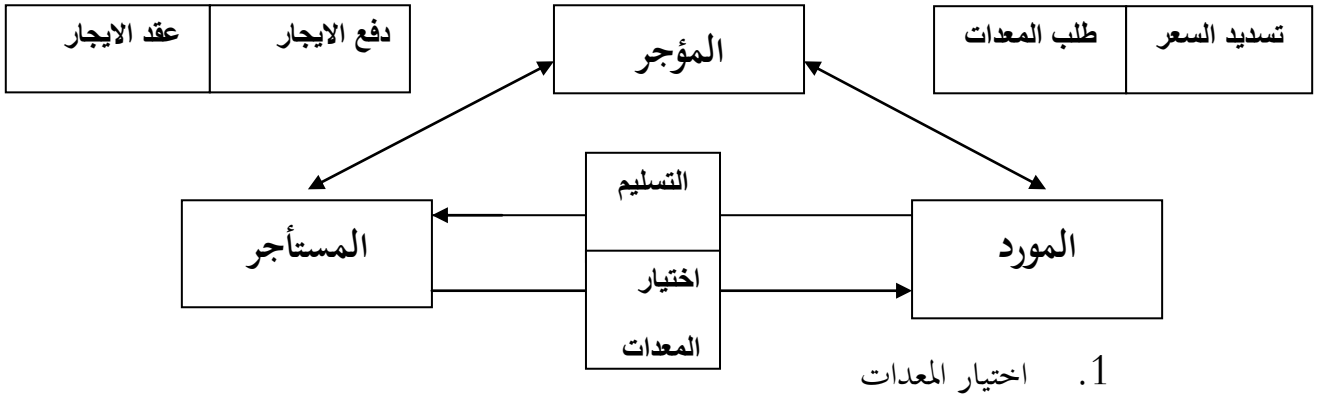

1. اختيار المعدات
2. عقد الإيجار.
3. طلب المعدات.
4. التسليم.
5. تسديد السعر.
6. دفع الإيجار.

المصدر: من إعداد الطالبتان.

ثانيا: أنواع القرض الايجاري :

هناك العديد من أنواع القرض الإيجاري ،وذلك حسب الزاوية التي يتم منها النظر إليه سنحاول التطرق من خلال هذا المطلب إلى أنواع القرض الإيجاري من وجهات نظر مختلفة كما يلي[1]:

1 القرض الإيجاري حسب طبيعة العقد:

حسب هذا التصنيف ،هناك نوعان من القرض الإيجاري هما التأجير المالي والتشغيلي.

أ. **التأجير التشغيلي:** وفي هذا النوع من التمويل تكون مدة عقد الإيجار أقل من العمر الإنتاجي للأصل المؤجر، ومن الأمثلة ذلك تأجير السيارات، المعدات...الخ، وليس هناك أي علاقة بين العمر الاقتصادي للأصول المؤجر.

ب. **التأجير المالي(التمويلي):** يعتبر القرض الإيجاري ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق أو الالتزامات والمنافع والمساوئ و المخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر ،ويعني ذلك أن مدة القرض الإيجاري كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة كل نفقات رأس المال إليه مكافأة هذه الأموال المستثمرة.

يمكن أن يأخذ القرض الإيجاري عدة أنواع يمكن أن نأخذ منها:

- **البيع وإعادة الاستئجار** : يعتبر البيع وإعادة الاستئجار نوع من أنواع القرض الإيجاري ،لأنه يتطلب إطفاء كامل لقيمة الأصل ويتم هذا النوع من الاستئجار عندما تملك شركة أرضا أو عقارا أو تجهيزات معينة ، وتقوم ببيعها إلى المؤسسة تمويلية، وفي ذات الوقت تتعاقد مع هذه المؤسسة على استئجار الأصل منها للاستمرار في استعماله ، وقد تكون المؤسسة التمويلية بنكا تجاريا، بنكا إسلاميا ، شركة تأجير متخصصة ،تدفع المؤسسة التمويلية إلى الشركة البائعة (المستأجرة) القيمة السوقية المتفق عليها للأصل ، أما دفعات الإيجار التي تدفعها الشركة المستأجرة (البائعة)، فيجب أن يغطي مجموعها السعر المدفوع للأصل ، ويحقق عائدا مناسبا للمؤجر.
- **الاستئجار المباشر:** يمنح الاستئجار المباشر الشركة فرصة الحصول على أصل جديد لا تملكه سابقا، وعلى التمويل اللازم للحصول على هذا الأصل ،وقد يكون المؤجر في هذه الحالة الشركة

[1] خوني رابح وحساني رقية، واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر، ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، إشراف مختبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي17-18 أفريل2006.

الصانعة للأصل كشركة صانعة للسيارات ،وأجهزة الكمبيوتر ،بنك تجاري ،بنك إسلامي ،مؤسسة تمويل أو شركة تأجير متخصصة .

تقوم الشركة المستأجرة بتحديد الأصل الذي ترغب في الحصول عليه ، وتتفاوض مع الشركة الصانعة حول السعر ،ومواعيد التسليم بعد ذلك ،تقوم الشركة المستأجرة بعمل ترتيبات مع مؤسسة تمويلية، أو شركة تأجير متخصصة لشراء الآلة من الشركة الصانعة، وفي نفس الوقت الذي يقوم به المؤسسة التمويلية (المؤجر) بشراء التجهيزات المطلوبة ، تقوم الشركة المستأجرة بتوقيع عقد استئجار مع المؤسسة التمويلية.

والهدف من هذا النوع من التأجير هو الاستفادة من الوفرات الضريبية التي يمكن أن تتحصل عليها المؤسسة التي تعد أفضل من حالة امتلاكها للأصل .

- **الاستئجار المقرون برافعة التمويل** :

يمثل الاستئجار المقرون برافعة التمويل النوع الثالث من أنواع عقود الاستئجار ، وقد تم تطوير هذا النوع من الاستئجار حديثا لتمويل الموجودات التي تتطلب إنفاقات رأسمالية كبيرة .

2 .القرض الإيجاري حسب طبيعة الأصل المؤجر:

حسب هذا المعيار، نجد نوعين من قرض الإيجار هما:

أ. **قرض الإيجار للمنقولات:** وفي هذا النوع تقوم منشأة تملك أراضي أو مباني أو معدات من نوع معين بيعها إلى منشأة مالية، وتقوم في نفس الوقت باستئجار الأصل المباع لمدة محددة وبشروط خاصة وإذا كان الأمر متعلقا بأراضي ومباني فإن المقرض في هذه الحالة يكون عادة شركة تأمين، أما إذا كان الأمر متعلق بمعدات وآلات فإن المنشأة المالية قد تكون شركة تأمين أو بنك أو أحد شركات التمويل المتخصصة[1].

كما يطلق عليه التمويل الرأسمالي أو تأجير الدفع الكامل وهو نوع من التأجير يمثل مصدرا تمويليا للمنشأة المستأجرة، يعوضها عن الاقتراض لامتلاك الأصل[2].

ب . قرض الإيجار للعقارات : تعتبر عملية قرض الإيجار للعقارات كل عملية تقوم بها المؤسسة المؤجرة بتأجير أصول عقارية لغرض استعمال مهني،مشترا ة بواسطتها أو مبنية لحسابها ، وهو الأكثر استعمالا في تمويل المشاريع الاستثمارية التي تتميز بالتكلفة الكبيرة ، والمدة الطويلة ،تتراوح عادة ما بين

[1] محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، دار الجامعة، مصر1999،ص298.

[2] منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، مصر،1998،ص555.

15 و 20 سنة ، كما تسمح هذه العمليات للمستأجر بأن يصبح مالكا لجزء أو كل الأصول المؤجرة عند نهاية العقد .

ج . قرض الإيجار الخاص بالمحلات التجارية والمؤسسات الحرفية : ظهر هذا القرض الإيجاري لأول مرة في فرنسا سنة 1986، يسير هذا النمط حسب نفس مبادئ القرض الإيجاري الكلاسيكي ، غير أن المزايا الجبائية محدودة ، ففي الواقع الأقساط الايجارية لاتخصم من النتيجة الخاضعة للضريبية إلا فيما يخص القسط الذي يدل على المصاريف المالية.

وفي الأخير ،يمكن القول أن القرض الإيجار يمكنه أن يقع على أصل أو عقار ،وفي الحالتين تبقى المبادئ الأساسية نفسها ،إلا أن قرض الإيجار للعقارات له خصائص تفرقه عن قرض إيجار للمنقولات ،وهي خصائص ترتبط بالمدة (تصل إلى 15و20).

3 . القرض الإيجاري حسب جنسية المتعاقدين[1] :

حسب جنسية الأطراف المتعاقدة في عملية قرض الإيجار نميز نوعين هما:

أ. قرض الإيجار المحلي :

يستند التمييز في هذا النوع إلى الإقامة كمحدد أساسي للتفرقة بين المحلي والدولي ،وهذا ما تبرزه مجلة Mutations كما يلي :"يكون قرض الإيجار محليا إذا كان المتعاقدان مقيمين ، إن مؤسسات القرض الإيجاري التي تقوم بفتح فروع لها في بلدان أجنبية ، مثلها مثل مؤسسات القرض الإيجاري المحلية ، بمعنى آخر ، تعتبر عملياتها وطنية ، لأنها تخضع لقوانين وتشريعات هذه البلدان ،وهذا مايسمى بالاعتماد الإيجاري المحلي في الخارج.

ب . القرض الإيجاري الدولي :

وهي الحالة التي يقوم فيها كل من المؤجر والمستأجر في بلدين مختلفين، ويخضعان لتشريعات مختلفة ، هذا من جهة ،ومن جهة أخرى يمكن أن يقع قرض الإيجار الدولي في الحالة ما إذا استفاد المؤجر من قرض تصدير من بلد آخر (بلد مورد)، حتى لو كان من المؤجر والمستأجر يقيمان في بلد واحد وبالتالي نكون بصدد قرض إيجار دولي إذا أقام الثلاثة (المؤجر، المستأجر، المورد) في بلدين أو ثلاثة بلدان مختلفة.

[1] أحمد بوراس ،تمويل المنشآت الإقتصادية ، الطبعة الاولى ، دار العلوم ، الجزائر 2008،ص 21.

الشكل (01-02): أنواع القرض الايجاري

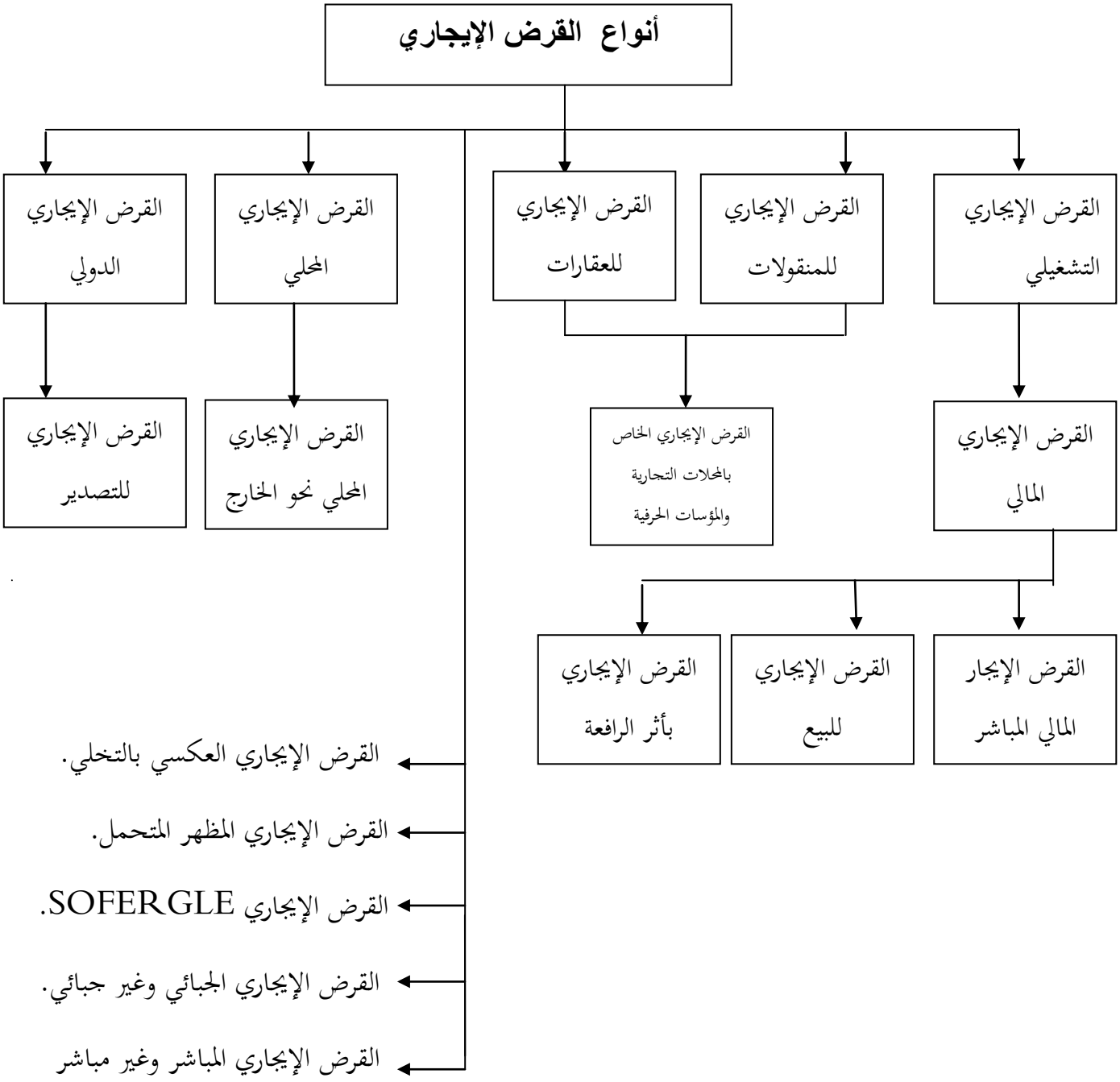

المصدر: بلمقدم مصطفى وآخرون، التمويل عن طريق الإيجار كإستراتيجية لتغيير العمل المصرفي، المؤتمر الرابع استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، الجزائر، 15-03،2005، ص 08

ثالثا: مجالات القرض الإيجاري

يقسم التمويل الإيجاري إلى اثنين من المجالات وهي التمويل الإيجاري للعقارات والمنقولات.

1. **التمويل الإيجاري للعقارات:**

يلجأ إلى هذه الصورة من صور التمويل الإيجاري بمناسبة قيام المشروعات تحتاج إلى عقارات، أو منشآت تمارس فيها نشاطها ولا تتوفر لديها القدرة اللازمة لشراء أو إقامة هذه المباني، ومن ثم فهي تلجأ إلى إحدى الشركات الخاصة بهذا النوع من التمويل وتطلب منها أن توفر لها هذه المنشآت، وفي هذا المقام تناولت الدراسة فرصتين: الأول يمثل تأجير عقار سبق بناؤه، والثاني يتمثل في تأجير عقار يراد بناؤه.

أ. **تأجير عقار سبق بناؤه:** يرد التمويل الإيجاري في هذه الصورة على المباني أولا، حيث أن المباني تقام على الأرض، فلا يمكن فصل تأجير مبني على تأجير الأرض المقام عليها، والمستأجر في هذه الحالة يبغي الحصول على عقار سبق بناؤه على أرض مملوكة للغير، وذلك من خلال تمويل شركة التأجير لهذه الصفقة، فيقوم بالتفاوض مع البائع حول العقار، ويتقدم بطلب التمويل إلى هذه الشركة مع تقديم كافة المعلومات والوثائق اللازمة وبعد موافقة الشركة على تمويل الصفقة تقوم بشراء العقار بما يشمله من أرض ومباني ويتولى المستأجر استلام العقار مع البائع بوصفه وكيلا عن شركة التمويل الإيجاري ويحرر المحضر ذلك، وبعد ذلك تقوم شركة التأجير بتمكين المستأجر من الانتفاع بالعقار وبهذا فالغرض المتقدم لا يختلف عن التمويل الإيجاري للمنقولات وانتفاع المستأجر بالعقار المأجور يكون بذات الشروط والأوضاع في حالة التأجير للمنقولات تأجيرا ويلتزم المستأجر بأداء الدفعات النقدية المتفق عليها خلال مدة العقد الغير القابل للإلغاء[1].

ب. **تأجير العقار الذي يراد بناؤه:** وفي هذه الحالة هي الغالبة في عملية التمويل الإيجاري العقاري، فمن النادر أن يجد المستأجر عقاراً مبنيا يفي باحتياجاته ويتفق مع طبيعة نشاطه، لذلك يلجأ المستأجر إلى تمويل بناء العقار الذي تتوافر فيه الخصائص الملائمة لمزاولة نشاطه، وتتطلب هذه العملية الحصول على أرض أولا ومن ثم بناء عقار بعد ذلك لينتفع به المستأجر فإذا كانت هذه الأرض مملوكة للغير تقوم شركة التمويل الإيجاري

[1] حنان كمال الضبان ،عقد التمويل الإيجاري وتطبيقاته المعاصرة دراسة فقهية ،مذكرة ماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية،غزة، 2017،ص ص25-26.

بشرائها وتملكها، ومع ملاحظة أنها كثيرا ما تعلق شرائها للأرض على شرط حصولها على ترخيص الإداري اللازم للبناء، وذلك حتى تتفادى تملك الأرض في حالة استحالة المضي في تنفيذ الاتفاق المبرم بينهما وبين المستأجر، أما إذا كانت الأرض مملوكة للمستأجر ففي هذه الحالة يقتصر دور شركة التمويل الإيجاري على تمويل البناء فقط، وتبقى الشركة مالكة للمباني، ولكي يتحقق ذلك يجب للمؤجر حق عيني على الأرض يعزز حق ملكية المباني المقامة عليها، وهو يتحقق من خلال لجوء الطرفين إلى إبرام عقد خاص بإيجار الأرض[1].

2. التمويل الإيجاري للمنقولات:

وفي هذه الصورة يقوم المؤجر بتأجير منقولات إلى المستأجر، وذلك بعد اتخاذ المشروع المستفيد(المستأجر) قرار الحصول على آلات ومعدات إنتاجية، والمستفيد هو الذي يختار المعدات، وبعد موافقة شركة التمويل الإيجاري على تمويل الصفقة، يقوم المستأجر بتسليم المعدات بوصفه وكيلا من شركة التأجير، ويتم تحرير محضر لذلك، حيث تقوم هذه الشركة بشراء الآلات من البائع بناءا على طلب المستأجر، وتكتسب ملكيتها وهذا يعني استبعاد عمليات التأجير المباشر من نطاق التمويل الإيجاري، أي الحالة التي تكون المعدات فيها مملوكة أصلا للمؤجر وإن انتهت يمتلك المستأجر لها، بمجرد استلام المستفيد للمعدات يبدأ نفاذ العقد الذي أبرمه مع شركة التمويل والذي بموجبه يكون للمستفيد استعمال الآلة على نحو المحدد في العقد والمدة المتفق عليها والتي تكون طبقا لنصوص العقد قبل انقضاء المدة المنصوص عليها بناءا على طلب أي من الطرفين.

رابعا: تقييم القرض الإيجاري

باعتبار الائتمان الإيجاري وسيلة لتمويل المشروعات في مختلف النشاطات الاقتصادية ونظرا لتوسعه وانتشاره فهو بذلك مزايا عديدة سواء لأطراف العملية(المؤجر، المستأجر والمورد) أو حتى للاقتصاد الوطني، وفيما يلي سنحاول ذكر بعض منها:

[1] بلمقدم مصطفى وآخرون ،مرجع سبق ذكره،ص10.

1 . **مزايا القرض الإيجاري:** وتتمثل فيما يلي :

بالنسبة للمؤجر: يحصل المؤجر من خلال عملية الائتمان الإيجاري على العديد من المزايا منها:

- يعتبر الائتمان الإيجاري أحد وسائل الائتمان الأقل خطورة بالنسبة للمؤجر، حيث يحتفظ بحق ملكية الأصول المؤجرة والذي يعتبر أكبر ضمانا له، مع إمكانية استردادها في حال وجود ما يهدد الائتمان.
- يوفر للمؤجر فرصة لاستثمار أمواله بعوائد جيدة أو تسويق منتجاته عن طريق تأجيرها.
- الحصول على بعض المزايا الضريبة التي توفرها له القوانين السائدة، وهي نسبة من الأصول المستثمرة تخصم من إجمالي الضرائب المستحقة عليه وليس من الوعاء الضريبي.
- يحمل المؤجر تكاليف صيانة وتأمين الأصل المؤجر في إطار عقد ائتمان إيجاري تحويلي للمستأجر، وبالتالي يستفيد من ذلك كضمان لاسترجاع الأصل في حالة جيدة في حال عدم وجود خيار الشراء في نهاية العقد، وفي حال العكس(وجود خيار الشراء) فإن المؤجر سيتجنب مخاطر التقادم التكنولوجي.
- يحظى الائتمان الإيجاري بالقبول العام من جمهور المستفيدين، وبالتالي يوفر استقرار للمؤجر في أحوال التضخم والانكماش والازدهار والركود الاقتصادي، حيث لا يؤثر ذلك كثيرا عليه تتوافق احتياجاته مع طبيعة الخدمة التي يقدمها[1].

بالنسبة للمستأجر: يحصل المستأجر من خلال اعتماده على الائتمان الإيجاري على العديد من المزايا منها:

- تحقيق مزايا تمويلية من خلال توفير السيولة واستخدامها في تمويل رأس مال العامل بدلا من استخدام في شراء الأصل المستأجر[2].
- تحقيق مزايا ضريبية، حيث تعتبر الدفعات الإيجارية عبء قابلا للصم من الوعاء الضريبي.
- ضمان تمويل الاستثمار بنسبة 100%، وهذه الميزة قد لا تحققها أساليب التمويل الأخرى.
- التحقيق التدريجي من عبء الرسم على القيمة المضافة، حيث تقسم قيمة هذا الرسم على مدة حياة العقد ويتم دعها من خلال الأقساط الإيجارية.

---

[1] محمد عبد العزيز حسن زيد، الإجارة بين الفقه الإسلامي والتطبيق المعاصر في المؤسسات المصرفية والمالية الاسلامية، دراسات في الاقتصاد الإسلامي9، المعهد العالمي للفكر الإسلامي،مصر، 1996، ص33 .

[2] سامي إسحاق كساب، المشاكل المحاسبية المعاصرة(حالات وتطبيعات عملية) مذكرة ماجستير في المحاسبة،كلية الإدارة، جامعة العالم الأمريكية،2006،ص8.

- سهولة الحصول على التمويل بالائتمان الإيجاري عكس مصادر التمويل الأخرى.
- يعد وسيلة للتخلص من مشكلة التقادم التكنولوجي الآلات والمعدات الصناعية .
- لا تتأثر المشروعات التي تلجأ إلى الائتمان الإيجاري بعوامل التضخم قصيرة الأجل، لأن الاتفاق يتم بشروط محددة ثابتة لمدة طويلة[1].

بالنسبة للاقتصاد الوطني:

- يساهم الائتمان الإيجاري في تطوير القدرات الإنتاجية للمتعاملين الاقتصاديين من خلال منحهم تمويلا مرنا وكاملا لمشاريعهم وتحريك عجلة الاستثمار، كما يشجع المؤسسات المالية على تقديم فرض التمويل للمستثمرين دون المخاطرة بأموالها لما يوفره من ضمانات قوية تضمن استرجاع مستحقاتها بسهولة[2].
- إن تعدد البدائل التمويلية وتنوعها يؤدي إلى خلق المنافسة بين المشاريع الاقتصادية ودفع عجلة التنمية.
- يساهم الائتمان الإيجاري في تخفيف لعبء عن ميزان المدفوعات في حال الائتمان الإيجاري الدولي حيث تقتصر التحويلات للخارج على القيمة الإيجارية فقط، وبالتالي تقليل حجم التدفقات النقدية نحو الخارج بالعملة الصعبة.
- التقليل من آثار الموجات التضخمية على عمليات التنوع أو إنشاء مشاريع جديدة بحيث يقتضي على فترات الانتظار التي تحتاج إليها المشاريع بحصولها على التمويل اللازم.

بالنسبة للمورد:

يسمح الائتمان الإيجاري للمورد بتسويق منتجاته من معدات وتجهيزات، مما يسمح له بإعادة توظيف أمواله واستثمارها ورفع رقم أعماله.

2 عيوب الائتمان الإيجاري:

بالرغم من وجود العديد من المزايا للائتمان الإيجاري كما سبق ذكرها، فإن هذا الأسلوب في التمويل لا يخلو من بعض العيوب نذكرها فيما يلي:

---

[1] صفاء عمر خالد بلعاوي، النواحي القانونية عقد التأجير التمويلي وتنظيمه الضريبي، مذكرة ماجستير في المنازعات الضيبية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين،2005، ص76.

[2] فيلالي بومدين، إشكالية تمويل المشروعات الاقتصادية في الوطن العربي، مجلة الفكر السياسي، العدد6 ،سوريا2004، ص181.

بالنسبة للمؤجر: من حق المؤجر في حال إفلاس المستأجر استرجاع الأصل ثم بيعه في السوق، وقد يكون مبلغ رأس المال المتبقي والغير مستهلك من خلال الأقساط الإيجارية أقل من القيمة السوقية للاستثمار، وبالتالي يتحمل المؤجر الخسارة[1].

في حالة استرداد الأصل بعد انتهاء مدة العقد يمكن أن تكون غير قابلة للتأجير بسبب تقادمها أو إهمالها من طرف المستأجر، وبالتالي قد يتحمل المؤجر خسائر بسبب بيعها بسعر أقل من القيمة السوقية لها.

بالنسبة للمستأجر:

- يقوم المستأجر بطرح أقساط الإيجار بدل احتساب أقساط الاستهلاك وطرحها من الإيرادات، ومن ثم فإنه لن يتمكن من تخفيض الضرائب التي يدفعها كما لو قام بشراء الأصل وامتلاكه[2].
- زيادة تكلفة الاستئجار في الأجل الطويل عن تكلفة الشراء.
- في حالة عدم دفع قسط واحد من الإيجار يحق للمؤجر فسخ العقد واسترجاع الأصل، مع المطالبة بالتعويضات من المستأجر.
- في حالة ما إذا تقرر المستأجر فسخ العقد قبل نهايته بسبب عدم توافق الأصل مع نشاطه الإنتاجي، فهو ملزم بمواصلة دفع الأقساط الإيجار إلى غاية نهاية العقد[3].
- لا يستطيع المستأجر إدخال تعديلات فنية على الأصل المستأجر إلا بموافقة المؤجر.

[1] Eric garrido le cadre économique et réglementaire du crédit-bail (tomel)2013 . p61.

[2] فواز صالوم حموي، مشكلات الاستئجار التمويلي وأثرها في عملية اتخاذ قرار التمويلي الأمثل في تنفيذ الاستثمارات، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 21،العدد الأول،2005، ص ص234-235.

[3] أحمد حميدي، بعث الاعتماد الإيجاري في البنوك العمومية الجزائرية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2009،ص04.

المطلب الثالث: دعائم التمويل بقرض الإيجار

إن عملية اتخاذ قرار التمويل قرض الإيجار من أهم القرارات التي قد تتخذها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لتلبية احتياجاتها التمويلية، وذلك إذا ثبتت استجابته لمختلف العوامل التي دعتها لاختياره مصدرا تمويليا، وإذا ثبتت أيضا قدرته على منافسة بقية المصادر التمويلية وبصورة أكثر تحديدا القرض الكلاسيكي الذي يعد أهم منافس له.

أولا: أسباب لجوء المؤسسة إلى التمويل بقرض الإيجار: تتنوع الأسباب التي تدفع المؤسسة إلى اللجوء إلى التمويل عن طريق قرض الإيجار، والتي يمكن إيجازها فيما يلي[1]:

1. **الاعتبارات التكنولوجية:** إذ تتعرض العديد من الأصول التكنولوجية للتقادم وتفقد قيمتها سريعا نتيجة التطور التكنولوجي الكبير، لذا يعد استئجارها الحل الأمثل خاصة إذا لم يتم رفع خيار شرائها وبالتالي فهي تحول المخاطر إلى المؤجر أي أن الاستئجار يقوم بتخفيض مخاطر لتقادم التكنولوجي للأصول هذا من جهة، ومن جهة أخرى قد تلجأ إليه المؤسسة من أجل مواكبة التطور التكنولوجي السريع في أصول معينة وذلك من خلال استئجارها وسرعة التطور فيها، وهنا قد لا يتم مطلقا رفع خيار الشراء من أجل ضمان الاستفادة من أحدث التقنيات في كل مرة.
2. **الأسباب المالية والمحاسبة والجبائية:**و المتمثلة في :

أ. **توفير الأموال والمحافظة على السيولة:** الملكية الاقتصادية للأصل المؤجر تجنب المستأجر تجميد أمواله، فهو يحصل على الأصل المرغوب من خلال استئجاره وينفع به دون الحاجة إلى شرائه.

ب. **المزايا الضريبية:** تحقيق المؤسسة مزايا الضريبية بلجوئها إلى قرض الإيجار تتمثل في انخفاض الوعاء الضريبي نتيجة خصم أقساط الإيجار من الإيرادات وكأنها فائدة على القروض، إلى جانب الاستفادة من بعض المزايا الأخرى المرتبطة بتشجيع قطاع معين أو نشاط معين.

[1] طه محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي للمعدات الإنتاجية بالتطبيق على سقف الحاويات، منشأة المعارف، مصر،2005،ص08.

3. **الأسباب الاقتصادية:** للقرض الايجاري أسباب عديدة نذكر منها :

أ. **تحقيق المرونة في التشغيل:** تلجأ المؤسسة إلى قرض الإيجار لمقابلة احتياجاتها المتغيرة كما يحدث في شركات الطيران التي تتبع هذا النشاط بشكل كبير، إذا تقوم بإضافة وإسقاط الخطوط حسب درجة المنافسة ونظرا لملائمة أنواع معينة من الطائرات لهذه التغيرات يكون قرض الإيجار الحل الأمثل لتشغيل هذه الخطوط[1]. كما توجد حالات أخرى تستخدم فيها المؤسسة قرض الإيجار وهي مقابلة، لاحتياجات المؤقتة التي عادة ما تكون لفترات قصيرة ولأغراض محددة كوسائل النقل مثلا وذلك لتفادي تحمل الأعباء غير ضرورية تنشأ في حالة اللجوء إلى الشراء[2].

ب. **الحصول على خدمات الصيانة:** تحصل المؤسسة المستأجرة على خدمة صيانة مدفوعة التكاليف من قبل المؤسسة المؤجرة خاصة في حالة قرض الإيجار التشغيلي الذي يضمن توفير هذه الخدمة مقارنة بأنواع قرض الإيجار الأخرى، خاصة التمويلي منه والذي يترتب عنه تحويل كل المنافع والمخاطر من المؤجر إلى المستأجر.

ج. **شراء المؤسسة للأصل:** في نهاية العقد يتاح أمام المستأجر حق الحصول النهائي على الأصل المؤجر من خلال رفع خيار الشراء، هذا الأخير الذي تكون قيمته رمزية مقارنة بقيمة الأصل الفعلية والتي تم استنفاذ معظمها خلال فترة الإيجار المتفق عليها في البداية في شكل أقساط إيجاريه وذلك إذا كانت قيمته المتبقية منخفضة والعكس صحيح في حالة الأصول التي تتميز بقيمة متبقية معتبرة تحددها السوق الثانوية.

د. **تسيير سداد الأقساط الإيجارية:** حسب الاتفاق المبرم بين طرفي عقد قرض الإيجار فإن المستأجر يقوم بسداد الأقساط الإيجارية وفق مواعيد استحقاق شهرية وأربع سنوية أو نصف سنوية أو سنوية بما يتناسب والتدفقات النقدية المتولدة عن استخدام الأصل المؤجر على اعتبار أن الآلة تدفع ثمنها بنفسها.

[1] أحمد سعد عبد اللطيف،مرجع سبق ذكره ،ص ص05-08.

[2] محمد صالح الحناوي وآخرون، مرجع سبق ذكره،ص ص245-246.

ثانيا: الطبيعة القانونية للقرض الإيجاري: بعد أن تقوم المؤسسة بدراسة الجدوى الاقتصادية لقرض الإيجار وفي حال اقتنعت به مصدرا تمويليا تعتمد عليه في تمويل استثماراتها آخذة بعين الاعتبار كل العوامل المؤثرة على قرار التمويل إلى جانب المزايا والعيوب المرتبطة به، فإنها ستقدم على إبرام عقد قرض الإيجار متحملة بذلك كل الالتزامات التي تترتب عليه إلى جانب الحقوق التي تنشأ من خلاله.

1 **أساسيات عقد قرض الإيجار:** عندما تتقدم مؤسسات بطلب الاستفادة من قرض الإيجار ينبغي عليها تقديم طلب يستوفي مجموعة من المعلومات والمستندات التي تخصه وهي:

أ- **المعلومات الخاصة بالمستفيد:** وتتضمن نوعين من المعلومات الأولى تتعلق بمشروع المستفيد والثانية تتعلق بالاستثمار المراد تمويله[1].

ب- **المعلومات المتعلقة بمشروع المستفيد:** في حالة ما إذا كان المستفيد شخصا طبيعيا يجب عليه الإدلاء باسمه وسنه وحالته الاجتماعية، رقم قيده بالسجل التجاري وبيان بممتلكاته العقارية وما قد يترتب عليها من رهون وكذا عقود التأمين على الحياة التي قد أبرمتها سابقا مع تحديد اسم شركة التأمين ومبلغ التأمين. أما إذا كان المستفيد شخص معنويا (شركة) فعلية تحديد شكلها، اسمها، رأسمالها، رقم القيد بالسجل التجاري مع بيان الشركاء والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة وتحديد الشخص المخول له سلطة استئجار الأصل محل العقد[2].

وفي كلا الحالتين يتعين على المستفيد إبراز تاريخ المؤسسة، طبيعة نشاطها، حجمها وآخر إجراءات زيادة رأس مال إضافة إلى تحديد البنك الذي يتعامل معه مع تحديد رقم حساب فيه.

ت – **المعلومات الخاصة باستغلال المؤسسة:** وهي كل ما يتعلق بنشاط المؤسسة وعلى المستفيد التصريح بها مثل: طبيعة، النشاط، حجم الأعمال، العملاء الرئيسيين، حجم طلبات التعاقد، حجم الصفقات الجاري تنفيذها ونمط الإنتاج. ومن بين هذه المعلومات كذلك ما يتعلق بعناصر الاستغلال داخل المؤسسة كحجم العمالة وعدد فروع المؤسسة ومواقعها، ومساحة الأراضي المملوكة للمستفيد مع بيان سند حيازة والانتفاع بالأصول العقارية للمؤسسة.

[1] هاني محمد دويدار،مرجع سبق ذكره،ص240.

[2] سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره،ص88.

ج- المعلومات ذات الطابع المالي: ترفق المؤسسة بطلبها للحصول على قرض الإيجار ميزاتها وحساباتها عن ثلاث سنوات مالية سابقة والتأمينات الاجتماعية إلى جانب القروض التي حصلت عليها مع توضيح الأعباء المترتبة عنها (خدمة القروض) والضمانات المقدمة للمقرضين، إضافة إلى عقود التمويل بقرض الإيجار التي أبرمتها من قبل مع بيان اسم المؤجرين، طبيعة الأموال المؤجرة والأقساط الإيجارية السنوية، كذلك عرض الخطة الاستثمارية المستقبلية لتوضيح قيمة الاستثمارات وكيفية تمويلها[1].

د- المعلومات المتعلقة بالاستثمار المراد تمويله: وتنقسم هذه المعلومات إلى ثلاثة أنواع: المعلومات الخاصة بتملك الأصل المؤجر، المعلومات الخاصة بالعمر الاقتصادي للأصل والمعلومات الخاصة بنمط استعماله[2].

هـ- المعلومات الخاصة بتملك الأصل للمؤجر: يقوم المستفيد بتعيين الأصل المراد تمويله وتحديد طبيعته منقولا كان أو عقارا، اسم البائع، ثمن الأصل، أجل دفعه، العملة التي يتم بها التسديد وتاريخ التسليم.

و- المعلومات الخاصة بالعمر الاقتصادي للأصل: يتعين على المستفيد تحديد العمر الاقتصادي للأصل المراد تمويله وكذا المدة المقررة قانونا لاستهلاكه.

ي- المعلومات الخاصة بنمط استعمال الأصل: وتشمل عدد ساعات التشغيل اليومي للأصل، طبيعة الاستثمار المتحقق من خلال الانتفاع به، أي إذا كان استخداما مستحدثا سواء لإنتاج منتج جديد أو لتوسيع إنتاج معروف أو كان استخدامه إخلالا لأصل سبق استعماله.

وبالإضافة إلى المعلومات السابقة فإن المؤسسة المؤجرة تطالب المستفيد بتقديم ميزانيات تقديرية مستقبلية مع بيان التكلفة المالية للأصل المراد تمويله، ولهذا يجب على المؤسسة طالبة التمويل تحري الصدق والأمانة في البيانات التي تدلي بها لأنها هي من تحدد ما إذا كانت ستحصل على التمويل المطلوب.

يتضح مما تقدم أن المعلومات التي تطلبها المؤسسة المؤجرة من المستفيد تماثل تلك التي تطلبها البنوك عند منح الائتمان وبالتالي فسلوكها لا يختلف عن سلوك مؤسسات الائتمان وعلى ضوء الضوابط التي

---

[1] صخر أحمد الخصاونة،عقد التأجير التمويلي،دراسة مقارنة في القانون الأردني مع الإشارة إلى أحكام الفقه الإسلامي، الطبعة الاولى ،دار وائل،الأردن، ،2005،ص73.

[2] هاني محمد دويدار، مرجع سبق ذكره،ص ص242-244.

تتبناها لقبول التعاقد مع المستفيد يبدو قرض الإيجار مجرد عملية تمويلية تستفيد منها المؤسسة الطالبة للتعاقد وها ما يستلزم قدرتها على مواجهة الأعباء المالية الناشئة عن هذا العقد[1].

2 **ضوابط التعاقد:** حتى تتخذ المؤسسة المؤجرة قرار القبول بإتمام تعاقدها مع المستفيد أو رفضها، فإنها تتبنى جملة من الضوابط عند دراسة وتحليل المعلومات الخاصة بالمستفيد، ويمكن تصنيفها إلى نوعين: ضوابط متعلقة بالمركز المالي للمستفيد، وضوابط تتعلق بالأصل المؤجر.

3 **ضوابط المركز المالي للمستفيد:** وتستهدف هذه الضوابط تقدير موقف السيولة للمؤسسة المستفيدة ومدى ربحيتها خلال سنوات العقد لضمان الوفاء بالتزاماتها وقياس الخطر الذي يعيق تحقيق ذلك، ويتم ذلك من خلال قياس عدد من المعدلات وتتمثل فيما يلي:

أ .القدرة الائتمانية للمؤسسة المستفيدة: من خلال استخدام عدة نسب تتعلق بالهيكل المالي مثل نسبة الاقتراض إلى حقوق الملكية(إجمالي القروض/حقوق المساهمين) ويفضل أن تقل عن الواحد الصحيح مما يؤدي إلى زيادة الضمان بعدم حدوث خسائر للمقروضين. ونسبة الالتزامات طويلة وقصيرة الأجل إلى مجموع صافي الأصول(الالتزامات طويلة الأجل+ الالتزامات الجارية/مجموع صافي الأصول) التي يفضل أن تكون متوسطة أو معتدلة حتى يزيد هامش الأمان في حالة إفلاس المؤسسة وبيع أصولها.

معدل تغطية الأعباء الثابتة [الربح المباشر(الإيرادات-التكاليف)/الأعباء الثابتة] الذي يوضح مدى قدرة المؤسسة على تغطية أعبائها الثابتة ومنها أقساط الإيجار من أرباحها المباشرة، وكلما كانت أكبر كان ذلك أحسن بالنسبة للمؤسسة المؤجرة التي قد تمنح قبولها بإبرام هذا العقد إذا كانت هذه النسبة وما سبقها تمثل ضمانا لها[2].

ب .ربحية المؤسسة المستفيدة: تهتم كذلك المؤسسة المؤجرة بربحية المؤسسة المستفيدة وتحرص على التأكد من ممارستها لنشاطها على نمو يسمح لها بتغطية نفقاتها والوفاء بالتزاماتها وتقاس ربحية المؤسسة بمقارنة ناتج تشغيلها مع رقم أعمالها أي ناتج التشغيل الإجمالي (دون أعباء مالية/رقم الأعمال، ناتج التشغيل الإجمالي مضافا إليه الأعباء المالية)/رقم الأعمال، وإذا كان نتاج النسبة الأخيرة سلبيا فإن المؤسسة المؤجرة تمنع عن إتمام هذا التعاقد لبيان الآثار السلبية للأعباء المالية الناشئة عن قرض الإيجار.

[1] سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق، ذكره ،ص ص 90-91.
[2] هاني محمد دويدار، مرجع سابق،ص247.

العائد المتوقع من تشغيل الأصل المؤجر: تقوم المؤسسة المؤجرة بتقدير العائد أو الربحية المتوقعة من تشغيل الأصل داخل المؤسسة المستفيدة على نحو يجعلها تتأكد من تغطية الأعباء المرتبطة بالأصل والمترتبة عن استئجاره وتحقيق ربحية لا تقل عن تلك المحققة من قبل[1].

4 **ضوابط الأصل المؤجر**: في نهاية مدة العقد قد لا يقدم المستفيد على تفعيل خيار تملك الأصل محل العقد منقولا كان أو عقارا وهو ما يؤدي بالمؤسسة المؤجرة إلى إعادة تسويق هذا الأصل، وتفضل المؤسسة المؤجرة التعامل بالأصول المنقولة التي يسهل إعادة تسويقها لأنها لن تشغل هذا الأصل بسبب طابعها المالي ولهذا فهي تفضل الأصول النمطية وتبتعد عن الأصول ذات التعقيد التكنولوجي أو ذات المواصفات الخاصة أو تلك التي تستهلك بسرعة كما تميل إلى تمويل الأصول التي تنتظم بشأنها سوق ثانوي(سوق الخردة) لإعادة بيعها.

أما بالنسبة للعقار فالمؤسسة المؤجرة تفضل تمويل البنايات التي تصلح لمزاولة عدة نشاطات كالمكاتب والمخازن وتحجم عن تلك التي تخصص لنشاط معين بأوصاف محددة كالمعامل المتخصصة بإنتاج سلعة معينة. كما يلعب موقع العقار دورا بالغا الأهمية في توجيه قرار المؤسسة المؤجرة نحو قبول التعاقد مع المؤسسة المستفيدة إذا لن تجد أي صعوبة في إعادة تسويق هذا العقار في حالة تنازل المؤسسة المستفيدة عن خيار تملكه[2].

ثالثا: آثار القرض الإيجاري : يترتب على عقد قرض الإيجار عدة التزامات لكل من المؤجر والمستأجر كما تنشئ حقوقا لكل من الطرفين.

1 **حقوق والتزامات المؤجر**: وتتمثل فيما يلي

أ- الحقوق:

- ✓ الاحتفاظ بملكية الأصل محل العقد خلال مدة الإيجار كضمان لاستيفاء حقه بالحصول على الأقساط الإيجارية.
- ✓ استرجاع الأصل في حالة إعسار المستأجر أو عدم التزامه بدفع الأقساط المتفق عليه.
- ✓ حق الكشف على الأصل للتأكد من استمرار حيازة المستأجر له وفحص حالته[3].

[1] سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق،ص92.

[2] هاني محمد دويدار، مرجع سابق،ص ص248 -251.

[2] صخر أحمد الخصاونة، مرجع سبق ذكره،ص ص 186-188.

ب- الالتزامات:

الالتزام بالتمويل إذ أن المؤجر لا يملك مسبقا الأصل محل العقد وإنما يوم بشرائه من المورد وأداء ثمنه إليه.

- ✓ الالتزام بتسليم الأصل محل العقد إلى المستأجر إذا لم يتضمن العقد قيام هذا الأخير باستلزامه من المورد وتسهيل انتفاعه به.
- ✓ الالتزام بصيانة الأصل المؤجر إذا كان العقد ينص على ذلك، ولكنه غير ملزم بإصلاحه الأصل لأنه ليس مسؤولا عن عيوبه الخفية.
- ✓ التزام المؤجر للمستأجر بضمان عدم التعرض له ماديا أو قانونيا وهو ما يتيح له انتفاعا هادئا وكاملا بالأصل.

2 حقوق والتزامات المستأجر: بما أن عقد الإيجار من العقود الملازمة للجانبين ،فإنه يترتب على عاتق كل من المؤجر والمستأجر مجموعة من الحقوق والإلتزامات والمتمثلة فيما يلي :

أ-الحقوق:

- ✓ الانتفاع بالأصل المستأجر من تاريخ تسلمه إلى نهاية مدة العقد مع احترام تعليمات المؤجر بشأن استعمال الأصل.
- ✓ الحق في خيار تملك الأصل محل العقد في نهاية المدة المتفق عليها من خلال شرائه من المؤجر وفقا للسعر المحدد مسبقا.
- ✓ الحق في خيار إعادة الأصل في نهاية المدة المتفق عليها في العقد خاصة إذا تقادم الأصل أو اهتلاك.
- ✓ الحق في خيار تجديد عقد القرض الإيجاري في حالة استمرار الحاجة إلى هذا الأصل.

ب-الالتزامات:

- ✓ الالتزام بالدفع الإيجار المتفق عليه مع المؤجر مقابل حق الانتفاع بالأصل.
- ✓ الالتزام بالحفاظ على الأصل من خلال استعماله وفقا للأغراض المحددة له دون تغيير مواصفات الأصل أو إجراء أي تعديلات إلى جانب التأمين له.
- ✓ السماح للمؤجر بمعاينة الأصل من حين لآخر واحترام رده إلى مالكه ما لم يرغب في خيار شرائه عن نهاية مدة العقد[1].

[1] صخر أحمد الخصاونة، مرجع سبق ذكره، ص ص214- 215.

- ✓ يتحمل المستأجر مسؤولية صيانة الأصل وكافة النفقات المترتبة عن أعمال الصيانة والإصلاح(في حالة قرض الإيجار المالي).
- ✓ الالتزام يتحمل المسؤولية المدنية في حالة تعرض الأصل لحدث مفاجئ كانهيار العقار مثلا وما قد يسببه ذلك من ضرر للغير، ونفس الشيء في حالة المنقول وبشكل خاص الأصول التي تحتاج إلى عناية خاصة كالآلات والأدوات، ويتحمل المستأجر تعويض الغير عن الأضرار التي يسببها الأصل إن ثبت تقصيره خلال مدة العقد.
- ✓ امتناع المستأجر عن القيام ببعض التصرفات القانونية كنقل ملكية الأصل أو تأجيره من الباطن أو التنازل عن العقد إلى المستأجر آخر باعتباره ليس مالكا للأصل وبالتالي لا يحق له التصرف فيه خلال فترة العقد إلا إذا سمح له المؤجر بذلك.

المبحث الثاني: القرض الايجاري في الجزائر

يتضح لنا مما سبق أن خدمة القرض الإيجاري تعد أسلوب مرن للتمويل بعض النشاطات الإنتاجية وسد التغيرات التمويلية لمشروع المتاجر ومن الطبيعي الإشارة إلى اختيار الطريقة المناسبة أو الشكل المناسب للتمويل التأجيري يتوقف أساسا على ظروف المستأجر، وسنحاول من خلال هذا المبحث دراسة الجوانب المختلفة للقرض الإيجاري والعوامل المؤثرة في اتخاذ قراره التمويلي وآفاقه في الجزائر.

المطلب الأول: الجوانب المختلفة للقرض الإيجاري

يعتبر القرض الإيجاري تقنية تحويلية حيث تتميز بخصائص مختلفة وعديدة تميزها عن باقي القروض البنكية، إلا أن طريقة التعامل تختلف من بلد إلى آخر وفقا لهذا سوف نحاول في هذا المطلب دراسة مختلف الجوانب.

أولا: الجانب القانوني للقرض الإيجاري

إن القرض الإيجاري عقد حديث وله عدة قواعد وجوانب قانونية خاصة، وهذا لأنه مزيج من عدة عقود حيث يختلف من بلد لآخر ومن تشريع لآخر.

1 .**الطبيعة القانونية لعقد القرض الإيجاري:**

لابد من معرفة الطبيعة القانونية لعقد الإيجاري، فالأمر بالغ الأهمية لأنه على أساسه سوف بتعدد حقوق الأطراف وواجباتهم وعلى الأخص حق المؤجر في استرداد المال موضوع العقد في حال وقوع المستأجر في الإفلاس، إذن لتحديد الطبيعة القانونية لعقد القرض الإيجاري أهمية كبيرة، ولمعرفة هذا الأمر لابد من البحث عن العمليات التي نستألف منها عملية القرض الإيجاري ككل وتحليلها ووضعها في إطارها القانوني الصحيح خوفا من تشوه صورة هذا العقد وتضيع حقوق هذه أطراف هذه العملية[1].

فبالنسبة للقانون الجزائري نظم هذا العقد على أساس أنه عقد الإيجاري يؤدي وظيفة ائتمانية لا يندرج تحت النظام القانوني للعقود التقليدية ويبقى محافظا على استقلاليته بالرغم من أنه يخضع في كل مرحلة من المراحل المتعاقبة للنظام القانوني لأحد هذه العقود[2].

---

[1] سالم عبد العزيز ،دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،مذكرة ماجستير في الاقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية علوم التسيير ،تخصص مالية دولية ، جامعة وهران،2011، ص134.

[2] فيلالي بومدين، مرجع سبق ذكره ،ص57.

ويرى رجال القانون أن الطبيعة القانونية لعملية القرض الإيجاري هي جد معقدة فتلك العملية تنتج عن عدة تقنيات قانونية وليس عن طريق جمعها العملية تتضمن عدة تقنيات قانونية تستعمل وفقا لترتيب زمني معين[1].

وبالرغم من تعدد النظريات القانونية فإن معظم التشريعات قد اعتبرت عقد القرض الإيجاري، ذو طبيعة خاصة ومختلفة عن باقي أنواع العقود ومن هنا فقد أعطيته مختلف التشريعات مفاهيم خاصة بحسب كل بلد، إلا أن هناك بنود عامة لابد أن تتواجد في عقود القرض الإيجاري مهما كان التعريف القانوني نعطي لها.

2.التأسيس القانوني لعقد القرض الإيجاري: تختلف التنظيمات والتشريعات الخاصة بالقرض الايجاري من بلد إلى أخر ،إلا أنها تتفق كلها على ضرورة تحديد القرض الايجاري بدقة لان اي خطا سيؤدي بالمؤسسة الى مشاكل قانونية وجبائية.

أ . **التفويض(الوكالة):** في الحقيقة يتكون من عناصر رئيسية وتتمثل فيما يلي :

- ✓ **تقديم الطلب:** يقوم طالب التحويل إلى المؤجر بتضمين معلومات تتعلق بطلب التحويل، تتمثل في اسمه ومركزه الحالي، ومعلومات خاصة بالنشاط المطلوب تمويله، تتمثل في: طبيعة النشاط، حجم الأعمال، عدد فروعه ومواقع النشاط ومعلومات خاصة بالمشروع المطلوب تمويله[2].
- ✓ **دراسة الطلب وتحليل المعلومات:** في هذه المرحلة يتم دراسة الطلب على ضوء البيانات والمعلومات التي تقدم بها طالب التحويل فيدرس المؤجر ملاءة المستأجر وقوته المالية، وقدرته على مواجهة الأخطار المالية التي تعدد عملية التجارية وخبرته في هذا المجال، كما يتعرف عن سلوك المستأجر وأمانته وسمعته التجارية، لكي يتمكن من اتخاذ القرار بقبول التعاقد أو رفضه وذلك وفق ضوابط معينة.

ب .انعقاد القرض الإيجاري: بموجب هذا العقد يتيح للمؤجر المالك للسلعة أن يضعها تحت تصرف المستأجر وهذا لمدة زمنية محددة في العقد وطريقة تسديد حسب المراحل المتفق عليها في العقد وهي[3]:

---

[1] هشام فضلي ،الجديد في أعمال المصاريف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العملي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية،2002، ص12.

[2] بسام هلال مسلم القلاب ، مرجع سبق ذكره ،ص27.

[3] حوالف عبد الصمد ،الإطار القانوني لعقد الإئتمان الإيجاري ،مذكرة ماجستير كلية الحقوق، تخصص عقود ومسؤولية- جامعة تلمسان 2009ص 91.

- ✓ **الرضا:** يكون الرضا في هذه الحالة بعد دراسة المركز المالي للمستأجر ومرحلة التفاوض لتحديد مركز المال.
- ✓ **المحل:** يتمثل في الآلات والمعدات الإنتاجية أو العقارات المستخدمة للاستعمال الصناعي أو الحرفي.
- ✓ **السبب:** من ناحية المستأجرة هو الحاجة إلى استعمال أو استغلال الآلات والأدوات والعقارات التي لا يقدر على شرائها بإمكانياته المالية المحدودة، ومن الناحية المواد أو المنتج فهو التزام المشتري بدفع عن أشياء المشتريات، أما من ناحية المؤجرة هو الاستثمار.
- ✓ **الأهمية:** يتمتع المؤجر الأهلية القانونية بحسب أهدافها، وأما المستأجر بحسب توفر أهلية الإدارة والأداء.

ج. إثبات عقد القرض الإيجاري: تعتبر الكتابة أهم دليل لإثبات العقد بالإضافة لكونها دليل لإثبات العقد، فهي كذلك دليل لإثبات المؤجر بالحالة المعينة حيث تجد صورتين لعقد القرض الإيجاري:

- ✓ **الصورة الأولى:** وهي عبارة عن عقود نموذجية مدونة بها الشروط العامة.
- ✓ **الصورة الثانية:** هي العقود الخاصة أي العقود التي تحرر في كل حالة بما يناسب العملية التي توضح من أجلها ويكون مرفوقا ببعض الشروط

3.حقوق وواجبات طرفي العقد: يتضمن عقد القرض الإيجاري أثاره في الحقوق والواجبات أو التزامات كل من مؤسسة القرض الإيجاري (المؤجر) والتأجير.

أ. واجبات وحقوق المستأجر:وتشمل مايلي[1] :

حقوق المستأجر:

- ✓ يحق للمستأجر قبل أن يبرم عقد الإئتمان الإيجاري أن يتفاض مع مورد أو المقاول بشأن مواصفات المال المؤجر أو طريقة بناءه في حالة عقار.
- ✓ للمستأجر حق اختبار الآلات والتجهيزات والمعدات بصفة وكيلا عن المؤجر.
- ✓ حق الانتفاع بالأصل بشرط احترام الطبيعة والغاية والتكيف مع إرشادات المورد.
- ✓ للمستأجر الحق في مطالبة المؤجر بالتعويض، وذلك في حالة عجز المؤجر على قيام بالتزاماته.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،قانون المالية لسنة1996-المؤرخ في 31 ديسمبر1995 العدد82،رقم3،مادة32.

واجبات المستأجر:

- ✓ يلتزم المستأجر بدفع الأجرة أو مستحقات الكراء المناسبة للمؤجر.
- ✓ يلتزم المستأجر بالتزامات الإيجار فيجب أن يستعمل الأصل للقرض المنصوص عليه في عقد الائتمان الإيجاري ويتضمن دفع الإيجار بانتظام للمؤجر،فالمستأجر يلتزم بدفع أقساط الإيجار مما يؤدي إلى نهاية تعاقد المستأجر مع المؤجر في عقد الائتمان الإيجاري.
- ✓ إعادة الأصل إلى المؤجر في حالة فسخ العقد وهذا عند مخالفة المؤجر لبنود العقد[1].
- ✓ مدة العقد وهذه المدة غير قابلة للالغاء، وهي قائمة بالاتفاق المشترك بين طرفي العقد.
- ✓ المستأجر ملزم باستلام الآلات والمعدات والتجهيزات التي يكون قد اختارها بدلا عن المؤجر.

ب . حقوق وواجبات المؤجر:وتتمثل كما يلي :

حقوق المؤجر:

- ✓ الاحتفاظ بحق الملكية الأصل خلال عقد القرض الإيجاري.
- ✓ يحق للمؤجر بالتعويض في حالة الفسخ التعسفي للعقد والذي يكون سببا في عدم الدفع المستأجر الإقساط ولا مرة واحدة.
- ✓ يحق للمؤجر اختيار المستأجر.
- ✓ يحق للمؤجر أن يتصرف بالأصل المسترجع عن طريق إعادة تأجيره ونقل الملكية لصالح طرف آخر.

واجبات المؤجر:

- ✓ تحويل ملكية الأصل للمستأجر في نهاية العقد، وهذا إذا رغب هذا الأخير في شراء الأصل.
- ✓ الالتزام بالضمان ، أي التزام المؤجر بضمان انتفاع المستأجر بالأصل[2].
- ✓ يلتزم المؤجر طبقا لعقد الإيجار والتمويلي بتمكين المستأجر من الانتفاع بالمال محل العقد مدة معينة لقاء آجر معلوم.
- ✓ يتضمن المؤجر للمستأجر الصفات التي تعهد بها صراحة في عقد الائتمان الإيجاري أو الصفات المطلوبة حسب الاستعمال الأصل المؤجر.

---

[1] Salima Benhacine ,Le crédit-bail ou leasing,la revue partenaie,n48,alger,novembre,2004,p.

[2] المادة رقم16 من الأمر 96-09-المتعلق بالاعتماد الإيجاري في الجزائر، الجريدة الرسمية، العدد،03 الصادرة بتاريخ10فيفري1996.

ثانيا: الجانب المحاسبي والجبائي للتمويل الإيجاري:

يعتبر الجانب المحاسبي والجبائي من أهم الأمور في المؤسسة الاقتصادية وخاصة الصغيرة والمتوسطة وهذا من أجل الحفاظ عليها وحمايتها من الفشل والإفلاس.

1. **الجانب المحاسبي:**

يختلف الترجمة المحاسبية لعملية القرض الإيجاري حسب التسجيل المستخدم، حيث تميز نوعين أساسيين هما:

أ . **التسجيل المحاسبي وفق رسمية وعدم رسمية الأصول:** ونجد مقارنتين مختلفتين هما:

- **المقارنة الأنجلوساكوسنية:** تخص بالدرجة الأولى المحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة بدرجة أقل في هذا المجال، بحيث تعتبر المعايير المقبولة عموما ما يصطلح عليه GAAP ذلك الإطار المنظم والموجه للمحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية والتي تطبق برعاية هيئة تدعى بمجلس المعايير المحاسبة المالية FASB .حسب هذه المقارنة الإنجلوكسونية كان المستأجر لا يقوم بإظهار الأصل المستأجر في الميزانية قبل نهاية 1976. لكن في نوفمبر 1976 أصدرت FASB التنظيم الذي يخص التسجيل المحاسبي، لعمليات قرض الإيجار وهو التنظيم المعروف بالمعايير المحاسبة المالية FASSTATMENT[1].
- **المقارنة الفرنسية** [2]: ففي فرنسا وطبقا لقانون 4جويلية1972، وجهة رأسمالية عن طريق المهنة حيث يسجل المؤجر محاسبيا دائما الأصل في ميزانية، وحتى يعلم الآخرون بالحالة المالية للمستأجر يجب عليه أن يدرج تعهدات القرض الإيجاري خارج الميزانية بالأقساط الباقية وحسب المرسوم الصادر بتاريخ 1983/11/29 تم الالتزام بإدراج الحسابات السنوية في الملاحق ، وهي كالآتي:

✓ مبلغ الاستثمارات عند مضاد العقد.

✓ مبلغ العلاوات والآتوات المتعلقة بالعمل.

✓ تقييم الإيجارات الغير مدفوعة في تاريخ أقفال الميزانية زائدا مبلغ الشراء المتبقي أو القيمة المتبقية.

---

[1] محمد رزاق ،مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع المعايير المحاسبة الدولية في معالجة عقود التأجير التمويلي، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ،تخصص محاسبة ،جامعة أحمد بوقرة بومرداس، الجزائر،2014-2015، ص17.

[2] هشام بن شيخ ،عقد الاعتماد الإيجاري الأموال غير منقولة،مذكرة دكتوراه في حقوق ،تخصص القانون الخاص، جامعة باتنة 1-الجزائر،16 أفريل 2018ص ص12 ،13.

ب . التسجيل المحاسبي وفق المعايير الدولية: يعالج قرض الإيجار ضمن معايير المحاسبة الدولية **IAS**/IFRS ، من خلال المعيار المحاسبي رقم 17 **IAS** ، الهدف من هذا المعيار هو تحديد ما إذا كان العقد يحول المزايا والأخطار المتعلقة بملكية الأصل المؤجر إلى المستأجر أم لا، وعليه فإن المعالجة المحاسبة له تتم بتصفيته إلى عقد إيجار تمويلي أو عقد إيجار كشغيلي وهذا من خلال عدة معايير إذا تحققت تكون أمام النوع الأول، أما إذا تم تحقيق فنكون أمام النوع الثاني ليتم بعد ذلك التسجيل كل حسب نوعه[1].

ج . مبادئ المحاسبة لمعالجة عقود الإيجار:

هناك ثلاثة مبادئ تم التوصل إليها كالآتي:

- ✓ وجوب تحديد المنافع التي سيحصل عليها أو الخاطر التي يتحملها المستأجر وخاصة بالأصل موضوع عقد الإيجار.
- ✓ تحديد خصائص عقد الإيجار في محاسبة كل من المؤجر والمستأجر على حد سواء.
- ✓ يجب اعتبار عقود الإيجار التي لا يترتب عليها نقل المنافع والمخاطر التي تحيط بملكية الأصل إلى المستأجر" عقود إيجار تشغيلية Qersting lerses، ولا يجب رسملتها.

2. الجانب الجبائي:

لقد قام المشرع الجزائري من خلال قانون المالية لسنة 1996 وقانون سنة2001، وكذا قانون المالية التكميلي من نفس السنة بالقيام بتعديلات على ضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وقانون الجمارك في محاولة منه لإضفاء المزيد من المرونة ومنح تسجيلات لكل أطراف العقد[2].

أما بصفة عامة ففي حالة غياب الإيطار القانوني الذي ينظم عملية قرض الإيجار فإن المرجع المعتمد عليه هو التشريع الجبائي لعملية قرض الإيجار.

تعتبر الجباية من العناصر الأساسية للمؤسسة بحيث يظهر اثرها في نشاط هذه الأخيرة خاصة إذا كانت المؤسسة تستعين بعملية القرض الايجاري لتسيير نشاطها ،وتخفيف الثقل الجبائي على المؤسسة كان من الضروري منح بعض التسهيلات الجبائية لعملية القرض الايجاري مثل الاهتلاكات الجبائية، التخفيضات

[1] عبد المؤمن بوداود ،القرض الإيجاري كأداة تمويل وأثره على التوازنات المالية داخل المؤسسة الإقتصادية ،دراسة حالة مؤسسة الوطنية للتنقيبENAFOR، مذكرة ماجستير في العلوم التسيير ،تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، جامعة الجزائر3، الجزائر 2013،2014ص12.

[2] سمير محمد عبد العزيز ،مرجع سبق ذكره ،ص200.

على القروض الضريبية والرسوم المباشرة وغير المباشرة وهذا ما حفز وطور استعمال هذه التقنية في كثير من البلدان.

في حالة الإيجار المنقولات ومن وجهة النظر الجبائية تشكل أقساط الإيجار تكاليف الاستغلال من الوعاء الضريبي بشرط أن تكون مدة التعاقد تتوافق مع مدة الحياة الاقتصادية العادية الأصل، وهذا بالارتباط مع الاستهلاكات المطبقة على الأصل.

في حالة إيجار العقارات يمكن للمؤسسة المستأجرة تخفيض أقساط الإيجار المدفوعة خلال مدة التأمين ، وعند اكتساب الأصل في نهاية مدة العقد يتطلب أحيانا وضع إدماج جبائي الأرباح الخاضعة للضريبة[1].

أن ينطوي العقد على حسن النية في شأن إعطاء المستأجر الخيار في امتلاك الأصل بنهاية عقد الإيجار، وهذا يقضي أن تكون قيمة شراء الأصل المؤجر قريبة من القيمة التي يمكن أن يشتري بها الأصل من طرف ثالث[2].

ثالثا: الجانب المالي للقرض الإيجاري

تختلف وجهات النظر بين المستأجر والمؤجر عند تقسيم عملية الإيجار، فهو يعتبر قرار تمويلي بالنسبة للمستأجر بينما يعتبر استثماري بالنسبة للمؤجر.

1. **قرار التمويلي بالنسبة للمستأجر:**

تناول في القرار التمويلي مراحل اتخاذ القرار والأدوات المستخدمة في ذلك.

أ . مراحل اتخاذ القرار:

يمر اتخاذ قرار الإيجار بالمراحل[3] التالية:

- ✓ مرحلة تحديد الأصول اللازمة حيث يتخذ قرار تحديد الأصول الثانية كجزء من عملية الموازنة الرأسمالية.

[1]عبد الله ابراهيمي،دراسة وصفية تحليلية لعملية التمويل بقرض الايجار leasing حالة الجزائر مع تخصيص تجربة بنك البركة الجزائري، مذكرة ماجستير في علوم التسيير ،تخصص مالية ،المدرسة العليا للتجارة الجزائر1998،ص7

[2]منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص584.

[3] أحمد لطفي،دراسة جدوى المشروعات الإستثمارية، الدار الجامعية القاهرة،2005،ص140.

- ✓ تحديد البدائل التمويلية بعد تحديد الأصول يتعين على المؤسسة البحث عن المصادر التمويلية للوصول على هذه الأصول والمصادر التمويلية عديدة منها الافتراض من البنوك إصدار مستندات استخدام الأرباح المحتجزة...الخ.
- ✓ المفاضلة بين البدائل التمويلية ويتم ذلك عن طريق تحليل قرار الإيجار ومقارنته
- ✓ بقرار تمويلي آخر يعادله في مستوى الخطر ويتم المفاضلة بينهما على أساس التكلفة.

ب . أدوات تحليل قرار الاستئجار:

تتم المقاربة بين البدائل التمويلية المتاحة بإتباع الخطوات التالية:

- ✓ تقديم التدفقات الخاصة بقطاع الإيجار.
- ✓ تقدير التدفقات النقدية الخاصة بالتمويل عن طريق الافتراض والشراء.
- ✓ المقاربة بين البدائل التمويلية على أساس التكلفة.

2. قرار التمويل بالنسبة للمؤجر:

يعتبر اتخاذ قرار الإيجار من طرف المؤجر قرار استثماريا، ويعتمد في ذلك على عدة أساليب.

أ . تحليل التدفقات النقدية لعقود القرض الإيجاري:

لتحاليل التدفقات النقدية يجب توافر البيانات [1] التالية:

- **التدفقات النقدية الخارجية:** والتي غالبا ما تشتمل سعر الفاتورة الأصل المؤجر مخصوما منه أية مدوفعات مقدمة من طرف المستأجر.
- **التدفقات النقدية الداخلة:** والتي تتضمن متحصلات القيمة الإيجارية مخصوصا منها الضرائب على الدخل أو أية مصروفات للصيانة الدورية.
- التدفقات النقدية الداخلة في نهاية المدة الخاصة بما في القيمة المتبقية الأصل بعد الضرائب.

[1] محمد كريم قروف، دور وفعاليات القرض الإيجاري في دعم مشاريع التنمية الريفية، مذكرة ماجستير ،قسم العلوم الاقتصادية ،تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة أم البواقي 2016، ص63.

ب . أساليب تحليل قرار الاستثمار في عقد الاعتماد الإيجاري:

تتمثل هذه الأساليب[1] فيما يلي:

- **أسلوب القيمة الحالية الصافية:** وذلك وفق المعادلة الآتية

$$VAN = \sum_{t=1}^{N} Rt\,(1+i)^{t}\,I_0$$

R: التدفقات التعدية. I_0 : الاستثمار المبدئي. i: ممول الخصم.

وهو يقوم على مقارنة الاستثمار المبدئي بالقيمة المالية الإجراءات خلل مدة الشروع.

- **أسلوب الربحية:** إذا كان مؤشر الربحية قريب من الواحد الصحيح، فهذا دليل على أن الربحية هو الواحد الصحيح ويحسب كالآتي:

$$\text{المؤشر الربحية} = \frac{\sum \text{القيم المالية للتدفقات النقدية الداخلة } (\text{التداخلات})}{\sum \text{القيم المالية للتدفقات النقدية الخارجية } (\text{المخرجات})}$$

- **أسلوب معدل العائد الحقيقي:** وتحسب بالعلاقة التالية:

$$I_0 = \sum_{t=1}^{N} Rt\,(1+i)^{t}$$

[1] حنفي علي عبد الغفار ، مدخل إلى الإدارة المالية الحديثة ،التحليل المالي واقتصاديات الاستثمار والتحويل،دار الكتاب الحديث، مصر، 2008،ص ص305-306.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار التمويل القرض الإيجاري

هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على قرار التمويل بقرض الإيجار والتي ينبغي على المؤسسات المستأجرة وأخذها بعين الاعتبار، ويمكن تقسيمها إلى ما يلي:

أولا: العوامل المرتبطة بالأداء المالي:

ويمكن تقسيم العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار المالي إلى فرعين[1]

1 العوامل التي تؤثر على قرارات المؤسسة: وهي العوامل التي تؤثر على المؤسسة فقط أو القطاع الذي تنتمي إليه.

- **ربحية المؤسسة:** ويعتبر الربح من الأهداف الأساسية التي تسعى المؤسسة إلى تحقيقها ويتطلب ذلك استخدام استثماراتها استخداما اقتصاديا لتحقيق أقصى ربحية ممكنة بأقل مخاطرة ممكنة مع الحفاظ على مستوى معين من السيولة، وبالتالي فإن الربحية يعتمد على شقين الحصول على الأموال التي تحقق أكبر عائد بأقل مخاطرة ممكنة، وتوظيف استثمار هذه الأموال بما يحقق أكبر عائد ممكن بأقل توفير فرصة الحصول على الأصول الرأسمالية بتمويل كامل لقيمتها وبسرعة على عكس الشراء الذي يتطلب دفع ثمنها، وبالتالي فإن القرض الإيجاري يحافظ على الرأسمال العامل ويخفض من أعباء المؤسسة[2].
- **سيولة المؤسسة:** تعتبر السيولة من بين العوامل المؤثرة في قرار التمويل تعرض الإيجار في مؤسسة، إذ يترتب على تسديد التزام ثابت متمثل في الأقساط الإيجارية بدلا من استعمال السيولة المتاحة دفعة واحدة[3].
- **مخاطرة المؤسسة:** تمثل المخاطرة الاختلاف بين العائد المتوقع والمتحقق فعلا وتزيد درجة المخاطرة عندما تكبر هذه الاختلافات ومن بين المخاطر التي تواجهها المالية التي تؤثر انعكاسا لأثر قرارات التمويل على قدرة المؤسسة على وفاء بالتزاماتها في مواعيد استحقاقها.

2 العامل الذي يؤثر على الاقتصاد ككل: وهو عامل يؤثر على الاقتصاد ككل ولا يشمل مؤسسة فقط أي يؤثر على القرارات المالية لجميع المؤسسات[4].

---

[1] مدوكي يوسف ،ماحي عبد الجليل ،الاساليب الكمية في ترشيد قرارات تمويل المؤسسة الاقتصادية ،مذكرة ماجستير ،كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ،جامعة العربي بن مهيدي ،أم البواقي ،2012-2011، ص31.

[2] محمد نواف عبد الرحمان قطيشات ، تأثير قرارات التأمين التمويلي على الأداء المالي للشركات في الأردن، مذكرة ماجستير قسم المحاسبة ،كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ،جامعة آل بيت الأردن،2004، ص52.

[3] .مليكة زغيب،مرجع سبق ذكره، ص 74.

[4] مدوكي يوسف، ماحي عبد الجليل ،مرجع سبق ذكره، ص31.

أ. **التضخم النقدي:** يعرف التضخم على أنه الارتفاع العام في المعدلات الأسعار وبساطتها فهو نقود كثيرة تطارد سلعا وخدمات قليلة، وقد يؤثر على بعض القرارات المالية من خلال:

التمويل بأموال الإقراض أم بأموال الملكية.

تأثير التضخم على أسعار صرف العملات الأجنبية.

تأثير التضخم على قرارات المتعلقة بالاستيراد والتصدير.

ثانيا: العوامل المرتبطة بأطراف عملية التأجير: يمكن ايجازها في ما يلي

1 **خصائص المؤجر:** تختلف وجه نظر المؤجر عن المستأجر بخصوص اتخاذ القرار التمويل بقرض الإيجار، فالمؤجر يتخذ هذا القرار إذا كان يحقق له عائد مناسبا أما المستأجر فيقدم عليه إذا كانت تكلفته أقل من تكلفة شراء الأصل ويمكن توضيح ذلك من خلال عدة معايير.

أ . نوعية الخدمات التي يقدمها المؤجر للمستأجر: تحدد نوعية الخدمات التي يقدمها المؤجر للمستأجر خلال فترة الإيجار مدى رغبة المستأجر في اتخاذ قرار التمويل بقرض الإيجار خاصة فترة الإيجار مدى رغبة المستأجر في اتخاذ قرار التمويل بقرض الإيجار خاصة فيما يتعلق ببعض الجوانب التي لما يتخصص فيها كالنوادي الإدارية القانونية، وهو بذلك يفصل المؤجر الذي يوفر له هذه الخدمات على مؤجر آخر لا يقدمها حتى وإن كانت الأقساط الإيجارية المدفوعة لهذا الأخير أقل[1].

ب. **توقعات المؤجر:** يقوم المؤجر بالتنبؤ بمجموعة من الاعتبارات كالعمل الاقتصادي الأصل ومدى قدرته على الالتزام بسداد الإيجارات إضافة إلى بعض الظروف الاقتصادية كالتضخم والطلب على السلعة أو الخدمة التي ينتجها الأصل الرأسمالية، والهدف من هذه التوقعات تحديد معدل الفائدة المطبق على عملية التأجير والذي يؤثر على قرار المستأجر في إتمام هذه العملية[2].

ج. **طبيعة المناقشة في سوق المؤجر:** تقدم السوق المتميزة بالمنافسة الكاملة فرصا أكثر للمستأجر للحصول على الأصل المطلوب من خلال المقارنة والمفاصلة بين الخدمات التي يقدمها مختلف مؤسسات قرض الإيجار مما يتبع تقديم خدمات تنافسية من حيث الجودة والتكلفة. أما في حالة الإنكار فإن المستأجر يكون مجبرا على قبول شروط المؤجر ومما يمليه مقابل الحصول على الأصل الذي يلي حاجته التمويلية.

2 **خصائص المستأجر:** تهدف المؤسسة من خلال قرار التمويل بقرض الإيجار إلى حصول على الأصل الذي تحتاجه بأقل تكلفة ممكنة ويتوقف ذلك على عدة عناصر:

---

[1] محمد نواف عبد الرحمان ،مرجع سبق ذكره، ص56.

[2] عبد الغفار حنفي ، مرجع سبق ذكره ، ص28.

أ . **طبيعة الطلب على السلعة أو الخدمة المنتجة:** إن الطلب على الأصل رأسمالي معين مشتق من الطلب على السلعة أو الخدمة التي ينتجها أو يقدمها، وهو الأساس الذي تعتمد عليه المؤسسة في استئجار الأصل الرأسمالي والهدف من ذلك هو تحقيق الربح من خلال الإيرادات الناتجة عن استخدام ذلك الأصل والتي ينبغي أن تغطي تكاليف إنتاج تلك السلعة أو الخدمة إضافة إلى قسط الإيجار وهامش ربح يحصل عليه المؤجر[1].

ب . **فترة استخدام الأصل المستأجر:** إذا كان المستأجر يستخدم الأصل الرأسمالي لفترة تقل كثيرا عن عمره الاقتصادي فإنه سيلجأ إلى قرض الإيجار التشغيلي، أما إذا كانت الفترة لزمنية التي يحتاج فيها الأصل تعادل عمره الاقتصادي أو تزيد عنه أو تقل عنه بمقدار بسيط فإنه يفضل اللجوء إلى قرض الإيجار.

3 **خصائص الأصل الرأسمالي:** ويمكن توضيحها فيما يلي:

أ. **القيمة المتبقية الأصل المستأجر:** تمثل القيمة المتبقية للأصل قيمته عند نهاية عمره الاقتصادي، وهي عادة من حق المؤجر إلا إذا قام المستأجر برفع على خيار شرائها وفقا للاتفاق المبرم بينهما، فإذا كانت هذه القيمة عالية فإن تكلفة تملكه أقل من تكلفة استئجاره وهذا مرتبط بتقادمه التكنولوجي، إذا كان التقادم التكنولوجي للأصل كبيرا فإن القيمة المتبقية تنخفض كثيرا ، أما إذا كان من المتوقع أن تكون القيمة المتبقية في المستقبل مرتفعة فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة المنافسة بين المؤسسات المأجورة وهو ما يؤدي إلى انخفاض الأقساط الإيجارية[2].

ويمكن أن تكون القيمة المتبقية للأصل مضمونة أو غير مضمونة وذلك بطلب من المأجور، وفي نهاية مدة الإيجار يمكن للمستأجر شراء الأصل بقيمته المتبقية المضمونة، أو يقوم المأجور ببيع الأصل وهنا نجد حالتين إما أن يسدد المستأجر الفرق بين إذا يبيع الأصل بقيمة نقل عن القيمة المضمونة أو يحصل على مقدار الزيادة في حالة بيع الأصل بقيمة تزيد عن قيمة المضمونة[3].

أما عن تأثير هذه القيمة المتبقية للأصل على قرار التمويل بقرض الإيجار فيظهر من خلال القيمة المالية للتدفقات النقدية المرتبطة بها كنوع آخر من التدفقات النقدية التي تؤثر على هذا القرار[4].

ب. **فرحة التطور التكنولوجي:** من مزايا القرض الإيجاري بالنسبة للمستأجر تفادي خطر التقادم الفني أو التكنولوجي للأصول الرأسمالية، لذا يجب على المستأجر عند اتخاذه لقرار التمويل بقرض الإيجار اعتمادا على هذه النقطة مراعاة عدة اعتبارات وهي أنه يفضل شراء الأصل على استئجاره إذا كان

[1].مليكة زغيب ، مرجع سبق ذكره ص74.

[2]سمير محمد عبد العزيز " التأجير التمويلي " مرجع سبق ذكره ،ص177.

[3]أحمد سعد عبد اللطيف " التأجير التمويلي" مرجع سبق ذكره ، ص59.

[4]محمد نواف عبد الرحمان قطيشات ، مرجع سبق ذكره، ص59.

يعمل في مجال يتميز بدرجة بطيئة من التقدم التكنولوجي وخاصة إذا كان بحاجة ماسة لهذا الأصل، أما إذا كان مجال عمله يميزه التطور التكنولوجي السريع فإنه يفضل اللجوء إلى قرض الإيجار لتفادي خطر التقادم الفني.

ثالثا: العوامل المرتبطة بالبيئة المحيطة بالمؤسسة:

1 **المحيط الاقتصادي:** ويتعلق الأمر هنا بالظروف الاقتصادية المحيطة بالمؤسسة والتي رغم عدم تحكمها بها إلا أنه يجب أخذها بعين الاعتبار، حيث:

أ . **في حالة الكساد:** تنخفض القوة الشرائية في المجتمع وتنخفض معها الاستثمارات الجديدة، وهنا يساهم قرار التمويل بقرض الإيجار في تنشيط حركة الإنتاج وزيادة تشغيل اليد العاملة والعودة إلى وضعية الزواج، من خلال زيادة الاستثمار عبر توفير الأصول الضرورية بأقل تكلفة ممثلة في الأقساط الإيجارية.

ب . **في حالة التضخيم:** ينخفض الطلب على السلع والخدمات مع ارتفاع أسعار مواد الخام وهو ما يؤدي إلى انخفاض الموارد المالية للمؤسسة نتيجة لنقص إنتاجها، ومنه مبيعاتها، فتضطر هذه المؤسسة إلى الحد من توسعها الاستثماري وهنا يبرز قرض الإيجار جديد والاكتفاء بدفع أقساط إيجارية محددة باقتناء أصل جديد والاكتفاء بدفع أقساط إيجارية محددة تضمن انتفاعها الاقتصادي بأصل محدد[1].

2 **البيئة السياسية:** وتتمثل في الإجراءات التي تلجأ إليها الدولة لتشجيع استخدام هذا النوع من مصادر التمويل من خلال:

تشجيع إنشاء مؤسسات متخصصة في قرض الإيجار وكل الخدمات المتعلقة به.

منع الإعفاءات الجمركية لتسهيل دخول الأصول الرأسمالية في حالة قرض الإيجار الولي.

منع الإعفاءات الضريبية لكل من المؤجر والمستأجر لتشجيعهم على اللجوء إلى هذه العملية التمويلية[2].

3 **البيئة القانونية:** يعتبر القانون من أهم العوامل المؤثرة على نشاط التأجير وذلك من خلال القوانين المنظمة لهذا النشاط والتي تؤثر على العمل المؤسسة تأثير كبير ، ومباشرا وهذا التأثير على اتخاذ قرار التمويل بقرض الإيجار في المؤسسة، يظهر من حيث التسهيلات أو الحوافز القانونية التي يضعها التشريع أمام هذا النشاط والتي تجعل المؤسسة تقبل عليه أو لا تقبل عليه.

[1] محمد نواف عبد الرحمان قطيشات ،مرجع سبق ذكره ، ص61.

[2] .مليكة زغيب ، مرجع سبق ذكره ،ص76.

المطلب الثالث: واقع و آفاق القرض الإيجاري في الجزائر

تناول المشروع الجزائري عملية القرض الإيجاري باعتبارها عملية مالية وتجارية هامة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بما يشملها من تكليف قانوني وصعوبات تطبيقها في الجزائر.

أولا: الإطار العام للقرض الإيجاري في الجزائر:

1 . تطبيق القرص الابجاري في الجزائر:

أدرجت تقنية القرض الإيجاري لأول مرة في النظام القانوني الجزائري سنة 1990، بموجب القانون رقم90:10 المتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم بالأمر رقم 03:11 المؤرخ في 26-08-2003 المتعلق بالنقد والقرض[1].

إلا أن هذه التقنية قليلة الاستعمال بالجزائر بالرغم من أنها متقنة من سنة 1996 بموجب الأمر رقم96:09 المؤرخ في 10-01-1996، الذي ينظم القرض الإيجاري بالجزائر، ويقر بأنه عملية تجارية ومالية، وكذا بالنظام الصادر عن بنك الجزائر رقم96/06 المؤرخ في 03-07-1996 الذي يحدد كيفيات تأسيس شركة القرض الإيجاري[2].

حيث أنه بدأ العمل بهذا النظام في بداية سنة 2000، بحيث تم إنشاء شركتين الأولى كانت لتأجير المنقولات والثانية لتأجير العقارات وهي كالتالي: الاولى شركة الاعتماد الإيجاري ل SALEMK وثانية الشركة العربية لتأجير التمويليALC.

كما ساهمت أيضا البنوك العمومية عن طريق مختلف فروعها في تعميم استخدام هذه التقنية خاصة بالنسبة للمؤسسات التي هي في حاجة لتغطية أصولها الثابتة من معدات وأدوات تجهيزات عقارات، محل تجارية أو مؤسسات عرفية، ومن الأسباب التي أدت الجزائر لانتهاجه، مثل هذا النظام هو من أجل إعادة هيكلة البنوك والمؤسسات المالية وتوسيع نشاطها وتوزيع وظائفها وخلق منتجات بنكية جديدة، وهذا كله من أجل التخلص من العمل الثقيل الذي ورثته[3].

---

[1] الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية عدد52، بتاريخ27 أوت2003.

[2] بوشنافة أحمد بن حمودة محبوب "ضرورة إصلاح نظام التمويلي المصرفي في الجزائر من خلال تقنيات المتقنة عقد تحويل الفاتورة والاعتماد الإيجاري " مؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحويلات القانونية والاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم القانونية ،جامعة بشار ،يومي 24-25 أفريل 2006،ص4.

[3] خدروش الدراجي " النظام القانوني لعقد الاعتماد الإيجاري" الجزائر " مذكرة الماجستير في الحقوق ،تخصص قانون خاص ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة متوري قسنطينة 2008-2009،ص16.

2 سوق قرض الإيجار في الجزائر:

يتكون هذا السوق من جانب العرض وجانب الطلب على القرض الإيجاري يمكن أن توضح أهم مكوناته كما يلي:

أ. **بنك البركة الجزائري:** هو بنك يعمل وفقا للأحكام الشريعة الإسلامية تم إنشاؤها في 1990/05/26 على شكل شركة ذات أسهم، حيث كان السباق إلى ممارسة قرض الإيجار في رغم غياب الإطار القانوني والتنظيمي الخاص بهذا النشاط التمويلي، إضافة إلى مساهمته في تمويل المشاريع الاستثمارية التنموية ذات الجدوى الاقتصادية باستخدام صيغ تمويلية مختلفة: بالمرابحة، السلم، المشاركة، المضاربة...الخ.

ب. **الجزائر السعودية لقرض الإيجار "ASL"**: قام البنك الخارجي الجزائري BEA في 21-11-1990 بإنشاء شركة لقرض الإيجار بالشراكة مع المجموعة الصناعية والمالية "دولة البركة تحت اسم **ASL** برأس مال اجتماعي قدر ب20مليون دولار تهدف إلى تمويل استيراد التجهيزات ذات الاستعمال الوظيفي والمهني مثل: معدات النقل الثقيلة كالطائرات،المعدات الإنتاجية الصناعية الكبيرة، تجهيزات الإعلام الآلي.

ج . **الشركة الجزائرية لقرض إيجار المنقولات SALEM**: تعتبر هذه الشركة فرعا من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA، وهي شركة ذات أسهم معتمدة منذ28-06-1997، برأس مالها الإجمالي يقدر ب1.65 مليار د ج حيث تهدف إلى تسهيل حيازة الآلات ومختلف التجهيزات الفلاحة بالإضافة إلى معدات نقل المواد الغذائية، معدات عيادات الطب البيطري ومخابر التحليل..، وبالتالي تعمل على تمويل القطاع الفلاحي، الصيد البحري وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة100% دون تقديم تمويل إضافي من جانب المستأجر.

د. **الشركة العربية للإيجارASL** : هي أول شركة خاصة متخصصة في القرض الإيجاري في الجزائر حيث تأسست في أكتوبر 2001، في حين حصلت على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر في 0 فيفري2002، وهي شركة ذات أسهم حيث يقدر رأسمال **ASL ب197** مليون د ج، موزع على مؤسسات المساهمة التالية: بنك المؤسسة العربية المصرفية **ABC**، الجزائر 34% الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 20% جيماكس ي09%، الشركة المالية الدولية SFIب07%، الجيماثكو LASOGELEADE. %5 تعتبر فرع لقرض الإيجار الذي شرع في العمل في هذا الميدان منذ

شهر أفريل 2002 من طرف SGA SOCIETEGETE GENERALERALE ALGERERIE التي تكسب خبرة جد عالية في ميدان قرض الإيجار[1].

- **LA MECABAIL**: هي شركة ذات أسهم SPAبرأس مال اجتماعي يقدر ب500مليون د ج، تساهم فيه SOFINANC ب34%و EPTR ب12.50%، وباقي نجد كل من GERMAN، SNVI، ENMTP ، ENASEL ، TPL ، ENOF ، يتجه ميلها كثيرا إلى الاستثمار في التجهيزات الخاصة، الأشغال العمومية، النقل البري بواسطة قرض الإيجار.
- **LA SOFINACE**: هي مؤسسة مالية استثمارية وشركة ذات أسهم برأس مال اجتماعي يقدر ب5 مليار د ج تحصلت على الاعتماد يوم 09-01-2001، من بنك الجزائر نشاطها الأساسي هو قرض الإيجار، بالإضافة إلى تسيير رؤوس الأموال المساهمة القيام بالهندسة المالية، كما تتولى عملية إنشاء وتطوير المؤسسات والمساهمة في إعادة التأهيل وإصلاح المؤسسات.

هـ . الشركة العربية للإيجار المالي ALC[2]: تعتبر أول شركة خاصة متخصصة في القرض الإجاري في الجزائر تم تأسيسها قانونيا 04-04-2011، وتحصلت على الاعتماد بنك الجزائر في 20-02-2002، ويتوزع رأسمال الشركة بين عدة مساهمين، إلا أن بنك ABCالجزائر يعتبر المساهم الأول ب34% ثم تلبية الشركة العربية الاستثمارSAI ب25% .

و . المغاربية الإيجار المالي الجزائري MLA: وهي مؤسسة مالية متخصصة في القرض الإيجاري بأموال أوربية ثم اعتمادها من طرف بنك الجزائر في أكتوبر2005، ودخلت النشاط الفعلي في شهر ماي 2006، حيث بدأت نشاطها في نهاية السداسي الأول، من سنة 2006، وتم الإعلان عنها من طرف السيد أحمد نائب رئيس المدير العام للبنك التونسي الخاص والذي يساهم ب25% من رأسمالLAMLA ، وفي 15 جانفي 2006 في إطار المؤتمر الصحفي في فندق سفيتال تحور لى رأسمال يقدر ب مليار د ج ز5% لLIBERES وهي شركة ذات أسهم[3].

[1] أحمد يوراس ،سماح طلحي " قرض الإيجار كالإستراتيجة حديثة للتمويل" دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، مجلة العلوم الإنسانية ،جامعة محمد خيضر بسكرة مارس 2014، العدد 35/34، ص102.

[2] Arab Leasing Corporation

[3] Maghreb Leasing Algérie

3 . الطلب على القرض الإيجار في الجزائر:

يتكون جانب الطلب على قرض الإيجار من المؤسسات التالية:

أ. **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم مكونات الجانب الطلب على القرض الإيجار في الجزائر ونظر لكون غالبية المؤسسات المالية التي تقدم خدمات القرض الإيجار فهي مؤسة خاصة مما جعلها تستهدف بالدرجة الأولى القطاع الاقتصادي الخاص الذي يضم أساسا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

ب. **المهن الحرة:** يعرف نشاط قطاع المهن الحرة توسعا كبيرا في الآونة الأخيرة، حيث وجد أصحب المهن الحرة من قرض الإيجار التقنية التمويلية الأكثر ملائمة لاحتياجاتهم نظرا لكون هذا القطاع يعرف تطورات تكنولوجيا سريعة جدا لدى أصحاب المهن الحرة التحديث المستمر لعتادهم ومكوناته هذه التطورات بالإضافة إلى ضعف القدرة على تمويل الذاتي لأصحاب المهن الحرة[2].

ج. **المؤسسات الكبرى:** يعتبر قرض الإيجار بالنسبة للمؤسسات الكبرى تقنية تمويلية جذابة ومحفزة، نظرا لكون هذه المؤسسات تهدف إلى تلبية احتياجاتها الاستثمارية دون التأثير على استقلاليتها وقدرتها على الاستدانة بالإضافة إلى إمكانية تجديد قدراتها الإنتاجية.

وتضم المؤسسات الكبرى التي تستخدم قرض الإيجار المؤسسات في تنشيط القطاعات التالية.

د .**قطاع المحروقات:** الذي يتطلب معدات الحفر لآبار البترولية والتنقيب عنها وتكريرها ومد أنابيب الغاز العابر للمحيطات ومثال ذلك قيام شركة سوناطراك بتمويل مشروع أنبوب الغاز العابر لأوروبا عن طريق قرض الإيجار.

هـ . **قطاع الأشغال العمومية:** بهدف الحصول على معدات التحميل الجرافات المقطوعات الخلاطات.

و . **قطاع الصناعة:** لحيازة المعدات الضخمة اللازمة للممارسة نشاطها مثل الرافعات.

ثانيا: أهمية وعوائق تطبيق الائتمان الإيجاري في الجزائر :

للقرض الايجاري اهمية كبيرة في الجزائر والذي شكل نقطة تحول جذرية في قطاع المؤسسات والذي يعد مؤشرا على الدور الكبير الذي تلعبه في الاقتصاد الوطني

[1] خالد طالبي " دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تمويل دولي والمؤسسات النقدية والمالية، جامعة منتوري قسنطينة الجزائر،2010-2011.

[2] ابراهيمي عبد الله ،مرجع سبق ذكره،ص113

1 أهمية القرض الإيجاري في الجزائر:

يمكن للائتمان الإيجاري أن يكتسي أهمية كبيرة في الاقتصاد ككل إذ يعتبر أداة فاعلة وذات مردودية بالنسبة لتمويل مختلفة الاستثمارات ويمكن أن نحمل أداة فاعلة وذات مردودية بالنسبة لتمويل مختلف الاستثمارات ويمكن أن نحمل هذه الأهمية في النقاط التالية:

- يساعد على توسع وفتح وحدات إنتاج جديدة لهذه المؤسسات وزيادة حجم أنشطتها ومنه يؤدي زيادة العمالة .
- يساعد القرض الإيجاري المؤسسات في القضاء على العجز في التمويل ذاتي وعدم اللجوء إلى تمويل الخارجي: نتيجة الشروط القاسية التي تفرضها ومشاكل الضمانات خاصة مع عدم توسع وتطور السوق المالي الجزائري.
- تحقيق نتيجة إيجابية في ميزان المدفوعات خاصة في حالة التمويل التأجيري الخارجي، ذلك أنه في هذه الحالة يقتصر التحويل إلى الخارج على دفعات الإيجارية وهذا أفضل من شراء الأصل وتحويل ثمنه بالكامل[1].
- يساعد على الحصول على العملة الصعبة.
- تقليص التخلف التكنولوجي وإعادة تأهيل المؤسسات الجزائرية وإلغاء خطر التقادم التكنولوجي.
- رفع القدرات التصديرية للمؤسسات الجزائرية عن طريق دعم هذه المؤسسات وتمويلها[2].

2 عوائق تطبيق الإتمان الإيجاري في الجزائر:

إن الانطلاقة البطيئة لعملية الائتمان الإيجاري في الجزائر ترجع إلى عدة أسباب[3]:

- عدم وجود ايطار تشريعي صارم ينظم ويحكم هذه العملية.
- عدم وجود وتطور النظام المالي الجزائري.
- غياب المبادرة والإبداع لدى البنوك الجزائرية مع التزاماتها بفتح القروض الاستثمارية المقدرة من قبل الدولة.
- غياب التحفيزات المنشطة لهذه الصيغة خاصة الجانب الجبائي.
- وجود بنوك عمومية مثقلة بالديوان مع ضعف قدراتها التمويلية.

---

[1] M. Bousri Financement d'un contrst approde et méthoslologis convergence.Revue N1.éditeé par la banque d'Algérie juin 1998-pp-21-22.

[2] خوفي رابح، حياني رقية،،مرجع سبق ذكره ، يومي17-18 أفريل2006،جامعة بسكرة.

[3] سماح طلحي،مرجع سبق ذكره، ص140.

إن كل هذه العوائق والقيود يجب أن تزول لما لها من أثر سلبي في تطبيق والعمل بهذه الصيغة التمويلية خاصة لما لها من دور باز في تمويل المؤسسات الاقتصادية ومن ورائها الاقتصاد الجزائري ككل.

ثالثا: مستقبل وآفاق التمويل الإيجاري في الجزائر

هناك حاجة ماسة بالنسبة للاقتصاد الجزائري إلى وجود مؤسسات وبنوك تقوم بعملية التمويل التأجيري سواء كانت وطنية أو أجنبية تعرض وتوفر منتج مالي جد هام أثبت فعاليته وتطويره في بلدان كثيرة طبقتها منذ سنوات في الجزائر مع الوضعية الحالية التي توجب عليها المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ويلبي الحاجيات الاستثمارية والتمويلية لهذه المؤسسات فهو يعطي [1]:

- فرصة للمؤسسات التي وصلت إلى سقوف عالية من المديونية.
- فرصة للمؤسسات التي لها عجز في الخزينة لاكتساب أصل جديد ومواجهة احتياجات دورة الاستغلال بدون مساهمة مالية.
- فرصة للمؤسسات التي ترى أن شروط غير ملائمة من حيث التكلفة الضمانات المدة الخ لإعادة بديل تمويلي.
- تأهيل النظام المالي والمصرفي الجزائري.
- تشجيع وتحفيز البنوك الخاصة والعامة على العمل بهذه الصيغة وفتح فروع متخصصة فيها.

[1] ابراهيم عبد الله، مرجع سبق ذكره ، ص96.

خلاصة الفصل:

تطرقنا في الفصل الأول على القرض الإيجاري من الجانب بما يحمله من خصائص وأهمية ، كما يعتبر أداة رئيسية لزيادة حصص المشروعات في السوق المحلية والسوق الدولية ، وللقرض الإيجاري مزايا للمؤجر والمستأجر تزيد من رواجه وانتشاره.

للقرض الإيجاري عدة تجارب عالمية تشجع الاستثمار فيه من قبل المشاريع حيث كانت تجربة الدول المتقدمة والنامية دليل على نجاحه في المشروعات الصغيرة والمتوسطة، كما يعتبر نموذج لمقارنة التجربة الجزائرية.

الفصل الثاني :
أساسيات حول المقاولاتية

تمهيد :

يعد مجال المقاولاتية من بين الأعمال التي أصبحت تكتسي أهمية كبيرة من طرف الدول والحكومات والمجتمع، والأشخاص المبدعين والباحثين الاقتصاديين وخاصة المقاولين، وهذا راجع إلى ما تحققه من تسمية اقتصادية، من خلال الزيادة في ناتج الوطني المحلي، وإحداث توازن للسوق، وتنمية الصادرات وكذلك توفير مناصب الشغل، وتحقيق تنمية اجتماعية كالتحسين المستوى المعيشي للفرد، والتقليل من نسبة البطالة ومحاربة الآفات الاجتماعية وتحقيق التوازن الإقليمي في ربوع المجتمع، إضافة إلى ذلك فإنها تساهم بزيادة مستوى الدخل الفردي وتشكيل له ثروة.

وتعتبر الجزائر من بين الدول التي أولت اهتمام لهذا المجال، وخاصة عند تحول نظامها الاشتراكي إلى الاقتصاد موجه أو اقتصاد السوق، الذي يساهم أو يحفز على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، فعملت على إنشاء العديد من الأجهزة الداعمة والموافقة للشباب الذين لديهم الرغبة والإمكانيات والقدرة في الدخول إلى مجال الأعمال.

وقد تم التطرق في هذا الفصل إلى مبحثين وهما كالآتي:

- **المبحث الأول: مدخل حول المقاولاتية**
- **المبحث الثاني: مسار المقاولاتية في الجزائر**

المبحث الأول: مدخل حول المقولاتية

تعتبر المقاولاتية في يومنا هذا من الرهانات الاقتصادية والاجتماعية الهامة في العالم، لذلك تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الناحية الاقتصادية الكلية والجزئية عنصر التوازن في النسيج الاقتصادي لكل دولة وعاملا فعالا في تدعيم أرصدة عدة مجاميع كلية مثل الناتج الداخلي الخام.

المطلب الأول: عموميات حول المقاولاتية

من خلال هذا المطلب نحاول التعرف على مفهوم المقاولاتية وخصائصها لننتقل بعد ذلك إلى أنواعها.

أولا: ماهية المقاولاتية

عرف موضوع المقاولاتية اهتماما كبيرا من طرف الحكومات، ولهذا أصبحت تمثل أحد أقطاب الاقتصاد ومما يؤكد على هذا تزايد الملتقيات العلمية والمؤتمرات الدولية التي تناقش الموضوع في مختلف المحافل والمناسبات، وكذلك الإعانات والتسهيلات التي تمنحها الدولة لتشجيعها.

1) التطور التاريخي للمقاولاتية:

يمكن القول أن تطور المقاولاتية من على ثلاث مدارس فكرية رئيسية، تطرقت إلى مفهوم المقاول منذ حوالي قرين ونصف من الزمن، أما مفهوم المقاولاتية فلم يتجلى حتى نهاية سنوات الثمانينات[1].

عرف هذا المجال سيطرة الاتجاه الوظيفي الذي يدرس المقاولاتية من جانب الاقتصادي، ليظهر بعدها اتجاه الوظيفي الذي يدرس المقاولاتية من جانب الاقتصادي، ليظهر بعدها اتجاه الثاني اهتم بشكل واضح بالمقاول وخصائصه وتأثيرها على المقاولاتية، ومع بداية التسعينات ظهور اتجاه جديد يتزعمه المسيرون اهتم بدراسة يسر العملية ككل.

[1] مدخل استكشافي مذكرة ماجستير، جامعة مصطفى اسطمبولي قسم التسيير، معسكر 2016، ص01. جمعة عبد العزيز، المقاولاتية وبعد الثقافة الجهوية

أ. الاتجاه الوظيفي (الاقتصادي)

تعود الأسس التريخية للمقولاتية إلى علم الاقتصاد، وهناك العديد من النظريات الاقتصادية المنافسة ظهرت لتوضيح مفهوم المقاولاتية والمقاول، فقد كان الاقتصادي الفرنسي (RICHARD CANTILLON)(1755)، أول السباقين إلى تعريف المقاول، مستندا في تحليله لظاهرة المقاولاتية على عنصري اللايقين والمخاطرة. فالمقاول طبقا(RICHARD CANTILLON):" هو الفرد الذي يتحمل الخطر في إدارة أعمال تجارية لحسابه الخاص بهدف الربح، وقد ترجم مصطلح المقاول إلى اللغة الإنجليزية تحت عدة مسميات منها التاجر(Merchant)،المغامر(adventure)وربا العمل، إلا أن المعنى الحقيقي للمقاول بقي متبوعا للمشروع الذي أنجزه وأصبح بذلك يعرف ب"مطلق المشروع"[1].

بعد ذلك جاء الاقتصادي الإنجليزي(jean baptiste say)(1767-1832) ، إذ يعتبر أول من أدخل مصطلح المقاول إلى النظرية الاقتصادية، فبالنسبة إليه المقاول قبل كل شيء شخص يأخذ بالمخاطر، يستثمر أمواله الخاصة وتنسيق بين موارده لتوفير السلعة معينة، ينشئ ويطور النشاطات الاقتصادية لحسابه الخاص.

ساهم الاتجاه الاقتصادي في إعطاء أسس تاريخية لمجال المقاولاتية، غير أن هذا الاتجاه الذي استمر إلى غاية نهاية السبعينات لم يساهم كثيرا في تحسين فهم الظاهرة، نظرا لاتساع وتشعب مجال المقاولاتية التي ترتبط مع العديد من العوامل المتنوعة التي تتجاوز نطاق حدود العلوم الاقتصادية[2].

ب. الاتجاه السلوكي:

ركز هذا الاتجاه على الخصائص السيكولوجية النفسية للمقاولين، مثل الصفات الشخصية والدوافع والسلوك، بالإضافة إلى أصولهم ومساراتهم الاجتماعية. لذا نجد أن(Max weber) اهتم بنظام القيم ودوره في إضفاء الشرعية وتشجيع أنشطة المقاولاتية كشرط لا غنى عنه للتطور الرأسمالي، وفي نفس الإطار نجد(Max clelland)، ونظريته حول الانجاز والذي حاول تفسير سلوك المقاول من خلال الحاجة للانجاز والحاجة للقوة.

[1] بوزيدي سعاد، المقاولة النسائية والتنمية الاقتصادية في الجزائر،الواقع والتحديات، مجلة المؤسسة، العدد الخامس،2016، ص45.

[2] Azzedine Tounés.2003.l'iretention entrepreneurisl.thése doctorst.fxulté de stroit desxlences écononique et de gestion universite de Rouen.france.

ويلخص(Gasse) أهمية الخصائص السوسيو-سيكولوجية في إنشاء المقاولة، على أن المقاول يعمل حاجة قوية لانجاز الشخصي، لديه الثقة بالنفس، يرغب في أن يكون مستقلا ويجب المخاطر المعتدلة، إنه ممتلئ بالطاقة والدافعية، فيما يخص فكرة المقاول الأنموذج، فإن(Gartner) يرى أن المقاول الأنموذج ما هو إلا أسطورة، واقترح مستوى نظري، حول المقاولاتية يدمج العوامل والمتغيرات السيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية ضمن نظرية سلوكيةتفسر المسار المقاولاتي للمقاول[1].

ت. الاتجاه العملي:

ربط هذا الاتجاه بين الاتجاهين السابقين، وجعل من العملية المقاولاتية مجسدة وفعالة، حيث استخدم (wilisim Gartner)، الذي يعد من أبرز رواد هذا الاتجاه، فكرة في مجال المقاولاتية، فهو يعتبرها ظاهرة ترتكز على إنشاء وتنظيم مؤسسات مقاولات جديدة، كما كان النموذج التفاعلي المتبني من قبل(Gartner) يتكون من أربعة أبعاد(البيئة أو المحيط، الأفراد، المسار أو العملية، والتنظيم أو منظمة)، وعلى هذا الأساس فإن البعد الخاص بالعملية يعتبر كمتغير وليس كمفهوم شامل مشيرا في الوقت ذاته أن العملية تعتبر كنشاط أو وظيفة، مستندا في ذلك إلى تعريف(Danhof)، الذي أشار إلى أن المقاولاتية عبارة عن نشاط أو وظيفة وليست شخص محدد أو انشغال معين.

2) تعريف المقاولاتية:

يرجع مفهوم المقاولاتية إلى أن سنة1700 حيث عرفت المقاولاتية بأنها إنشاء مشروع من قبل الفرد له القدرة على تحمل المخاطر مع وجود فرضة كبيرة لتحقيق الأرباح من هذا المشروع، كما تعرف أيضا على أنها عملية ابداع وتسويق للمنتجات الجديدة التي تشبع حاجة غير مشبعة في السوق.

يختلف الباحثين في تقديم مفهوم موحد للمقاولاتية بحيث نجد يركز على عملية الإبداع في تقديم المنتجات، عمليات التغيير، عمليات خلق الثروة الاقتصادية والاجتماعية، القيام بالأعمال ذات المخاطر العالية بالإضافة إلى اكتشاف فرص الأعمال واستغلالها.

[1] محمد فلاق، ريادة الأعمال.المقاولاتية من فكرة إلى تجسيد، دار المسير للنشر، الأردن، الطبعة الأولى،2021، ص18.

فبحسب(Schumpeter)فإن المقاولاتية هي قوة جارفة للتغيير الإبداعي، ويسميها بالفوضى الخلاقة لأن المقاول يقدم منتج جديد بطريقة أعمال جديدة تفضي على المنتج القديم وطريقة الأعمال القديمة[1]، أكثر من ذلك يرى(Peter DOUCKER)أن المقاولاتية هي أعمال تبحث عن التغيير، تستجيب للتغيير وترى التغيير كفرصة للقيام بالأعمال.

يرى (Fayolle) أن المقاولاتية هي عملية خلق ثروة اقتصادية واجتماعية وهي تسمى بحالة اللايقين مع درجة عالية من المخاطر يشارك فيها الأفراد ويستوجب عليهم قبول التغيير وتطوير سلوكات جديدة لاسيما قبول التغيير وما يرتبط به من مخاطر[2].

أما(Hernandez)عرف المقاولة على أنها مجموعة المراحل التي تقود لإنشاء مشروع بمعنى النشاطات التي من خلالها يقوم المنشئ يتعبئة وتركيب موارد(معلوماتية مادية بشرية...)، للاستغلال الفرصة وتجسيدها على شكل مشروع مهيكل وحسب هذا التعريف فالمقاول هو رجل استراتيجي قادر على تأسيس رؤية مقاولاتية، وقائد استطاعته قادة التغيير عن طريق النشاطات المقولاتية[3].

إن المقاولاتية عبارة عن السيرورة التي تبدأ بفكرة وتنتمي بعرض منتوج جديد ذو قيمة في السوق، وبين الاثنين المغامرة لجمع والتنسيق بين مختلف الموارد المتوفرة وخوض كافة المخاطر المترتبة عن هذه العملية، وبما أن السيرورة هو التجديد سواء على مستوى المنتوج المادي أو الفكري(الطرق والمناهج) أو اكتشاف موارد جديدة، فتنطوي المقاولة على مبدأ الإبداع.

ويعرف(ROBERTHISRIH) المقاولاتية على أنها السيرورة التي تهدف إلى إنتاج منتج جديد ذو قيمة وذلك بإعطاء الوقت والجهد اللازمين، مع تحمل المخاطر الناجمة عن ذلك بمختلف أنواعها(مالية، نفسية، اجتماعية) وبمقابل ذلك يتم الحصول على إشباع مادي ومعني[4].

---

[1] Schumpeter.J.A(1934) Tee Thesry of economic Development cxmbridge.USA.Harvard university press.p02.

[2]ALXIN fayDle(2005) le métier de créateur d'orgxnisation.paris.p12.

[3]فلاق محمد، دور آليات التشغيل في تنمية ثقافة المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين، الملتقى حول الروح المقاولاتية كأداة لتنمية المستدامة،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر2013،ص09.

[4]لفقير حمزة،روح المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة مقاولي ولاية برج بوعريرج، مذكرة دكتوراه،جامعة بومرداس2017،ص23.

نستخلص مما سبق أن المقاولاتية تمثل مجموعة من المراحل الخاصة باكتشاف فرص الأعمال والعمل على تحويلها إلى مشروع ناجح بتقديم تغيرات أو إبداعات على مستوى المنتج المقدم وهذا ما يعمل على خلق الثروة الاقتصادية والاجتماعية.

ثانيا: خصائص المقاولاتية

تتميز المقاولاتية بمجموعة من الخصائص نذكرها في نقاط التالية:

رأس مال معقول، الأمر الذي يجلب الأفراد الذين يميلون للإبداع والابتكار ويرغبون في الإشراف المباشر على أموالهم.

الملكية الفردية أو العائلية أو الشراكة المحدودة، فكلما كان رأس مال منخفضا كلما كان بامكان الشخص امتلاك مشروع يتماشي وقدراته ومهاراته.

استقلالية الإدارة بحيث يكون صاحب المقاولة هو مديرها.

قلة التدرج الوظيفي بهذه المقاولات اعتبارا لعدد العاملين، مما يساعد على اتخاذ القرار بسهولة وسرعة مما يمكن من استقرار اليد العاملة بها.

سرعة التكيف مع الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية[1].

لا يحتاج العاملين إلى مؤهلات عالية للعمل في هذه المشروعات لمحدودية رأسمال المستثمر وبساطة التكنولوجية المستخدمة.

تتمتع بقدر من التكثيف وفقا لظروف السوق سواء من حيث كمية الإنتاج أو نوعية، مما يعني القدرة على مواجهة الصعوبات في أوقات الأزمات الاقتصادية وفترات الركود[2].

[1] شلوف فريدة، المرأة المقاولة في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الأخوة مستوري، قسنطينة،2009،ص51.

[2] قورين حاج قويدر، المقاولات في الوطن العربي بين تحديات الواقع والمأمول المستقبل-مقارنة مع تجربة اليابان ومقومات نجاحها، الملتقى الدولي حول المقاولاتية والاحتواء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة مع الإشارة لحالة الجزائر، جامعة باجي مختار عنابة،2012، ص ص4-5.

بساطة الهيكل التنظيمي من حيث الإدارة المباشرة من قبل صاحب المشروع، فضلا عن تخطيط والإدارة إنتاج والتسويق والعمليات المالية.

لما حجم صغير نسبيا في الصناعة التي تنتمي إليها.

تعتمد بشكل كبير على المصادر الداخلية لتمويل رأس مال من أجل النمو[1].

[1] ناجي بن حسين، آفاق الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مجلة الاقتصاد والمجتمع، المجلد02، العدد02، 2014.

ثالثا: أنواع المقاولاتية

تنوع المقاولاتية تنوعا كبيرا نتيجة لتنوع الأعمال التي يلتزم بها المقاول بأدائها وهذه الأعمال تختلف من مقاولة إلى أخرى بحسب اعتبارات عديدة، وتصنف المقاولات حسب معايير مختلفة، كما في الجدول التالي:

الجدول(01.02) أنواع المقاولاتية

أنواع المقاولاتية	الشرح
ملكية رأسمال	-مقاولة عمومية. -مقاولة خصوصية. -مقاولة فردية أو اجتماعية. -مقاولة شبه خصوصية.
حجم المقاولة	-المقاولات الصغيرة مثل : المهن الحرة كالتجارة. -المقاولات الكبيرة مثل: تشييد المباني والجسور.
نشاط المقاولة	-القطاع الأول: ينشط في القطاع الفلاحي وتربية المواشي. -القطاع الثاني: يقوم بأنشطة الصناعات التركيبية والتحويلية والكيميائية. -القطاع الثالث: يقوم بأنشطة تجارية صناعية خدماتية.
من حيث طبيعة عملها وهدف تخصيصها	-المقاولة التجارية وتضم مقاولات التوزيع الإنتاج، وتقديم الخدمات. -مقاولة المساعدة والوساطة أو الدعم. -المقاولات الصناعية تقوم على المعطيات الاقتصادية. -المقاولات الفلاحية تضم المقاولات التي تعتمد على النشاط الفلاحي. -المقاولة الحرفية يقصد بها مقاولة الحرف البدوية -المقاولة البنكية والمالية تقوم بعمليات النقود والإئتمان . كالمقاولات أو الشركات البنكية والبورصة والتأمين.

المصدر: شقرون محمد،دور المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة (دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية سيدي بلعباس)مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد،تلمسان،2014-2015، ص07.

نلاحظ من خلال الجدول أنه إذا كانت مقاولة ملكية رأسمال تعود إلى الدولة فالمقاولة تسمى عمومية، أما إذا كانت رأسمالية في ملكية الخواص فالمقاولة خصوصية، وإذا كانت ملكية فردية أو جماعية أما إذا كانت الرأسمال مشتركا بين الدولة والخواص فالمقاولة شبه عمومية أو شبه خصوصية والمعنى من هذه المقاولات هو أنه تسلهم فيما الدولة أو المؤسسات العمومية برأسمال إلى جانب رأسمال الخاص والعامة منها هي المشاركة أو المساهمة تكون قصد إنشاء شركة مساهمة لتحقيق هدف تجاري أو حرفي أو صناعي أو شركات للاقتصاد المختلط.

المطلب الثاني: ركائز المقاولاتية

لا يمكن دراسة المقاولاتية دون معرفة أهميتها وأهدافها وروح المقاولاتية وأهم العوائق التي واجهت هذا العمل المقاولاتي:

أولا: أهمية وأهداف المقاولاتية، وتتمثل فيما يلي:

1) أهمية المقاولاتية:

تنبع أهمية المقاولاتية في الأبحاث والسياسات الاقتصادية أساسا من الآثار التي تخلقها في المجال الاقتصادي والمجتمعي[1]:

أ. **مساهمة المقاولاتية في الاقتصاد:** وتتمثل في:

- **المقاولاتية والتنمية الاقتصادية:** لا يؤثر نشاط المقاولاتية مباشرة على التنمية الاقتصادية ولكن يمكن أن يسرعها، وهذا لوجود عدد كبير من الأفراد المقاولين، حيث أكدت نتائج الدراسة التي قامت بها (GEMGLABL ENTRENEURSHIP MINOTOR) والتي اقتنعت نموذجا مقارنا بين عدة بلدان من مختلف الأبعاد الاجتماعية والثقافية، بحيث بين هذا البرنامج أن البلدان التي تعرف نشاط مقاولاتي مرتفع، تشهد تطورا في نسبة معدلات PIB كل سنة وذلك لاعتمادها على خامات المحلية مما يساعد على علاج الإختلالات الهيكلية لموازين المدفوعات وخاصة في دول النامية.
- **المقاولاتية وخلق فرص العمل:** تعتبر المقاولاتية بديلا يساعد في القضاء على مشكلة البطالة أو الحد منها بحيث تستقطب عدد لا بأس من الأفراد الذين لما يلبون حاجات المؤسسات الكبرى حيث تكون عادة مؤهلاتهم العلمية أدنى من تلك التي يتحصل عليها أولئك الذين يعملون في المؤسسات الكبرى، وهذا ما يحدث في الولايات المتحدة الأمريكية بحيث تكون عادة مؤهلاتهم العلمية أدنى من تلك التي يتحصل عليها أولئك الذين يعملون في المؤسسات الكبرى، وهذا ما يحدث في الولايات المتحدة الأمريكية بحيث تشهد تزايد مستمرا في عدد العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1] فلاق محمد، دور آليات التشغيل في تنمية ثقافة المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين، الملتقى حول الروح المقاولاتية كأداة لتنمية المستدامة، يومي 16-15أفريل 2013، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر، 2013.

- **المقاولاتية وتجديد الحقل المؤسساتي:** تسمح المقاولاتية بتجديد وإعادة بناء النسيج الاقتصادي من خلال إنشاء وخلق مؤسسات من العدم، وإعادة تطوير وتشغيل مؤسسات أخرى وهذا لتعويض اختفاء مؤسسات وفشل أخرى.
- **المحافظة على استدامة المنافسة:** تلعب المقالاتية الصغيرة دورا هاما في تلبية حاجيات المنظمات الكبيرة فهي تلعب دور الموزع والمورد وتعتمد عليها هذه الأخيرة في جزء من إنتاجها، مما يساعدها في خفض التكاليف وبالتالي إعطائها القدرة الاستدامة بالتنافس في الأسواق العالمية[1].

ب. مساهمة المقاولاتية في المجال الاجتماعي:

- **عدالة التنمية الاجتماعية وتوزيع الثروة:** تساهم المقاولاتية في تحقيق التوازن الإقليمي في المجتمع وهذا من خلال الانتشار الجغرافي لتحقيق النمط المتوازن في أقاليم الدولة(صناعة، خدمات، تجارة..)، لزيادة فرص العمل والحد من الفوارق الإقليمية الناتجة عن تركيز النشاطات الاقتصادية في إقليم معين.
- **المساهمة في تشغيل المرأة:** تلعب المقاولاتية دورا هاما في الاهتمام بالمرأة العاملة، وذلك من خلال إدخال بعض الأعمال التي تتناسب مع المرأة كالخياطة، لتتسم بذلك مساهمة فعالة في تدعيم الاقتصاد الوطني.

الحد من هجرة السكان من الريف للمدن: تعد الأعمال الصغيرة إحدى الدعائم الأساسية في تثبيت السكان، لذا لابد من وجود برامج تنموية تساعد في التخفيف من البطالة والفقر، وهذا البناء طبقة متوسطة في الأرياف بدلا من الهجرة للمدن أين التلوث والضغط على البنى التحتية[2].

[1] فايز جمعة صالح النجار، عبد البشار محمد العلي ملتقى" الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة"، دار الحامد، الأردن2006.
[2] بلال خلف السكارنة" الريادة وإدارة الاعمال" دار الميسرة للنشر، الأردن2007.

2) أهداف المقاولاتية:

تتمثل أهم أهداف المقاولاتية فيما يلي[1]:

- تمكين الأفراد لتحضير خطط عمل لمشاريعهم المستقبلية.
- التركيز على القضايا والموضوعات المهمة قبل التوجه لتنفيذ وتأسيس المشروع، مثل: أبحاث ودراسات السوق، تحليل المنافسين، تمويل المشروع والقضايا والإجراءات القانونية، قضايا النظام الضريبي في البلد.
- تمكين الطلبة من تطوير سمات وخصائص السلوك المقاولاتي لديهم مثل: الاستقلالية، وأخذ المخاطرة والمبادرة وقبول المسؤوليات، أي التركيز على مهارات العمل المقاولاتي والمعرفة اللازمة والمتعلقة يكيف يبدأ المشروع وإدارته بنجاح.
- تمكين الأفراد ليصبحوا قادرين على خلق مشاريع تقنية متطورة أو منظمات مبنية على تكنولوجيا بشكل أكبر والعمل عل تأسيس المشاريع والمبادرات المقاولاتية.
- تطوير الشخصية: الثقة بالنفس، التحفيز المستمر، القدرة على تأمل الذاتي، القدرة على التحمل والمثابرة، القدرة على تحديد الأفكار القدرة على التسيير.
- توفير المعارف المتعلقة بمقاولة الأعمال.
- تحديد الدوافع وإثارتها وتنمية المواهب المقاولاتية.
- العمل على تغيير اتجاهات وجميع فئات المجتمع وغرس ثقافة العمل الحر في مختلف مجالاته.

ومنه فهدف التعليم المقاولاتي الرئيسي هو اكتساب الطلبة سمات المقاولاتية وتمكين الراغبين في العمل في مجالات المقاولاتية وخلق الأعمال. تعميق معرفتهم والتعلم لقيم تنوع المقاولاتية ونحهم روح المبادرة.

[1] محمد قوجيل يوسف قريشي:سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر كلية العلوم الاقتصادية، مخبر أداء المنظمات والاقتصاديات في ظل العولمة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، جامعة قاصدي مرباح،ورقلة، العدد 07 ص 157،2015.

ثانيا: روح وبيئة المقاولاتية

أصبح موضوع روح المقاولاتية يشغل حيز اهتمام كبير خاصة عند الشباب وعليه سوف نتطرق إلى ماهية روح المقاولاتية ومفهوم المرافقة المقاولاتية:

1) ماهية الروح المقاولاتية:

يعرف المؤلفون روح المؤسسة بأنها"مجموعة من المواقف العامة والإيجابية"، مفهوم المؤسسة بأنها "مجموعة من المواقف العامة والإيجابية حول مفهوم المؤسسة والمقاول"، أما روح المقاولة فهو أشمل من مفهوم روح المؤسسة بالإضافة لذلك فهو مرتبط أكثر بالمبادرة والنشاط، فالأفراد الذين يملكون روح المقاولة لهم إرادة تجريب أشياء جديدة، أو القيام بالأشياء بشكل مختلف.

أما البعض الآخر يتعمقون ويعتبرون أن روح المقاولة تتطلب تحديد الفرص وجمع الموارد اللازمة والمختلفة من أجل تحويلها المؤسسة[1].

وبالتالي نجد أن روح المقاولاتية مصطلح واسع الدلالات والمعاني تتعدى في مفهومها عملية إنشاء المؤسسات الفردية، لتشمل تطوير الكفاءات الفردية في تقبل إمكانية التغيير بروح منفتحة مما يمكن الأفراد من تطوير أنفسهم، واكتساب مهارات جديدة ناتجة عن الانتقال للميدان العلمي وتجريب الأفكار الجديدة، وبالتالي كسر حاجز الخوف من التغيير واكتساب مرونة في التعامل مع المستجدات[2].

[1] خرشي اسحاق، الدور الاستراتيجي لآليات التشغيل في حلق ثقافة المقاولاتية لدى طلبة الجامعة في الجزائر، الملتقى الدولي الرابع حول نظم الابتكار الجامعة والإقليم2014،ص07.

[2] الجودي محمد علي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة،2015،ص17.

2) مفهوم المرافقة المقاولاتية:

يقصد بالمرافقة تجنيد للهياكل والاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تتعرض المؤسسة، ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المنشئ، كما أن مهنة المرافقة تتعلق بإتباع سيرورة تشمل ثلاث مراحل والمتعلقة باستقبال الأفراد الذين يرغبون في إنشاء مؤسسة، تقديم خدمات تتناسب وشخصية كل فرد، متابعة المؤسسة الفنية لفترة عموما تكون طويلة حسب طبيعة المرافقين[1].

كما يقصد بالمرافقة تقديم المشورة والتدريب والرعاية في المجالات الاقتصادية الاجتماعية والقانونية باعتبارها جزء من المساعدة أثناء إنشاء وإدارة المؤسسات الصغيرة[2]. وتعرف أيضا أنها دعم وتشجيع المقاول قبل أن يقوم بالفعل مع تثمين أفعاله بعد القيام بالعمل[3].

تعرف المرافقة المقاواتية أيضا بأنها إجراء منظم في شكل مواعيد متتابعة، تهدف إلى دعم منشئ المؤسسات في الفهم والتحكم في الفهم والتحكم في إجراءات الإنشاء، وكذلك التحكم في المشروع والقرارات المرتبطة بها، كما تعرف المرافقة أيضا بأنها عملية ديناميكية لتنمية وتطوير مشروعات خاصة الصغيرة منها التي تمر بمرحلة التأسيس أو الإنشاء وبداية النشاط حتى تتمكن من المساعدات المالية والفنية وغيرها من التسهيلات الأخرى اللازمة أو المساعدة، كذلك تعني المرافقة معاني النصح، الرعاية، الاستشارة، التعليم، كلمها مصطلحات تصب في إطار الفعل رافق.

[1] بلول محمد الصالح، بن خيرة أحمد،بن طيبة مهدية، دور الهيئات المرافقة والدعم في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، مداخلة في الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يومي06-07 ديسمبر2017،ص03.

[2] Amouri.A.Boudabbous.S52016(internationan Journal of Humanities and Socail Scince invention. Volum5 issue7.pp.51-58.

[3] Sc hmitt.c.Ndjambou.r.husson.j2016.l'accompagnenement.vol.1.1.p9.

ثالثا: مفهوم الابتكار المقاولاتي:

يعرف الابتكار المقاولاتي عل أنه تركيبة بين الاختراع والمقاولاتية تسمح بخلق قيمة اقتصادية مضافة تخدم أصحاب المصالح ويتطلب الابتكار في المقاولاتية التجديد والاختراع والتحسين والمعرفة لتطوير المقاولات واستمراريتها[1].

يمكن القول أن الابتكار المقاولاتي هو ملكة يمتلكها المقاول، تسمح له بمعرفة الفرص وتحويلها إلى مقاولات تكسبه ميزة مستدامة وتخلق له قيمة مضاعفة مستمرة.

يرى(Peter Drucker)أن المقاول غير مطالب بإحداث التغيير الاجتماعي ولكن يجب عليه استغلال الفرص التي قد تحدث هذا التغيير، كما يرى أن إنشاء مشاريع ليس ضروري وفي نفس الوقت غير كاف للوصول إلى مفهوم المقاولاتية بحيث لا يعتبر كل مشروع أو مؤسسة صغيرة بمثابة عمل مقالاتي ويؤكد أن النقاولاتية تكون دائما تهدف إلى إحداث تغيير الاجتماعي أو القيام بالأعمال بطريقة مبتكرة تؤدي لإلى اغتنام الفرص أو حل المشاكل بطرق جديدة[2].

في هذا الإيطار تعرف المقاولاتية على أنها مجموعة عمليات الإبداع مع الابتكار(كما تظهر في الشكل) بمعنى أن المقاولاتية هي القدرة على جلب أفكار جديدة لمعالجة المشاكل الموجودة أو اكتشاف فرص الأعمال بالإضافة إلى القدرة على تطبيق العملي لهذه الأفكار لحل مشاكل المجتمع.

الشكل رقم(01:02) الإبداع، الابتكار والمقاولاتية

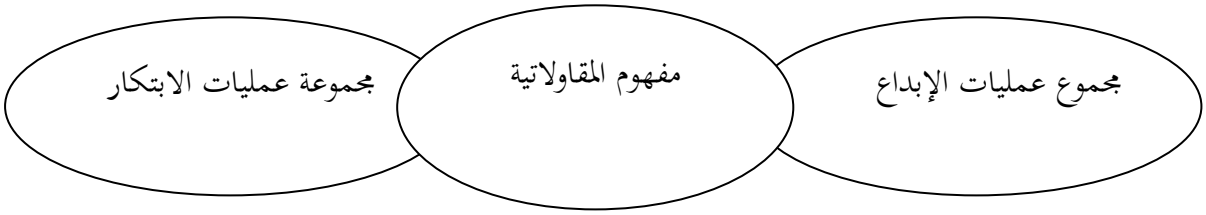

المصدر: من إعداد الطالبتين

[1] Kevin Hinslle 2009 the relxtionship betureen innovation and entrepreneurship exsy definition Kevin Hindle.p.1-18.

[2] Dees.j.g(1998) the Mexning of Socixl entrepreneurship grxduste School of Business Stanford University p02.

المطلب الثالث: ماهية المقاول

ليس هناك إطار نظري واضح ودقيق يتفق عليه الجميع الباحثين في مجال مفهوم المقاول، هذا ما أدى إلى الاختلاف في المفاهيم ويرجع السبب أنه كثيرا ما ارتبط مفهومه بالنظريات الاقتصادية من جهة وطبيعة النموذج السائد من جهة وسيتم التطرق من خلال هذا المطلب إلى إعطاء لمحة عامة حول المقاول.

أولا: تعريف المقاول

يعتبر الاقتصادي جوزيف شوميتر أول من أعطى تعريفا للمقاول حيث عرف بأنه: الشخص المبدع الذي يحدث تغييرا في الأسواق من خلال تنفيذ أو ترسيخ معدلات جديدة، ويصف المقاولين بالوكلاء ، حيث إنهم يقومون بتعطيل حالة توازن للسوق، عن طريق طرح منتجات إبتكارية جديدة يحصدون من ورائها أرباحا كبيرة ويحتكرون الأسواق لمدة معينة[1].

وقد أوضح(Histrich) أن المقاول هو الذي لديه القدرة على الابتكار والإبداع وأخذ المخاطرة في تقديم منتجات وخدمات جديدة، أما على مستوى الأفراد فهو شخص القادر على تقسيم واغتنام الفرص من أجل مخاطرة جديدة، وأنه لابد أن يكون لديه خصائص القائد التي تتطلب المرونة والابتكار وأخذ المخاطرة والرؤية الثاقبة في طرح المنتجات[2].

ويعرف المقاول أنه الشخص الذي يقوم بوظائف المشروع الرئيسية ويكون مسؤولا عن اتخاذ القرارات وتحمل المخاطر، وبالتالي يجب أن تتوفر في المقاول روح المسؤولية التي تعتبر ضرورية من أجل إدارة المشروع بطريقة عقلانية وفعالة، فهو الشخص الذي يجمع فيه وظيفتان: تحمل المسؤولية عند المخاطر التي يتعرض لها المشروع، والقيام بأعمال الإدارة[3].

---

[1] عويض العتيبي، دراسة تقديمية لمشروع التعليم للريادة من منظور تربوي إسلامي، مذكرة دكتوراه،جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية2015،ص28.

[2] ثابت طارق وهابيل عادل: العوامل المؤثرة في نجاح اختيار المشاريع الريادة ضمن برنامج مبادرون، مذكرة ماجستير الجامعة الإسلامية، تخصص إدارة الأعمال، غزة،فلسطين2016،ص15.

[3] عدلان رقية، المرأة وتحديات النسق الاجتماعي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير،تخصص تنمية وتسيير الموارد البشرية، الجزائر2008،ص07.

وعليه فالمقاول هو الشخص الذي ينجح في اكتشاف وتحديد الفرصة في بيئته والذي لديه القدرة على جمع الموارد اللازمة لاستغلالها مع تحمل المخاطرة، ويتصف كذلك بالثقة بالنفس، المهارات والقدرات التيسرية والقدرة على الإبداع وكل هذا من أجل خلق قيمة معينة.

ثانيا: مواصفات المقاول

يحتاج المقاول إلى مجموعة مواصفات تجعل منه مقاول ناجح والمسير الجديد، حيث تعدد هذه الصفات والمهارات ونذكر منها ما يلي[1]:

- **الاستعداد والميل نحو المخاطرة:** إن المقاول يعمل غالبا بأمواله الخاصة، وقد تمتد المخاطرة للعائلة أيضا، وتتضخم هذه المخاطرة وتزداد عادة مع زيادة احتمالية فشل المقاولة، وكلما زادت الرغبة في النجاح يزداد الميل والاستعداد نحو المخاطرة.
- **الرغبة في النجاح:** يعرف المقاولين أهدافهم جيدا، ويعملون بمثابرة لتحقيق تلك الأهداف، والنجاح في عالم الأعمال ليس سهلا وليس مستحيلا، فالسهولة والصعوبة أمور نسبية تتوقف بدرجة كبيرة على إرادتنا والمقاولون يمتلكون درجات إرادة ورغبة في النجاح أكبر من الأشخاص العاديين.
- **الثقة بالنفس:** عن طريق الثقة بالنفس يستطيع المقاولون أن يجعلوا من مقاولاتهم مقاولات ناجحة، إنهم يملكون شعورا متفوقا، وإحساسا بأنواع المشاكل المختلفة بدرجات أعلى.
- **الاندفاع للعمل:** عادة ما يظهر المقاولون مستوى من الاندفاع نحو العمل أعلى من الآخرين، حتى إن هذا الاندفاع والحماس يأخذ شكل العناد والرغبة في العمل الصحب أو الشاق.

ولا يمكن إغفال الصفات الآتية :

- **الرغبة في الاستقلالية:** المقاول لديه رغبة قوية في المضي في تحقيق الأهداف بمفرده.
- **العزيمة:** يتسم المقاول بقوة العزيمة التي تساعده في إنجاز مشاريعه واستثمارية لتحقيق أهدافه.
- **المبادرة:** بتمتع المقاول مستمرة للإنجاز، لذلك فهو لا يكتف بالأخذ بزمام المبادرة والبحث عن الفرص، بل يتعداه إلى تحقيق النتائج المبتغاة من المشروع.

[1] النجارة فائزة جمعة، العلي عبد الستار محمد الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، دار الحامد، الأردن2006، ص ص10-13.

- **المسؤولية:** يشعر المقاول بالمسؤولية الشخصية عن نتائج المقاولة التي أنجزها، كما يفضل أن تكون لديه السيطرة على موارده واستخدامها لتحقيق الأهداف المحددة.
- **القائد:** المقاول الصبور، فهو من جهة يجتهد لتسيير مشروعه على مدى الطويل، ومن جهة أخرى يكون نموذجا لفريقه ويسعى لتحفيز أعضائه.

ثالثا: أنواع وتصنيفات المقاولين

هناك عدة تطبيقات للمقاول من طرف عدة باحثين اختلفت وجهات نظرهم وأهمها[1]:

1) أنواع المقاول:

أ. **المقاول الحرفي مقابل المقاول الانتهازي:** وضعت سنة 1967وتشمل وجهين للمقاول:

ب. **المقاول الحرفي:** الذي يملك من قليل التعليم لكن يتمتع بكفاءات تقنية ومركزة، فهذا النشاط نابع من قبله إذ يتقبل إمكانية توارث الحرفة من الآباء، كما له قابلية لتوريثها للأبناء. فهو يخشى السيطرة على مؤسسته وخروج المهنية من العائلة ويرفض بصفة عامة نمو مؤسسته.

ت. **المقاول الانتهازي:** يعرض وجه متناقض لسابقه، فهو يمتلك مستوى تعليمي مرتفع الأول أما خبرته في الأعمال فهي متنوعة ومتعددة، هذا المقاول يعرف الإدارة والعمليات المتعلقة بها يرفض أن يستمد نشاطه من الآباء فهو ليس نمطيا يحب المخاطرة، ويمنح لنفسه مكانا في النمو والتطور حتى وإن كان ذلك على حساب الاستقلالية.

[1] محمد قوجيل، مرجع سبق ذكره، ص ص22-23.

2) تصنيفات المقاول:

قامت"جاكلين لفر" سنة1975 بدراسة امتدت من 1950-1970، من خلال ستون حالة لإنشاء مؤسسات، حيث توصلت إلى أن الدافع المهيمن والأهداف الأساسية للمقاولين يمكن عرضها في أربع أنواع هي:

أ. **المقاول المدير أو المبدع:** حيث تكون في مدرسة أو جامعة كبيرة وتحقق مسار مهني لامع في مؤسسة كبيرة، هذا النوع من المقاولين تحركه حاجات الإنشاء والتحقيق، الإنجاز، السلطة.

ب. **المقاول المالك والمتوجه نحو النمو:** هدف النمو حاضر عند هذا النوع من المقاولين، لكنها ستطرح إشكالية الاستقلالية المالية من خلال إيجاد التوازن بين النمو والملكية.

ت. **المقاول الرافض للنمو لكنه بحث عن الفاعلية:** هذا المقاول يختار بوضوح هدف الاستقلالية كأولية إلى ويرفض النمو الذي يمكن أن يؤدي إلى عدم تحقيق الهدف الأول، فدوافعه ترتكز حول حاجات السلطة.

ث. **المقاول الحرفي:** نجد في هذه المقاولاتية وجه المقاول المذكور سابق، فالدافع الأساسي لديه لإنشاء مؤسسته هو الحاجة إلى الاستقلالية، أما الأهداف فهي البقاء والاستثمارية، فالاستقلالية عندهم أهم من النجاعة الاقتصادية[1].

[1] محمد قوجيل مرجع سبق ذكره، ص23.

المبحث الثاني: مسار المقاولاتية في الجزائر

لقد مر نشاط المقاولاتية في الجزائر عبر مجموعة من المراحل، فمن مرحلة إلى أخرى نجد بعض التغيرات، وهذا راجع بشكل كبير إلى الدولة التي تساهم بتقديم البرامج والمشاريع هي هذا القطاع، الذي لديه مكانة مهمة في الاقتصاد الجزائري نظر للأزمات التي مرت على البلاد، ونميز بين ثلاث مراحل:

المطلب الأول: التطور التاريخي للمقاولاتية في الجزائر

إن استخدام نظام المقاولاتية يستوجب إنشاء المقاولاتية التي تمكننا من التطلع على سيرورة حركة المقاولاتية، إذا يعتبر توجه الدول اليوم للاهتمام المقاولاتية دليلا على أهميتها والدور الذي تلعبه في اقتصاديتها، كونها أصبحت موضوع إجماع في كل الطبقات الاقتصادية والسياسية، فالمقاولاتية تميزت بعدة مراحل المتمثلة فيما يلي:

أولا: المرحلة الأولى 1962-1982

يعود ظهور المقاولاتية في الجزائر إلى مرحلة الاستقلال حيث أن أغلب مشاريع المقاولاتية قبل الاستغلال كانت تحت ملكية المستوطنين الفرنسيين الذين سيطروا على حوالي 98% قبل الاستقلال ورثت الجزائر العديد من المؤسسات[1]، حيث توقفت هذه المؤسسات عن نشاطها وحركتها الاقتصادية إثر هجرة مالكيها الفرنسيين، لذا تم إصدار قانون الاستثمار الأول وهو القانون رقم63-277 الصادر بالتاريخ26جويلية1963، المتعلق بالتسيير الذاتي لمعالجة استقرار المحيط، غير أن هذا القانون أقصى رأس المال الخاص من امتلاك المؤسسات ثم تم إدماج هذه المقاولات انطلاقا من سنة 1967، ضمن أملاك المؤسسات الوطنية، حيث أصبحت تابعة للدولة في ظل تبقى هذه الأخيرة الخيار الاشتراكي وإعطاء القطاع العام الدور الأساسي، واعتماد سياسة التصنيع السريع[2].

كما صدرت عدة قوانين متعلقة بالاستثمار كان لها الأثر في تطور المقاولاتية ، ومنها:

1. **القانون الأول الخاص بالاستثمار:** والذي صدر لإخفاء الاستقرار على البيئة العامة بعد الاستقلال، ولم يكن له أثر كبير في تطور المقاولاتية رغم المزايا والضمانات التي منحها لها.

[1] نسيمة سابق، أثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي2000-2014، مذكرة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة،2015-2016،ص10.

[2] شاوي صباح، أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة الماجستير كلية العلوم الاقتصادية،تخصص اقتصاد وتسيير مؤسسات صغيرة متوسطة،جامعة سطيف،2009-2010، ص ص183-184.

2. **قانون التسيير الاشتراكي:** والذي كرس التسيير الاشتراكي للمؤسسات فهي منشأة من أجل تحقيق الأهداف الإستراتيجية للتنمية، وهي ملك الدولة تسير حسب مبادئ التسيير الاشتراكي[1].

ثانيا: المرحلة الثانية 1980-1993

منذ بداية الثمانينات من القرن الماضي، بدأت سياسات اقتصادية جديدة تحاول إحداث إصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني للتخفيف من حدة الأزمات المتنامية، فقد تميزت هذه المرحلة بمجموعة من الإصلاحات الهيكلية في الاقتصاد[2] الوطني من خلال المخططات الخماسية للإعادة الاعتبار للقطاع الخاص من خلال:

1. **المخطط الخماسي الأول1980-1984:** تميزت هذه المرحلة بتحسين المستوى المعيشي، انتعاش قطاع الصناعات الخفيفة والحرفية، ظهور نظام المقاولات في الحياة الاقتصادية.
2. **المخطط الخماسي الثاني1985-1989:** محاولة تصحيح انحرافات المخطط الخماسي الأول.
3. **صدور قانون النقد والقرض في 14أفريل1990:** مكرسا مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي وتشجيع كل أشكال الشراكة، بتحرير التجارة الخارجية وتحرير الأسعار.
4. **صدور القانون ترقية الاستثمار في 05أكتوبر1990:** وذلك لتعزيز إرادة تحرير الاقتصاد، والذي نص على المساواة بين المستثمرين الوطنيين والأجانب أمام القانون والحق في الاستثمار بحرية[3].

---

[1] أمال بعيط، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر واقع وآفاق دراسة حالة ولاية باتنة، مذكرة دكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، قسمم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، السنة الجامعية2015-2016، ص ص126-127.

[2] محمد قوجيل، دراسة وتحليل دعم المقاولاتية في الجزائر، مذكرة دكتوراه، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرابح، السنة الجامعية 2015-2016، ص ص135-136.

[3] أمينة رقراقي، كفاءات أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة دكتوراه، تخصص حكومة الشركات، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان،2016-2017،ص46.

ثالثا: المرحلة الثالثة سنة1993

لقد شهدت هذه الفترة تبني الحوكمة الإطار القانوني لخوصصة المؤسسات العمومية في سنة1994، وتنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي القصير المدى(01أفريل1994/31ماي1995)، وتطبيق برنامج التصحيح الهيكلي المتوسط المدى الذي يغطي الفترة31مارس1993 إلى 1أفريل1998، وعقد مجموعة من الاتفاقات مع بنك الدولي من أهمها برنامج التعديل الهيكلي لسنة1998 لمدة سنتين، الأمر الذي أدى إلى خوصصة الكثير في المؤسسات العامة وساهم في تطوير المقاولاتية في بعض الأنشطة والمجالات، كما رافقه اتخاذ إجراءات وصدور العديد من التشريعات والقوانين المنظمة لهذا القطاع أهمها[1]:

1. إصدار قانون جديد للاستثمار في جوان2001، والذي ينص على:

-عدم تمركز نشاط الوكالة الوطنية للترقية والدعم ومتابعة الاستثمار، بخلق مكاتب جهوية.

-إنشاء مجلس وطني للاستثمارات يعمل على اقتراح إستراتيجية وآليات لتطوير الاستثمار.

-إمضاء الحكومة على عقود أجنبية بهدف الشراكة.

2. صدور القانون التوجيهي رقم01-18 المؤرخ ي 12ديسمبر2001، التعلق بترقية المقاولاتية والذي من بين أهدافه:

-تشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع ميدان نشاطها، ترقية توزيع المعلومات ذات الطابع الصناعي والتجاري والاقتصادي والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المقاولاتية.

-تشجيع تنافسية المقاولاتية.

-تحسين أداء المقاولاتية.

-ترقية إطار تشريعي وتنظيمي ملائم لتكريس روح التفاؤل وتنمية المقاولاتية.

[1] أمينة رقراقي، كفاءات أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نفس المرجع، ص47.

-ترقية تصدير السلع والخدمات التي تنتجها المقاولاتية.

3. صدور المرسوم التنفيذي رقم 02-379 المؤرخ في 11-11-2002، والمتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض المقاولاتية وتحديد قانونه الأساسي، حيث يعتبر هذا الضندوق مؤسسة تكون تحت وصاية المدير المكلف بالقاولاتية، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستغلال المالي.
4. صدور المراسيم التنفيذية في سنة 2003 والتي أهمها:

أ. المرسوم التنفيذي رقم03-78 المؤرخ في 25-02-2003 والمتضمن القانون الأساسي لمشاكل المؤسسات.

ب. المرسوم التنفيذي رقم03-79 المؤرخ في25-03-2003 المحدد للطبيعة القانونية لمراكز التسهيل للمقاولاتية ومهامها وتنظيمها[1].

رابعا: المرحلة الرابعة سنة2001:

انطلاقا من سنة2001 تزايدت وتيرة إنشاء المقاولاتية، فالإحصائيات الموجودة بين يدينا تشير بوضوح لذلك، فقد أدخلت تعديلات على القوانين السابقة وهذا بإصدار الأمر الخاص لتطوير الاستثمار رقم(01-03) والصادر في 20أوت2001، المعدل والمتمم رقم(06-08)، المؤرخ 15جويلة2006، والذي يشمل على تسهيلات ودعم كبير للقطاع.

إحلال الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار(APSI) بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI) مع إدخال اللامركزية في نشاطاتها وهذا بإنشاء مكاتب محلية، وإنشاء المجلس الوطني للاستثمار.

قانون توجيه المقاولاتية رقم(18-01) والصادر12 ديسمبر2001، وعمل هذا القانون على تحديد وضبط إجراءات التسهيل الإداري اللازم تطبيقها خلال مرحلة إنشاء المؤسسة ومنها، ترقية المقاولاتية وتدعيمها ضمن مناخ استثماري يمكن للاستفادة من مختلف أجهزة الدعم المتوفرة بالإضافة لوضع برامج وهيئات حكومية أخرى خصيصا لهذا القطاع.

[1] شاوي صباح، أثر التنظيم الإداري على الأداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية،تخصص اقتصاد وتسيير مؤسسات صغيرة متوسطة، جامعة سطيف، السنة الجامعة، 2009-2010، ص ص186-187.

فعلى كل هذه القوانين أنجر عنها إنشاء الكثير من الهيئات وأجهزة التمويل والدعم والمرافقة لإنشاء المقاولاية، ما أدى إلى التسارع لإنشاء هذا النوع من المؤسسات، لكنه لم يبلغ للمستوى المخطط له من قبل الهيئات الوصية أي مستوى 2مليون مؤسسة والذي يتماشى مع إمكانيات الاقتصاد الجزائري ومتطلباته التنموية والاجتماعية[1].

[1] حمزة لفقير، روح المقاولة وانشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،تخصص إدارة الموارد البشرية، جامعة بومرداس،2016-2017، ص120.

المطلب الثاني: المركبات الأساسية لثقافة المقاولاتية

إن الاهتمام بمفهوم ثقافة المقاولاتية هو مسلك علمي يفرض منطقيا تفاعلية البحث الجامعي مع تطورات محيطها المعقد في التكوين والممارسة، فالحديث عن ثقافة المقاولاتية من الناحية السوسيو انتروبولوجية ليس المراد به الحديث عن ثقافة المجتمع في المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية المتفاعل داخل المقاولة بصفتها تنظيما مؤسسيا متميزا بقرض استقلاليته النسبية عن المحيط الذي يوجد به.

أولا: مفهوم ثقافة المقاولة

تعرف على أنها صفات وتصرفات تدل على المبادرة والشروع في ما يزيد عمله أو إنجازه بصفة جادة وقوية إلى النهاية، وهنا تصبح ثقافة المشروع ثقافة خاصة لأنها تهدف إلى إنتاج جديد وتغيير وتكون أيضا ثقافة خلق وبناء كما يمكن تعريف الثقافة المقاولاتية بأناها المقاول كعنصر اجتماعي هو ممثل لتصرفات ككل، كالتصرفات الاجتماعية متلازمة أحيانا فرديا واجتماعيا هذه المتلازمات الجماعية بالتصرفات المقاول تظهر في ثقافة المقاول، وهي ثقافة تقوم على[1]:

- تثمين نشاطات الأعمال.
- تثمين المبادرة الفردية والجماعية.
- تثمين المثابرة والعزيمة.
- قبول العيش بين الأمن والمخاطرة .
- التوتر بين الاستقلال والتغيير.

1. **تثمين نشاطات الأعمال**: الثقاة التي تسمح لنشاطات الأعمال مكانة هامة فيما ندعوه تدرج القيم في المؤسسة كمثال المؤسسة التي تثمين المقاول سوق تمنح للأعمال، المال، إنشاء المؤسسات مكانة هامة من بين القيم الأولية في هذه المؤسسة كنتيجة في هذه التصرفات الأعمال سيقدمون كنماذج اجتماعية مقبولة ومرغوبة.

[1] jesn msrie.1990 la culture entrepreneurlsle.colloque du 10 anniersaire de la fondstion de l'entrepreneurship.

2. **تثمين المبادرة الفردية والجماعية:** نلاحظ في المجتمعات أن المقاول هو جامع للصعوبات التي تظهر في المؤسسة أو الأفراد أو الرص المعروضة، ستكون مدفوعة من طرف ممثلي هذه الجماعة، لإشهار هذه الإثباتات يمكن استعمال مضاد في بعض المؤسسات، التحديات أو الفرص التي تكون كمصدر للخوف، إذا أعضاء هذه المؤسسات لا يحاولون القضاء على هذه التحديات أو استغلال الفرص: الطبيعة، الحظ، القضاء المؤسسة، الإلهام الذي يدفع الأفراد للقضاء بأنفسهم على التحديات التي تشغل الفرص المعروضة.
3. **تثمين المثابرة والتصميم:** تأكيد الدراسات بأن المقاولين هم أشخاص يثابرون يوضبون باستمرار ويقبلون استثمار كل الطاقة من أجل النجاح حيث يستغل كل الوقت، كل الموارد المتاحة لهم، وفي بعض الحالات استعمال موارد الآخرين للوصول إلى تحقيق مشروعهم، وهذا النوع من التصرفات يشير إلى أن المشاريع التي نجحت محمولة من طرف مقاولين حواريين، مروجين، وسطاء تجاريون مقنعون، هذه الطريقة للعمل تترجم رغبة كبيرة لرؤية هذا المشروع مهم للغاية يؤمنون يهم كثيرا ويرتبطون به بغاية الأهمية ليس فقط الثقافة يجب أن تسمح للأفراد بالتعريف بقوة إيمانهم بمشروعهم، يجب تحريضهم، تشجيعهم، تدعيهم، بوجه يدفع للمواظبة والمثابرة والاستثمار خلال فترة الدفع[1].
4. **التوازن بين الأمن والمخاطرة:** إنشاء مؤسسة يقوم دائما على بعض المخاطر، نعرف أن إنشاء مؤسسة هي خطوة ترتكز على رأي معتدل(مناسب)، يعتمد على المعلومات المعروفة في الفترة التي تنشأ فيها المؤسسة، إن إنشاء المؤسسة لا تكون في حالة التأكيد، لكن في حالة أي اجتماعية النجاح هي أساسا تكون على المعلومات المتاحة، نستطيع القول أن إنشاء المؤسسات يعادل المخاطرة، إن إنتاج هي جزئيا متوقعة، وأن المخاطرة سبب مقبول، إذ أن إنشاء المؤسسة تعتمد على تسيير المخاطرة، إنه التوازن الذي يجعل للمقاول الموازنة والتوفيق، الأمان، المخاطرة، إن عدم التوازن بالاتجاه نحو الأمان يؤدي في المدى القصير إلى الزوال، أما عدم التوازن بالاتجاه نحو المخاطرة يؤدي إلى عدم استقرار ومصاعب عميقة والعيش في توترات وضغوطات.

[1] بوشامخ خولة، دور الثقافة المقاولاتية في إنشاء مؤسسات مصغرة عبر الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسير، قسم تسيير مؤسسات صغيرة ومتوسطة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر،2013-2014، ص28.

5. **التوتر بين الاستقرار والتغيير:** المقاول مرتكز في مفهوم التغيير، فالنظر من هذه الزاوية يظهر المقاولين كأعوان تغيير والمقاول سيصبح كمشارك أساسي في التغيير الاجتماعي، هذا الذي يعني أن أنشطة المقاولة تخلق توتر الذي نستطيع أن ندعوه الثبات والتغيير، فتسيير المقاول يقترح حل بين الاستقرار والتغيير، حلا يمر بخلق منتجات جديدة وتحقيق المشروع، إذن ثقافة المقاولة ضرورية لتطويع وتألف التوتر متلازم أساسا للاستقرار والتغيير للتطوير والاستثمار في تواجد المؤسسة[1].

فثقافة المقاولة هي مجموع من القواعد القيمية والعملية التي يتقاسمها المنتمون للمقاولة في تحقيق أهدافها الاقتصادية وحل مشاكلها والإسهام في تطوير المجتمع بما تنتجه من منافع اقتصادية واجتماعية للدولة والمجتمع ومن تلك القيم والتنظيم والتدبير والأخلاق والتنافسية والمهنية والكفاءة والقدرة على تجديد والابتكار، ويبقى لهذا المفهوم خصوصية مرتبطة بما يلي:

- المقاولة ليست فقط عبارة عن تنظيم وبنية قانونية، اقتصادية واجتماعية، أي مجموعة من الموارد المالية، التقنية والبشرية، بل أكثر ذلك هي مسار ومجموعة من المراحل التي تتطلب استعمال منطقي مقاولاتي من الفكرة إلى التأسيس وبداية النشاط الفعلي أي روح مقاولاتية لحامل هذه الروح الذي هو المقاول، فهو عبارة عن حامل المشروع والبطل المنتظر في هذا المسار.
- البيئة المتمثلة في الوسط الاجتماعي، الاقتصادي، الثقافي، السياسي، القانوني، والتكنولوجي الذي يؤثر بصفة مباشرة على الفعل المقاولاتي أو كبحها[2].

[1] بوشامخ خولة، دور ثقافة المقاولاتية في إنشاء مؤسسات مصغرة عبر الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، مذكرة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص تسيير مؤسسات صغيرة ومتوسطة،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2013-2014، ص29.

[2] بدراوي سفيان، ثقافة المقاولة لدى الشباب الجزائري المقاول، دراسة ميدانية بولاية تلمسان، مرجع سبق ذكره ،ص76.

ثانيا: مقومات ثقافة المقاولاتية: وتتمثل فيما يلي:

- **المحيط الاجتماعي:** يعتبر المحيط الاجتماعي عنصرا مهما في الدفع نحو إنشاء المؤسسة نظرا لتركيبته المعقدة والثرية.
- **الأسرة:** تعمل الأسرة على تنمية قدرات المقاولاتية لأبنائها ودفعهم لتبني إنشاء مؤسسات كمستقبل مهني خاصة إذا كان هؤلاء الآباء يمتلكون مشاريع خاصة عن طريق تشجيع الأطفال منذ الصغر على بعض النشاطات وتحمل بعض المؤسسات البسيطة.
- **المدرسة:** ليست المدرسة بمعزل عن الديناميكية السوسير اقتصادية للمجتمع، فبالإضافة إلى دورها التكويني والتربوي المعتاد يتعين عليها أن تقيم جسور الإلقاء مع المقاولة، وبالتالي تشكل قاطرة التنمية من خلال خلق الثروات ضمن منظور مقاولاتي للتربية والتكوين.
- **الدين:** يعتبر الدين من بين المؤسسات الاجتماعية التي تستمر منها الفاعلون الاجتماعيون الكثير من القيم والمعايير، فقيم العمل وإتقانه وكذا الاعتماد على النفس في الحصول على القوت هي عناصر تشترك فيها كل الديانات السماوية، وحتى بعض الديانات الوضعية، وعليه بشكل الدين والقيم الحامل لها أحد مقومات الفكر المقاولاتي[1].
- **العادات والتقاليد:** تعتبر العادات والتقاليد من العوامل المؤثرة على التوجه نحو إنشاء المؤسسات، فالمجتمعات البدوية تمارس الزراعة والرعي مع بنائها أما الصناعات التقليدية والأنشطة التجارية فتتوارثها الأجيال، بالإضافة إلى العديد من المهارات الواجب توفرها في المقاول الناجح، مثل:
- **المهارات التقنية:** وهي تتمثل في الخبرة، المعرفة، والقدرة التقنية العالية المتعلقة بالأنشطة الفنية للمشروع في مختلف المجالات من إنتاج، بيع، تخزين، وتمويل وهذه المهارات تساعد في إدارة أعمال المشروع بجدارة.
- **المهارات التفاعلية:** وهي قدرات الاتصال، نقل المعلومات، استلام، ردود فعل، مناقشة القرارات قبل إصدارها، الاقتناع، التي يحتاجها المقاول في حالة تحويل الصلاحيات للازمة لإدارة النشاط للآخرين.
- **المهارات الإنسانية:** وتتمثل في القدرات التي تمكن المقاول من تطوير علاقته مع مرؤوسيه وزملائه لخدمة المشروع والمؤسسة بشكل عام، حيث أن هذه العلاقات تبنى على الاحترام والثقة والدعم المستمر للعنصر

[1] بدراوي سفيان، ثقافة المقاولة لدى الشباب الجزائري المقاولة، دراسة ميدانية بولاية تلمسان، مذكرة الدكتوراة، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية،تخصص العلوم الاجتماعية،جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر،2014-2015، ص77.

البشري داخل المؤسسة والاهتمام بمشكلاته خارج المؤسسة وهي قدرات تتعلق بالاستجلاب والتحفيز والاستمالة للآخرين والمعاملة الحسنة، والتصرف اللبق مع أعضاء المؤسسة.

- **مهارات فكرية:** تتمثل في اكتساب أسس ومبادئ علمية في ميدان الإدارة واتخاذ القرار والمحاكمة المنطقية وتحليل المشكلات وإيجاد العلاقات بين المشكلات وأسباب حلولها.
- **مهارات تحليلية:** أي القدرة على التفكير المجرد حيال نظرهم إلى مؤسساتهم التي تعمل ككل وليس كجزء وأن أجزاؤها ووظائفها تترابط مع بعضها البعض لتصبح كل في محيطها، حيث أن هذا الإدراك في حد ذاته تخوله تعقيدات العمل الحاصلة أمامه بعد مواجهته أغلبية المشاكل ليتمكن فيما بعد من وضع الحلول المناسبة.

ثالثا: عناصر ثقافة المقاولاتية

الحديث عن ثقافة المقاولاتية يحيل إلى الحديث عن العناصر المشكلة لهذه الثقافة والتي تتعلق بالدرجة الأولى بمجموعة من القيم المهنية للمقاول الذي عرف بأنه الشخص الذي يحمل قدرات تتعلق بالحاجة إلى الإنجاز، الثقة بالنفس، الرؤية المستقبلية، الرغبة في الاستقلالية، ونذكرها في النقاط التالية[1]:

- **الحاجة إلى الإنجاز:** أي تقديم أفضل أداء والسعي إلى إنجاز الأهداف وتحمل المسؤولية والعمل على الابتكار والتطوير المستمر والتمييز، ولذلك فالمقاول دائما يقيم أدائه وإنجازه في ضوء معايير قياسية وغير اعتبارية.
- **الثقة بالنفس:** حيث يمتلك المقومات الذاتية والقدرات الفكرية في إنشاء مشرعات الاعمال وكذا من خلال الاعتماد على ذات والإمكانيات الفردية وقدرته على التفكير والإدارة واتخاذ القرارات لحل المشكلات ومواجهة التحديات المستقبلية، وذلك بسبب وجود حالة من الثقة بالنفس والاطمئنان لقدراتهم وثقتهم بها.
- **الرؤيا المستقبلية:** أي التطلع إلى المستقبل بنظرة تفاؤلية وإمكانية تحقيق مركز متميز ومستويات ربحية متزايدة.

[1] بدراوي سفيان، مرجع سبق ذكره، ص78.

- **التضحية والمثابرة:** يعتقد المقاولون بأن تحقيق النجاحات وضمان استمراريتها، إنما يتحقق من خلال المثابرة والصبر والتضحية برغبات آنية من أجل تحقيق آمال وغايات مستقبلية، وذلك فالضمانة الأكيدة لهذا المشروعات إنما تنبع من خلال الجد والاجتهاد والعطاء.
- **الرغبة في الاستقلالية:** ويقصد بها الاعتماد على الذات في تحقيق الغايات والأهداف، والسعي للاستمرار لإنشاء مشروعات مستقلة لا تتصف بالشراكة خاصة عندما تتوافر لديهم الموارد المالية الكافية، كما يستبعد المقاول العمل لدى الآخرين تجنبا لحالات التحجيم بحيث يتمكنون من التعبير والتجسيد
- الحقيقي لأفكارهم وآراءهم وطموحاتهم كما يوفر لهم إنشاء المؤسسات الخاصة بالدخل الكافي للمعيشة وتحقيق الثراء، غلى جانب التحكم في شؤون العاملين لديهم مما يعطيهم استقلالية في العمل.

المطلب الثالث: هيئات دعم المقاولاتية في الجزائر

بعد التخلي الجزائر على فلسفة الاقتصاد الموجه، وانتقالها إلى اقتصاد السوق في مطلع التسعينات من القرن الماضي، أدركت الجزائر الدور الذي يمكن أن يلعبه قطاع المؤسسات المقاولاتية في العملية التنموية لهذا سعت هذه الأخيرة إلى وضع منظومة متنوعة ومتكاملة لدعم هذا القطاع من مختلف الجوانب التي تسمه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ومن بين أجهزة دعم وترقية المقاولاتية نذكر ما يلي[1]:

أولا: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC):

تأسس الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمرسوم التنفيذي رقم94-188، المؤرخ في 06جويلية1994، تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 21/94، يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بجهاز الدعم لإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر من 30إلى 50 والذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية والذين تتوفر فيهم الشروط الضرورية، توكل فيهم المهام التالية[2]:

- تسيير الأداء المقدم بعنوان الخطر الذي تغطية.

- المساعدة والدعم بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل وإدارتي البلدية والولاية.

- إعادة انخراط البطالين المستفيدين قانونيا من أداء التأمين عن البطالة في الحياة النشيطة.

- تأسيس والمحافظة على صندوق الاحتياطات لمواجهة التزامات المستفيدين في جميع الظروف[3].

[1] ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر الواقع والتحديات، مجلة نماء الاقتصادي والتجاري العدد3، الصادرة بتاريخ جوان2018، ص225.

[2] المرسوم التنفيذي رقم04-02 المؤرخ في 03جانفي2004، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم10-158 المؤرخ في 20جوان2010، المحدد لمستويات وشروط منح المساعادات للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين30 و50سنة الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد11،03جانفي2004، ص06.

[3] أمينة رقراقي، مرجع سابق،ص ص171-172.

يقوم الصدوق بالمهام التالية:

التأمين عن البطالة، التكوين التحويلي، مراكز البحث عن الشغل، مراكز دعم العمل الحر، مساعدة المؤسسات لمواجهة الصعوبات، جهاز تشجيع ودعم ترقية الشغل وجهاز لإحداث وتوسيع النشاطات من طرف البطالين أصحاب المشاريع البالغين30 و50سنة.

شروط الاستفادة من خدمة جهاز للبطالين البالغين 30إلى 50سنة:

- أن يبلغ من العمر ما بين30 و50سنة.
- أن يقيم بالجزائر.
- أن لا يكون شاغلا منصب عمل مأجور عن إيداعه طلب الإعانة.
- أن يكون مستفيد من تعويض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- أن يتمتع بمؤهل مهني أو يمتلك قدرات معرفية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به.
- أن لا يكون قد مارس نشاطا لحسابه الخاص منذ12شهر على الأقل[1].

ثانيا: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(ANSEJ)

أنشأت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم96-296 المؤرخ في24ربيع الثاني الموافق 8سبتمبر1996، والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم288/03 المؤرخ في 6سبتمبر2008، وهب وكالة موضوعة تحت سلطة رئيس الحكومة تحت سلطة رئيس الحكومة تقوم بدعم ومتابعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة من طرف أصحاب المشاريع، حيث يتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة العملية لجميع نشاطاتها يسيرها مجلس توجيه ويديرها مدير عام وتزود بمجلس مراقبة تتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، مقرها بالجزائر العاصمة ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بناءا على تقرير الوزير المكلف بالتشغيل، يمكن أن يفتح أي فرع جهوي، أو محلي بناءا على مجلسها التوجيهي، وقد بدأت الوكالة عملها الفعلي في جوان1996[2].

[1] أمينة رقراقي، المرجع السابق، ص56.

[2] أمال بعيط، مرجع سابق،ص ص171-172.

أهدافها:

دعم وتشجيع العاطل عن العمل لإنشاء مشاريع استثمارية صغيرة وتحسين قدراته في جميع المجالات.

تنمية وترقية المهارات والأساليب الاستثمارية للمستثمرين الشباب من خلال تشجيع روح المبادرة الفردية وانشاء الدورات التدريبية وتقديم النصائح والإرشادات[1].

مهامها:

توكل هذه الوكالة أيضا بالمهام التالية[2]:

- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبامتيازات أخرى التي يحصلون عليها.
- تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مجال التركيب المالي وتعبئة القروض.
- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة المشاريع واستغلالها.
- التحسين ونشر ثقافة المقاولاتية.
- تقديم النصح والدعم المالي لعاملي لمشاريع.
- مرافقة الشباب حاملي فكرة إنشاء مؤسسة إلى غاية التجسيد.
- ضمان المتابعة الفردية للمؤسسات المصغرة من أجل ضمان ديمومتها.

[1] عمر بن جيمة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التخفيف من حدة البطالة، أطروحة لنيل مذكرة الدكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان2010-2011، ص ص39-40.

[2] المرسوم التنفيذي رقم96-296 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد52، 08سبتمبر1996، ص12.

توفر هذه الوكالة صيغتان للتمويل وهما:

- **صيغة التمويل الثنائي:** والذي يساهم فيه الشباب المقاول والوكالة فقط في تمويل المشروع.
- **صيغة التمويل الثلاثي:** والذي يساهم فيه كل من الشباب والوكالة والبنك في عملية التمويل.

ثالثا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM):

أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم04-14 المؤرخ في 22جانفي2004، وهي هيئة وظيفية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير الملف بالتشغيل المتابعة للعملية في مجمل نشاطاتها وفقا لأحكام هذا المرسوم[1].

مهامها:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في تنفيذ أنشطتهم.
- منح سلف بدون فوائد.
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم[2].

[1] المرسوم التنفيذي رقم04-14 المؤرخ في22جانفي2004، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد08،06سبتمبر2004، ص08.
[2] محمد قوجيل، مرجع سابق،ص ص156-159.

أهدافها:

تهدف الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكرها على النحو التالي[1]:

- محاربة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والعمل المنزلي والمهن والحرف.
- استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات اقتصادية ثقافية، منتجة للسلع والخدمات.
- تنمية روح المقاولة، كبديل عن الإشكالية، التي تساعد الأفراد في اندماجهم الاجتماعي.
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية (**ANGEM**).

فالقرض المصغر هو عبارة عن سلفه يتم تسديدها على مدى12 إلى60 شهر(من سنة إلى خمس سنوات) موجه للمشاريع الإنتاجية والخدماتية أو النشاطات التي لا تتعدى كلفتها 1000.00دج.

رابعا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI)

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشئت بموجب القانون رقم01-03 المؤرخ في 20 أوت2001، يخول للوكالة القيام بجميع الإجراءات التأسيسية للمؤسسات، وتنفيذ مشاريع الاستثمار والتي قد تكون في شكل:

- إنشاء مؤسسات جديدة.
- توسيع قدرات الإنتاج.
- إعادة تأهيل وهيكلة المؤسسات.
- المساهمة في رأس مال الشركة.

[1] www.angem.dz\at\article\objectif-et missions.2022\04\21.

وهي تهدف إلى تشجيع الاستثمار الخاص والعام المحلي والأجنبي من دون تمييز، وفي هذا الإطار تتولى على الخصوص ما يلي[1]:

- ترقية وتطوير الاستثمارات الوطنية والأجنبية ومتابعتها.

- استقبال وتوجيه ومساعدة المستثمرين المقيمين وغير المقيمين.

- تسهيل الإجراءات التأسيسية والإدارية اللازمة لإنشاء المؤسسات.

- منح مجموعة من الامتيازات لأصحاب المشاريع الاستثمارية.

- تمديد فرص الاستثمار والعراقيل والضغوط المعيقة لإنشاء المؤسسات، واقتراح التدابير القانونية والتنظيمية لعلاجها.

مهامها:

تتمثل مهام الوكالة الوطنية في تطوير الاستثمار في مايلي[2]:

- تسجيل الاستثمارات.
- ترقيم الاستثمارات في الجزائر والخارج.
- دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم.
- الإعلام والتحسيس في لقاءات الأعمال.

خامسا: صندوق ضمان القروض (FGAR)

أنشأ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم373-02، المؤرخ في06رمضان الموافق ل1423هـ نوفمبر2002م،التعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق الضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغير والمتوسطة والصناعة التقليدية ويتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية

[1] شاوي صباح، نفس المصدر سابق، ص196.

[2] www.andi.dz\index.php\ar\missions-de-i-andi.2022\04\21.

والاستقلالية المالية، انطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14مارس2004م، يهدف الصندوق ضمان القروض إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الآجال التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات الجديدة. وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك تتراوح نسبة الضمان بين10%و08%من القرض البنكي[1].

[1] خالد رجم حمزة بن ناصف العربي عطية، تقسيم برامج دعم المشاريع المقاولاتية للوكالة الجهوية لتسيير القروض المصغرة-ولاية ورقلة-الفترة 2005-2004، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية عدد6/2017، ص78.

خلاصة الفصل:

في الأخير يمكننا القول أنه إذا أردنا الرفع من نسبة إنشاء المؤسسات ودفع الأفراد نحو المقاولة فيجب تنمية روح المقاولة وإرساء الثقافة المقاولاتية كمطلب أساسي لحل أزمة البطالة والرقي بالاقتصاد من خلال خلق القيمة المضافة، كما ان نجاح هذا المدخل يتوقف على مدى وجود المرافقة المقاولاتية التي تهتم بتقديم الخدمات الضرورية التي يحتاجها المقاول والمؤسسة المراد إنشائها، ولا سيما إن كانت هذه الأخيرة صغيرة، وتأخذ الموافقة عدة أشكال مثل الدولة والهيئات المحلية وأيضا مختلف الخبراء الاستثماريين الذين يولون اهتماما خاصا لهذا النمط من المؤسسات وأيضا الحاضنات.

الاهتمام بالمقاولاتية وإعطائها حيز كبير من اهتمام النهوض بالاقتصاد،رغم الجهود المبذولة إلا أن المقاولاتية في الجزائر لازالت بعيدة عن المعايير العالمية، وأن المقاولاتية لا زالت ضعيفة نتيجة عدة اعتبارات أهماها التوجه الثقافي والعقائدي المحافظ السائد في المجتمع الجزائري.

الفصل الثالث: دراسة طلب قرض الإيجار من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر

تمهيد :

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية أحد البنوك التجارية العمومية الجزائرية البارزة في تمويل القطاع الفلاحي.وبعد التطرق لأهم المفاهيم النظرية لعملية القرض الإيجاري ومدى تأثيرها على مجال المقاولاتية، ومن أجل التأكد والتعرف على دور القرض الإيجاري في تمويل القطاع الفلاحي، تم القيام بدراسة حالة على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت، كونه يعتبر من بين البنوك التي تمنح هذا النوع من القروض. ويتم في هذا الفصل التطرق إلى:

المبحث الأول: واقع بنك الفلاحةو التنمية الريفية BADR

المبحث الثاني: دراسة حالة المجمع الجهوي للإستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – تيارت 541 –

المبحث الأول: واقع بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى إلى التأقلم مع التغيرات التي تشهدها الساحة المصرفية الجزائرية نتيجة انفتاح هذه الأخيرة على الأسواق المصرفية العالمية ومن أجل تحقيق ذلك فإن مسؤولوا بنك بدر بذلوا مجهودات كبيرة بغية مواجهة المنافسة التي فرضها اقتصاد السوق والحفاظ على مكانة البنك في السوق المصرفية الجزائرية كبنك رائد في مجال العمل المصرفي سواء بالانتشار الجغرافي المميز عبر كافة التراب الوطني أو عن طريق توسيع وتنويع مجال تدخله، ومن اجل الحصول على اكبر حصة في سوق المصرفية وضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية استراتيجية شاملة لمواجهة التطورات التي يشهدها المحيط المصرفي واستجابة لاحتياجات وتطلعات لعملاء.

المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

في هذا المطلب سوف نحاول التعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية كالآتي:

أولا: نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك عمومي تجاري مالي ووطني وهو وسيلة من وسائل السياسة الحكومة التي ترمي إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي والعالم الريفي والذي أنشئ في 13مارس1982م طبقا للمرسوم الرئاسي رقم84/106 وظهر نتيجة إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وهو شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 2200.000.000 دج.

حددت مدة حياة المؤسسةب99سنة إبتداء من يوم تسجيلها في السجل التجاري مقرها الاجتماعي في الجزائر العاصمة17 نهج العقيد عميروش، صندوق بريد544الجزائر.

له حوالي31فرع[31وكالة جهوية]، حاليا يملك البنك286وكالة محلية، تتوزع عبر التراب الوطني[1].

ونظرا للتغيرات التي شهدتها السياسة الاقتصادية للدولة والإصلاحات المختلفة التي مست القطاع المصرفي مثل منح الاستقلالية للمؤسسات فقد تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى شركة ذات أسهم في شكل مؤسسة عمومية مسؤولة بمقتضى القانون88/01المؤرخ في12/01/1988 المتضمن إجراء التوجه للمؤسسات الاقتصادية العمومية والأحكام التشريعية التي تسير بنك الفلاحة والتنمية الريفية، هي:

[1] وثائق مقدمة من طرف موظف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

أحكام القانون التجاري باعتباره تاجرا في علاقته مع الزبائن قانون90/10 المرخ في14أفريل1990 أصبح البنك اعتباري يتدخل في كافة النشاطات كتلقي الأموال من الجمهور ومن أجل تحسين الخدمات البنكية والتقرب أكثر من عملائه عمد البنك إلى إنشاء عدة وكالات في التراب الوطني، ومن بينها وكالة تيارت تحت رقم541، ويقدر رأسمالها2200.000.000دج وهي تابعة للمديرية الجهوية للاستغلال لولاية الجزائر والوكالة مكونة من08 وكالات محلية(تيارت، رحوية، فرندة، سوقر، شلالة، تخمارت، مدروسة)[1].

ثانيا: الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يتكون الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من الرئيس، المدير العام، السكرتارية، مفتش عام ويتكون من عدة مديريات المفتشية الجهوية، نائب دير عام خاص بمصلحة المستخدمين، نائب مدير عام بمصلحة الإعلام الآلي، نائب المدير العام خاص بمصلحة المحاسبة نائب مدير عام خاص بمصلحة التجارة الخارجية.

مجمعات جهوية للاستغلال لكل ولاية.

بومرداس مجمع جهوي للاستغلال.

الجزائر مجمع جهوي للاستغلال.

البويرة مجمع جهوي للاستغلال.

تيزي وزو مجمع جهوي للاستغلال.

سطيف مجمع جهوي للاستغلال.

وهران مجمع جهوي للاستغلال.

عنابة مجمع جهوي للاستغلال.

قسنطينة مجمع جهوي للاستغلال.

[1] WWW.badr.bank.dz.16-04-2022.

الشكل رقم(01.03) الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

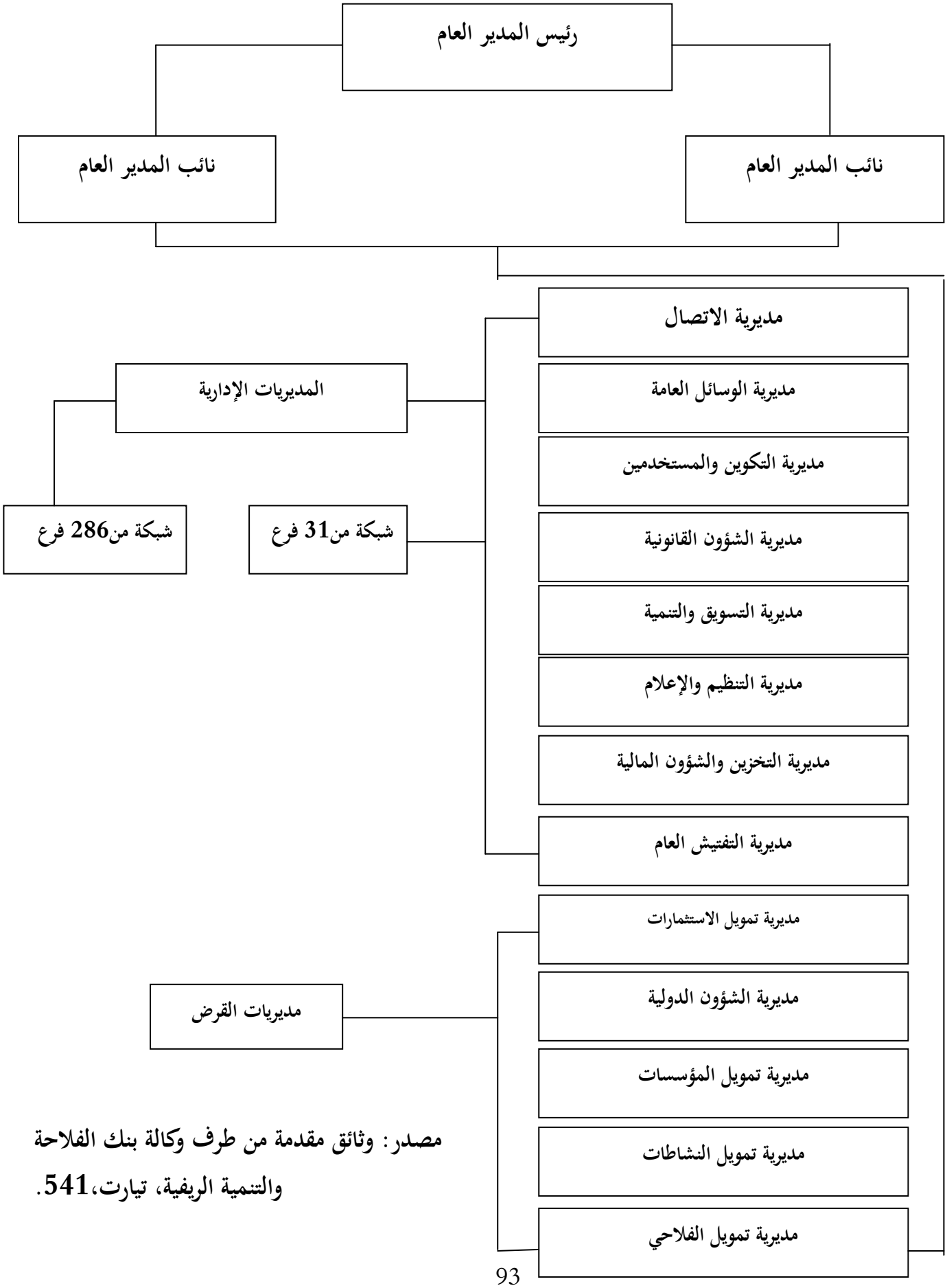

مصدر: وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

ثالثا: المبادئ التي يرتكز عليها بنك الفلاحة ومراحل تطوره

1- المبادئ التي يرتكز عليها بنك الفلاحة

يقوم بنك الفلاحة والتنمية لريفية على مجموعة من المبادئ والأسس من أجل القيام بمهامه على أحسن وجه لتسهيل عملية توزيع الأموال على الأفراد، وتتمثل فيما يلي[1]:

- **مبدأ الاستغلال:**

يهتم البنك عموما بالزبون ويحرص على حسن استقباله ويقدم له خدمات المطلوبة ويبادر بإعطائه المعلومات الصحيحة والدقيقة حتى يكون على علم بما يحدث في الساحة الاقتصادية، هذا يدفعه ليكون مستقبلا عن الحكومة وعن الخارج.

- **مبدأ القرض والمخاطرة:**

بما أن البنك هو المؤتمن على أموال المودعين له الذين وضعوا ثقتهم فيه، فهو بذلك حريص عليهم يميله المنطلق والقانون حتى يكون في مستوى الثقة، وهو ملزم بإعادة الحق إلى أهله خاصة وأن هناك إثبات خطي ويتمثل هذا الحرص في الضمانات التي يقدمها البنك.

- **مبدأ السيولة:**

يتعامل البنك مع الناس لذا نجده مجبرا ليكون جاهزا لطلباتهم إذا رغبوا في سحب ودائعهم وهذا ما يفسر مبدأ السيولة، أي المال النقدي الجاهز لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن.

- **مبدأ الخزينة:**

ويتمثل في وجوب ترك نسبة معينة في خزينة البنك لتغطية الحسابات ومعاملات الزبائن، أما الفائض منها فيرسل إلى البنك المركزي.

- **مبدأ الأمن:**

وهنا يلجأ المواطن إلى المصرف من خلال تعاملاته التجارية وادخار أمواله تفاديا للمخاطر التي يتعرض لها كالسرقة مثلا فالبنك كجهاز أمن مطالب بل ملزم بالمراقبة الصارمة.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت، 541.

2- مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لقد مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأربعة مراحل رئيسية يمكن إيجازها كما يلي:

- **مرحلة1982-1990**: خلال هذه المرحلة انصب اهتمام البنك على تحسين موقع في سوق العمل المصرفية، والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات البنكية في المناطق ذات النشاط الفلاحي، حيث اكتسب تجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.
- **مرحلة1991-1999**: بموجب قانون النقد والقرض10/90 ألغي من خلاله التخصص القطاعي للبنوك المطابق من قبل إطار الاقتصاد الموجه،ووسع بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجال تدخله نحو قطاعات النشاط وبالأخص نحو المؤسسات الصناعية والمتوسطة مع بقائه الشريك ذوك الأفضلية في تدعيم القطاع الفلاحي.

أما في مجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدماج التكنلوجيات الآلية وتعميم استخدام الاعلام الآلي كما شهدت العديد من الإجراءات كانت تصب كلها في تطوير نشاط للبنك وهي كما يلي:

1991: تم الانخراط في نظام (SWIFT) لتنفيذ عمليات التجارة الخارجية.

1992: تم وضع نظام يساعد على سرعة على سرعة أداء العمليات المصرفية من خلال ما يسمى Télétraitment إلى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية[1].

1993: الانتهاء من إدخال الإعلام الآلي في جميع العمليات البنكية على مستوى شبكات البنك.

1994: بدأ الخدمة ببطاقة السحب والدفع BADR

1996: إدخال نظام المعالجة عن بعد وتحقيق العمليات البنكية عن بعد وفي وقت حقيقي.

1998: بدأ العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

- **مرحلة 2000-2004**:

تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تدعيم وتمويل الاستثمار المنتجة، دعم برامج الإنعاش الاقتصادي والتوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمساهمة في تمويل قطاع التجارة (الخارجية وفقا لتوجهات اقتصاد السوق إلى جانب توسيع تغطيته لمختلف مناطق الوطن وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.

واستجابة لاحتياجات ورغبات الزبائن والعملاء قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوضع برنامج على مدى خمس سنوات يتمحور أساسا حول عصرنة البنك وتحسين أداءه، والعمل على تطوير منتجاته وخدماته، بالإضافة إلى تنبيه استخدام التكنولوجيا الحديثة في العمل،المصرفي هذا البرنامج الطموح حقق نتائج هامة نوردها في مايلي:

2000: القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف وانجاز مخطط تسوية البنك لمطابقة القيم الدولية.

2001: التطهير الحسابي والمالي، والعمل على تخفيف الإجراءات الإدارية والتقنية المتعلقة بملفات القروض، إلى جانب ذلك قام البنك بتحقيق مفهوم بنك الجلوس la banpue ASSISE والخدمات المشخصة LES SERVIOS PERSONNALISés ببعض الوكالة الرائدة (وكالة عميروش والشراقة).

2003: إدخال نظام SYRAT وهو نظام تغطية الأرصدة عن طريق الفحص الكلي دون اللجوء إلى النقل المادي للقيم مما يسمح بتقليص فترات تغطية الصكوك والأوراق التجارية.

2004: تعميم استخدام الشبابيك الآلية لأوراق النقدية GAB المرتبطة ببطاقات الدفع التي تشرف عليها شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك SQTIM خاصة في مناطق ذات الكثافة السكانية الكبيرة[1].

- **مرحلة 2004-2009**: التركيز على تنمية القطاعات الفلاحية والصناعية الغذائية والصيد البحري وعلى النشاطات الملحقة وإطلاق العديد من المشاريع والمنتجات كالتأمينات البنكية وقروض العتاد الفلاحي.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

- **مرحلة2009-2014**: انطلاق العمل بالبطاقة البنكية الخاصة ببنك البدر TAWFIR وهي مخصصة لكافة الزبائن ولا يتجاوز سقفها 5000دج.

المطلب الثاني: تقديم وكالة تيارت

ومن خلال هذا المطلب سنحاول تقديم وكالة تيارت، مهام وظائف الوكالة بالإضافة إلى الهيكل التنظيمي للوكالة.

أولا: نشأة وكالة بنك الفلاحة والتنمية الفلاحية

لقد كان إنشاء المؤسسة المالية المتخصصة في تمويل القطاع الفلاحي ضرورة[1]، اقتصادية ضرورة اقتصادية تهدف إلى النهوض بهذا القطاع الذي عانى من سوء التسيير وقلة الاهتمام من طرف الدوائر الاقتصادية في البلاد، وفي هذا الإطار تم إنشاء بنك الفلاحة الوطني بتيارت بموجب المرسوم رقم82/10 المؤرخ في17 جمادى الأولى عام1402هـ الموافق ل13مارس1982م.

إذ أن البنك مسؤول على 12 وكالة عبر ولاية تيارت وهم:

وكالة السوقر، الرحوية، مهدية، تيسمسيلت، لرجام، ثنية الحد، فرندة، مدريسة، تخمارت، قصر الشلالة ووكالة عين كرمس.

إذ تنص المادة02 من الباب الأول من هذا المرسوم بأن "يتمتع البنك الفلاحي بالشخصية المدنية والاستقلال المالي ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير".

تعد وكالة تيارت "ب" رقم554 قطبا هاما لا يستهان به في تطوير النشاطات الفلاحية والصناعية بالمنطقة، وهي عبارة عن مؤسسة مالية تزاول الأعمال المصرفية التي حددت وظائفها من معظم التشريعات المصرفية، كما تقوم بتقديم خدماتها المصرفية للعملاء إلكترونيا وذلك باستخدام الأنترنت وأجهزة الصرف الآلي وغيرها من الأدوات الأخرى.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

ثانيا: دور الوكالة ومهامها ووظائفها

لقد تعددت أدوار ومهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية، استخلصنها في ما يلي:

1- دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو عبارة عن وسيلة تستعملها الدولة لتحقيق التنمية في المجال الفلاحي والريفي، وهذه النظرة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بها مهمتين هما:

أ. جمع الودائع.
ب. توزيع القروض.

وهذا حسب المادة 4من القانون الأساسي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية التي تحدد مجالات هذا الأخير[1].

حيث نصت المادة:"تتمثل مهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تنفيذ جميع العمليات المصرفية والإعتمادات المالية على مختلف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها، وفي منح القروض والمساهمة فيما يلي طبقا لسياسة الحكومة.

تنمية مجموع قطاع الفلاحة.

ترقية النشاطات الفلاحية، كما تزوده الدولة بقروض أخرى قصد ضمان التمويل وفي هذا الإطار يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتخصيص تمويله المؤسسات المالية.

مزارع القطاع الخاص.

تعاونية الخدمات مثل تصليح الآلات الفلاحية.

تعاونية الكروم والخمور.

مركز تنظيم الغابات.

الصيد البحري.

تعاونية التسويق.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

المؤسسة الفلاحية بكل أنواعها.

2-مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يمكن تلخيص مهام البنك الأساسية فيما يلي[1]:

وضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لأجل القطاع.

القيام بالمساهمات المالية الضرورية والنشاطات المتعلقة بالمؤسسات والنشاطات الخاصة والتي تساهم في التنمية الريفية.

التطور الاقتصادي للوسط الفني إضافة إلى ذلك فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مثل أي بنك يقوم بالعمليات المصرفية المتمثلة في:

منح القروض بكل أنواعها.

معالجة جميع عمليات البنك من القروض، صرف، خزينة.

التعامل مع المؤسسات الأخرى.

الالتزام والقيام بالضمانات.

تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية من استيراد وتصدير كما أن البنك يقدم مساعدات خاصة لكل مؤسسات التي تساهم في تنمية المجتمع الريفي خاصة أطباء وصيادلة.

ومن كل هذا يمكن القول بأن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعمل على تنمية القطاع الفلاحي والريفي.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت، 541.

3- وظائف الوكالة

تعتبر وكالة تيارت"ب" من أهم وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مستوى ولاية تيارت وهي مقسمة إلى:

أ. مصلحة الزبائن:

وهي المصلحة التي تتعامل مباشرة مع الزبائن وتتكون من:

الصندوق: يتمثل في دفع وسحب المبالغ المالية من طرف الزبائن ويتكون من شباكين هما: شباك الأورو، وشباك الدينار الجزائري.

ب. فتح وغلق الحسابات:

قبل التطرق إلى عمليات فتح وغلق الحسابات يجب إعطاء تعريف بسيط للحساب:" هو ذلك الجدول الذي يعبر عن جميع العمليات التي يقوم بها صاحب الحساب البنكي من إيداع وسحب وتحويل"[1].

ج. فتح الحساب:

ويتم فتح الحساب البنكي بناء على طلب الزبون ونميز منه عدة أنواع:

حساب الشيكات"200" تفتح هذه الحسابات لأصحاب الدخل المحدود وتختلف شروط فتحها بين الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين، فالأشخاص الطبيعيين يشترط عليهم البنك توفير:

- شهادة العمل.
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية، أو رخصة سياقة.
- مبلغ مالي قدره1000 دج.
- طلب خطي.

أما بالنسبة للأشخاص المعنويين مثلا الجمعيات الخيرية أو الثقافية يشترط عليهم البنك:

- عقد تأسيس قائمة الجمعية، والاعتماد الممنوح من طرف السلطات.
- اسم المكلف بإدارة الحساب.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

- مبلغ مالي قدره1000دج.
- طلب خطي.
- الحسابات الجارية"300" تفتح هذه الحسابات لأصحاب الدخل المرتفع مثل التجار، وأصحاب الأعمال كما يمكن مع مبلغ SARL أو المؤسسات ذات مسؤولة محدودة، SPA فتحه للمؤسسات سواء كانت مؤسسات مساهمة، يقل عن10000دج.
- حساب الدفتر"251" وهي حسابات مخصصة للإدخار يتحصل بموجبه الزبون على نسبة تقدر ب2% وهي متغيرة.
- وتمنح له امتياز سحب أي مبلغ في أي وقت، وهي حسابات مخصصة للبالغين سن الرشد18 سنة.
- حسابات دفتر الأشبال281، وهي حسابات يفتحها الآباء لأبنائهم القاصرين، يتحصل صاحب الحساب على نسبة14 %، ولكنه لا يمكن سحب المبلغ إلا بعد مرور فترة محدودة[1].
- الحسابات الآجلة: وهي حسابات التي تخصص لادخار مدتها لا تقل عن 03أشهر وتختلف نسبة الفائدة على حساب مدة الادخار، في مثل هذه الحسابات لا يستطيع الزبون سحب مبلغ أو جزئه إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها.
- حسابات بالعملة الصعبة: هذه الحسابات تفتح لذوي الدخل بالعملة الصعبة ويشترط البنك للأقسام
- وثيقة تثبت وجود الدخل كالوثيقة التي يمنحها صندوق منح المتعاقدين.
- طلب خطي.
- نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية.
- مبلغ مالي يقدر ب30أورو.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

د. غلق الحسابات:

تتم هذه العملية بطريقتين هما:

طريقة إدارية: ونقصد بهذه الطريقة أن البنك هو من يقوم بترصيد الحسابات بناءا على طلب خطي من الزبون فيأخذ البنك عمولته ويقدم المبلغ الباقي للزبون.

طريقة إجبارية: هذه الطريقة تستخدم في حالة ما غذا كان الحساب لا يستقبل أموالا، فيلجأ البنك إلى رصد الحساب، وفي حالة خروج الزبون مدين بعد إنقطاع العمولة يستدعي لدفع ما عليه من دين في أقرب وقت.

هـ. الإيداع والسحب:

- **السحب:** هي عملية عادية يقوم بها البنك يوميا وتتمثل في تقدم الزبون إلى المصلحة المكلفة بالسحب والإيداع: لسحب مبلغ مالي معين سواء من حسابه الخاص أو من حساب غيره وتتم العملية بتقديم سيك يحمل كل البيانات الإجبارية من اسم ولقب الزبون، المبلغ بالأرقام والحروف، تاريخ رقم الحساب والإمضاء كما يمكن السحب عن طريق دفتر الادخار.
- **الإيداع:** هي عملية بنكية إذ لا يقوم الزبون بإيداع مبلغ معين من الأموال في حسابه الخاص أو في حساب غيره بالمقابل الحصول على وصل الإيداع.
- **التحويلات:** وهي عملية تسمح بتحويل مبلغ مالي معين من حساب الزبون لزبون آخر في نفس بنك الوكالة أو في بنك آخر، ويكون التحويل أمر من الزبون ويكون كتابيا.
- **مراقبة المحاسبة:** تقوم هذه المصلحة بمراقبة ومحاسبة كل العمليات التي يقوم بها البنك خلال اليوم، ومراجعة يومية للبنك محاسبيا للتأكيد من أن رصيد المدين، في حالة وجود خطأ يقوم العون المكلف بالمراقبة المحاسبية بتسجيل رقم العملية ونوعها واسم العون الذي قام بها ويتم تصحيح الخطأ حتى لا يكون هناك فرق بين رصيد الدائن ورصيد المدين[1].

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت، 541.

و. المحفظة:

- **الخصم والتحصيل والمقاصة:** حامل الشيك أو الورقة التجارية يلجأ في أغلب الأحيان إلى البنك قصد تحصيلها وتحويلها من قيمته إلى سيولة دون اللجوء إلى البنك مصدر الورقة التجارية أو الشيك ولتحقيق هذا يتقدم لبنكه للقيام إما يا لخصم أو بالتحصيل.
- **الخصم:** وهي تسليم السند للخصم وهنا يتولى البنك دفع القيمة المباشرة إلى حامل السند ويقيدها في حسابه إن كان له حساب لدى البنك أو يعطيها نقدا لمن ليس له حساب، وفي الحالتين يخصم البنك فوائد أو عملات لقاء العملية وبمجرد الخصم للأوراق التجارية التي يمكن أن تسلم للخصم تتمثل في السند للأمر.
- **التحصيل:** نقصد بهذه العملية تحويل البنك القيم إلى السيولة النقدية وذلك بالحصول على شيكات البموك الأخرى عن طريق زبائنها ثم يتم تحصيلها بإرسال الوكالة للورقة لتجارية أو الشيك مع وثيقة اشعار بمصير الوثيقة مابين المقرات، وبعد عودة وثيقة إشعار بالمصير إما بأمر بالدفع بعباؤة إدفع مع ذكر السبب ويتم تخليص الزبون أو بعبارة عدم الدفع.
- **المقاصة:** إن العمليات التي يقوم بها البنك والتي تخلص في استلام شيكات زبائنه وإرسالها إلى البنوك المحسوبة عليه وتلخص في أنه يجمع كل بنك ما لديه من شيكاته أو أوراق تجارية ويرسلها إلى غرفة المقاصة وهي المكانة المخصص لتبادل الشيكات في موعد معين كل يوم على الساعة التاسعة صباحا[1].

ز. مصلحة القروض:

تعد هذه المصلحة من أهم المصالح في البنك وتتكفل بمختلف العمليات المتعلقة بالقرض بداية باستقبل ملفات طلب القروض ثم دراسة الملفات وبعدها تأتي مرحلة التمويل ومتابعة سير القروض في حالة قبول الطلب.

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت، 541.

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيارت ب544 بمنح عدة قروض:

- قروض الاستغلال.
- قروض الاستثمار.
- تسبيقات على حالة.
- القبول.

ومن أجل تسهيل مهمة المصلحة فإنها مقسمة إلى:

فرع القروض الفلاحية:

هذا الفرع مكلف بتمويل النشاطات الزراعية ويتم التمويل بعد القيام بدراسة الملفات دراسة تطبيقية جدا مع التركيز مع العامل المردودية للمشروع ويشترط البنك ما يلي:

- طلب خطي.
- شهادة فلاح تثبت نشاط قانوني للمعني بالأمر.
- الميزان الحسابي.
- ضمان المخاطر.

ويجب أن نشير أنه في حالة منح القرض في إطار تشغيل الشباب فإن البنك يشترط بعض الشروط منها:

- شهادة الاستفادة مدعمة من طرف وكالة التشغيل الشباب.
- طلب خطي لوكالة تشغيل الشباب.
- طلب عدم الانضمام.

بعد مراقبة وفحص الملف من الناحية القانونية يقوم المكلف بالدراسة المالية للمشروع ويحرر وثيقة تسمى بوثيقة بحث المشروع ويتم إعطاء الرأي وقرار اللجنة ثم يرسل إلى المديرية العامة التي تتخذ القرار النهائي[1].

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، تيارت،541.

ح. فرع القروض التجارية:

يقوم هذا الفرع بالدراسة الملفات التي تخص القروض التجارية وهذا النوع موجه لتمويل شراء وسائل الإنتاج وكذا تمويل النشاطات الصناعية والمؤسسات الصغيرة وحتى يقوم البنك بتمويل الزبون فإنه يشترط مايلي:

- طلب خطي للقروض مع تحديد نوع القروض المطلوب.
- نسخة من السجل التجاري.
- الميزان المحاسبي.
- رهن المحل.
- ضمان كل الأخطار.
- اتفاقية القرض.
- الرهن الحيازي.
- الفاتورة.
- المتابعة.

هي الفرع الذي أنشأ من أجل متابعة الزبائن الذين لا يدفعون مستحقاتهم للبنك وذلك إما بطريقة سليمة أو بطريقة العدالة.

ثالثا: هيكل التنظيمي لوكالة تيارت541: الشكل(02.03)

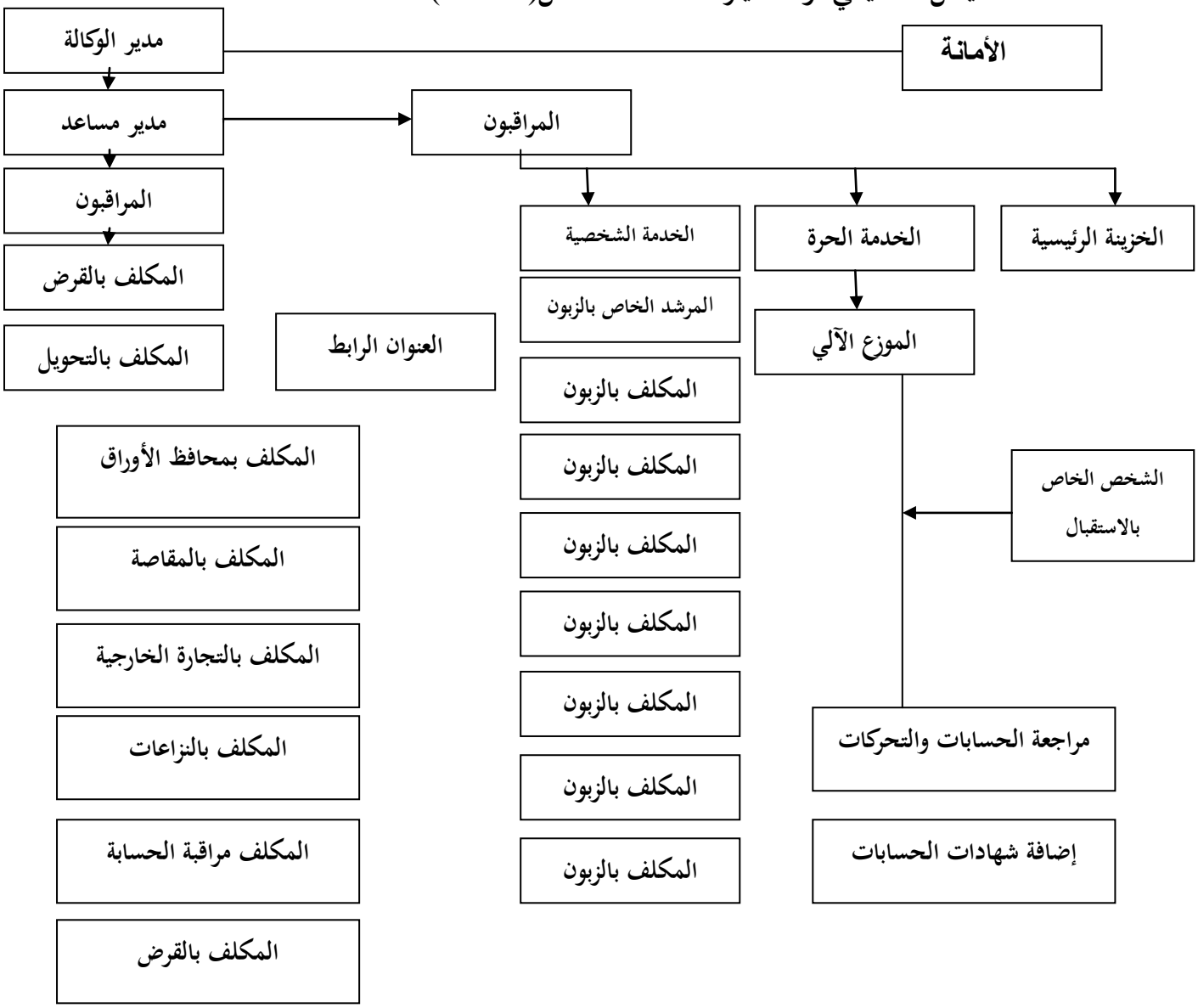

المصدر: وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية،تيارت،541.

المطلب الثالث: دراسة تطبيقية لتقديم القرض الإيجاري

بدأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة-تيارت- تطبيق عملية القرض الإيجاري سنة 2008، وذلك بموجب القرار11-2008 الذي يصف كل الجوانب المتعلقة بعملية القرض الإيجاري وسنتطرق في هذا المطلب إلى: تقديم ملف طلب القرض الإيجاري أو الإجراءات اللازمة لمنح قرض إيجاري لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وفي الأخير إلى دراسة حالة.

أولا: تقديم ملف طلب القرض الإيجاري

تتطلب عملية منح قرض إيجاري تكوين ملف شامل يقدم للبنك ويتمثل في:

وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق القرض الإيجاري مملوءة وموثقة من طرق الزبون (استمارة مقدمة من طرف البنك).

طلب خطي من قبل الزبون مصادق عليه من قبل المصالح الفلاحية.

الملف القانوني(شهادة ميلاد أصلية+ شهادة إقامة+نسخة طبق الأصل مصادق عليها البطاقة التعريف الوطنية).

نسخة من بطاقة الفلاح أو المربي.

نسخة من بطاقة الشهادة الوصفية الأراضي.

نسخة من عقد الامتياز أو عقد ملكية الأراضي.

شهادة إثبات الموارد الفلاحية.

شهادة صادرة من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA تثبت عدم وجود دين.

نسخة من الفاتورة الشكلية الحديثة.

نسخة من دفتر شروط الأراضي.

دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.

أما بالنسبة إلى الأنشطة الأخرى(طبيب-بيطري-طبيب الريف)، فتقدم نفس الوثائق التعريفية للطلب وتقسيم أعلاه يجب تقديم الوثائق المتعلقة بالمشروع المراد ومختلف الشهادات المتعلقة بالمهنة.

ثانيا: الشروط الواجب توفرها لمنح القرض الإيجاري

هناك عدة شروط لابد أن تتوفر في المقترض قبل منحه القرض الإيجاري من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية، نذكر منها:(معلومات مقدمة من طرف الوكالة)

السمعة الجيدة والأهلية أي يجب أن يكون محل ثقة بدون سوابق عدلية وبالغ السن القانوني(19سنة فما فوق).

أن يكون النشاط الممول اقتصاديا يساهم في التنمية الاقتصادية.

أن لا يخل النشاط بالعادات والتقاليد الشائعة في مجمع.

أن يكون النشاط فعلا يخلق فرص عمل جديدة.

الدراسات المالية أي دراسة مشروع من جميع نواحي عن طريق النسب والقوائم المالية وكذا الميزانية التقديرية.

ثالثا: الإجراءات اللازمة لمنح القرض الإيجاري

يعتبر القرض الإيجاري من أبرز أوجه استثمار الموارد المالية لبنك الفلاحة والتنيمة الريفية، ونظرا لأهمية التي تحليها هذا النوع من القروض على مستوى نشاطات الأفراد والمؤسسات أصبح من الضروري أن يولي المسؤولون في بنك عناية خاصة بالقرض الإيجاري من خلال وضع إجراءات تتضمن سلامة هذا القرض.

1) كيفية منح القرض الإيجاري:

يتم منح القرض كما يلي:

اتصالات بين المقترض والبنك من أجل التفاوض.

تقديم المقترض للملف المذكور سابقا.

القيام بدراسة تحليلية، وذلك باستعمال النسب المالية من طرف البنك والنسب عموما هي:

نسبة التمويل: الأموال الدائمة/ الاستثمارات.

نسبة التمويل الذاتي: الأموال الخاصة/مجموع الديون.

نسبة السيولة الأصول: أصول متداولة/ مجموع الأصول.

نسبة التمويل الخاصة: أموال خاصة /الاستثمارات.

نسبة السيولة الخاصة: قيم غير جاهزة+قيم جاهزة/ مجموع الديون قصيرة الأجل.

نسبة القدرة على السداد، مجموع الديون/ مجموع الخصوم.

نسبة السيولة العامة: أصول متداولة/ مجموعة الديون قصيرة الأجل.

الزيارة الميدانية: ذلك من أجل التأكيد من صحة المعلومات الواردة في ملف، ويتم ذلك من طرف عمال البنك ومصلحة العقارات بعد ذلك يتم كتابة تقرير حول الزيارة والموضح بالملحق رقم(07)، والتحقق لتحويل الملكية كضمان.

ملاحظة: نظرا لتفشي فيروس كوفيد19 تم إلغاء الزيارة الميدانية مؤقتا إلى حين تحسن الأوضاع.

عرض ملف ومخليص قام به المكلف بالدراسة عن وضعية المستأجر والموضح بالمحلق رقم(08) على لجنة القرض للإدلاء برأيها إما بالقبول أو بالرفض وذلك وفقا لآجال معينة(على مستوى الوكالة 30يوم، على مستوى المجمع الوطني للاستغلال 35 يوم على مستوى المديرية المركزية45يوم).

حالة الرفض: يرفض طلب بعدة أسباب:

السمعة السيئة.

عدم صدق القوائم المالية.

الضمانات الغير كافية.

نقض الشروط اللازمة والخاصة إما بمصلحة البنك أو الخاصة بالاقتصاد ككل وفي هذه الحالة يحق لطالب القرض أن يتقدم بالطعن مرتين، تكون المرة الأولى أمام الوكالة المقدم إليها طلب القرض والمرة الثانية على مستوى المديرية العامة.

حالة القبول: في هذه الحالة يتم استدعاء طالب القرض من طرف البنك من أجل فح حساب جاري لدى البنك خاص بمساهمته الشخصية، ويتم نقل الملكية لصالح البنك خلال مدة القرض، ثم يقوم بالإمضاء على جميع الوثائق اللازمة، وبعد ذلك يقوم البنك بإعطاء شيك مسطر لصالح المورد للخدمات (فواتير التي استعملها المقترض).

2) كيفية متابعة القرض الإيجاري

يتم المتابعة للقروض عبر الخطوات التالية:

فتح ملف يحتوي على اسم الزبون الجديد.

وضع حد أقصى للخصم.

تشكيل أوراق خاصة بالخطر المباشر أو الحالة العامة للأخطار، وذلك بوضع حصيلة إجمالية للأخطار المتعلقة بالمقترض.

وضع البنك لمجموعة من الميكانيزمات التي تسمح بمتابعة القروض ومراقبة مدى تجاوز الحد لأقصى المسموح به والذي يحدد عموما كل سنة بالنسبة لكل نوع من أنواع القروض من وضع حسابات لتجاوزات الحاصلة والتي تسمح بمراقبة الزبون.

تتم دراسة طلبات القروض دراسة تفصيلية لتفادي المخاطر لذا يجبر البنك المركزي جل البنوك بتقديم تقارير شهرية لكي يتم تحديد مركزية الخطر ومنه تفاديه.

3) إجراءات منح القرض الإيجاري

هناك عدة إجراءات تتضمنها عملية منح القرض الإيجاري، ويمكن القول أن هذه الإجراءات يتمثل بعضها في تسهيلات ممنوحة للمستأجر، وبعضها لآخر يتمثل في عقوبات له للتخفيف من مخاطر عدم السداد لكن تكون لصالح بنك الفلاح والتنمية الريفية، ويمكن الإشارة إليها وجمعها في خطوتين:

الخطوة الأولى: بعد وضع الملف من طرف المستأجر لدى وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية يمر على اللجنة التقنية الولائية التي ستوافق له دعم الدولة الذي يتراوح ما بين 30%إلى 45%على حسب نوعية الشخص الطالب للقرض ونوعية الأصل(حيث تكون نسبة الدعم للشخص المعنوي لأكبر من نسبة الدعم للشخص الطبيعي، أما الأصول فالحاصدات مثلا يكون الدعم فيها كبير لأنها باهظة الثمن) هذه اللجنة يترأسها مدير المصالح الفلاحية متكونة من12 مندوب فلاحي بالإضافة إلى بنك وعضو من مديرية الغابات.

ويستطيع مدير المصالح الفلاحية أن يتصل بأي شخص آخر يوضح الرؤية للجنة فيما يخص عملية منح القرض الإيجاري، وعند الموافقة على الدعم يتصل المقترض بالبنك الذي بدوره يتصل بالمورد PmA-T (شركة تسويق الكعدات والآلات الفلاحية)، وذلك بعد الموافقة على ملف القرض، وهنا يرسل البنك وصل الطلبية والموضح بالملحق رقم09 إلى المورد، ويرافق البنك (المؤجر) الفلاح(المستأجر) ومدير المصالح الفلاحية إلى المورد ويوقعون على محضر استلام(التوقيع من طرف الأطراف الأربعة: البنك، المستأجر، مدير المصالح الفلاحية، المورد)، والموضح بالملحق رقم10، ويكون هذا المحضر تحت مسؤولية المستأجر بعد مراقبته الأصل فيعتبر بذلك هو المسؤول عن العيوب الخفية إذا لم يخبر عنها في فترة وجيزة(فترة الضمان ويستعمل مصاريف التأمين والصيانة بعدها يقوم المورد بوضع الفاتورة النهائية والبطاقة الرمادية الأصل ويكون باسم النك وبعد استلام الأصل من طرف المستأجر يوقع سندات لأمر، ويجب عليه أيضا أن يلصق لافتتة على الأصل يوضح فيما مالك الأصل الحقيقي (BADR) ويذهب إليه محضر قضائي يقوم بكتابة محضر يثبت أنه ألصق اللافتة، واللجدير بالذكر هنا بعد استلام الأصل هناك خرجات ميدانية بعدية وذلك إما بالمراقبة حساب بنكي أو بالتنسيق مع مديرية المصالح الفلاحية أو بالتنسيق مع الغرفة الفلاحية.

الخطوة الثانية: يسجل عقد القرض الإيجاري على مستوى مركز السجل التجاري، ويدفع المستأجر10000دج، كعمولة على الملف، ويترتب على هذا القرض فائدة تقدر ب9% وتكون هذه الفائدة مدعمة بنسبة4%على الدولة(وزارة الفلاحة والتنمية الريفية) و5%على المستأجر، وفي بعض القروض الإيجارية التي تكون فيها مساهمة المستأجر 10%من المبلغ الإجمالي لآلة تتحمل الدولة30%إلى45%والباقي قرض إما 5سنوات أو9سنوات على حسب نوع الأصل، وكل سنة يسدد المستأجر قسط ويكون داخل القسط الوائد المترتبة عليها وفي حالة تأخير في دفع الأقساط بسبب تعثرات تواجه المستأجر عند وصول تاريخ الاستحقاق ويقوم بدوره بإعلام البنك في ظرف شهر هن يمدد له البنك مدة التسديد القسط(مثل يسدد قسط هذه السنة مع قسط السنة القادمة أو تمديد لمدة6أشهر) وهنا لا يفقد ميزة دعم الدولة، وإذا لم يأتي في ظرف شهر يدفع المستأجر فائدة إضافية تقدر ب2%كعقوبة، وهنا يطلب المستأجر إعادة الجدولة للقرض(المبلغ المستحقة التي لم تدفع)، وبهذا يفقد ميزة دعم الدلة4%، ويطبق عليه فائدة 9%بدون دعم، وإذا طالت مدة التأخير دفع الأقساط يقوم البنك بإجراءات أخرى تصل حتى إلى نزعه الأصل.

الشكل رقم(03.03): الإجراءات التي يمر بها طالب القرض

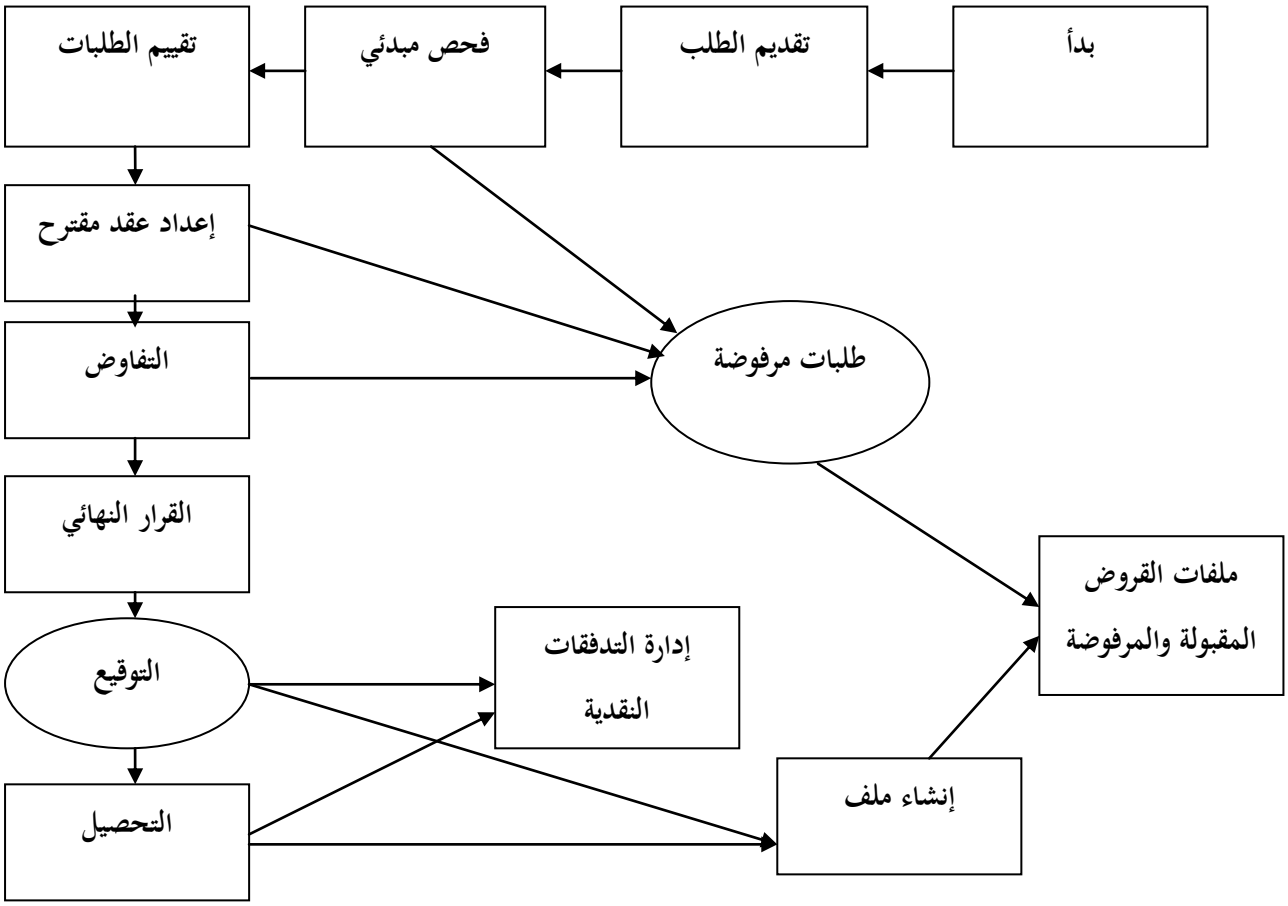

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق مقدمة من طرف البنك

المبحث الثاني: دراسة حالة المجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية(تيارت)

ففي هذا المبحث سنتناول الجانب التطبيقي لاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بتيارت واحتوى على ثلاث مطالب، تتمثل في مايلي:

المطلب الأول: دراسة ميدانية لأراء ميسري المجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR–فرع تيارت–حول تقنية القرض الإيجاري في الجزائر:

وتتمثل في:

أولا: واقع الإيجار التمويلي في مجتمع محل الدراسة خلال الفترة(2009–2021):

بلغت عدد الملفات المودعة سنة2009، 200ملف وهو أكبر عدد شهده البنك، ويشمل هذا العدد الملفات المودعة لدى بنك بالإضافة إلى الملفات الخاصة بالشركة الجزائرية للقرض الإيجاري للمنقولات S.A.L.E.M التي استحبت من لسوق الجزائري كون المؤسسة تعاني من الصعوبات مالية ناتجة عن توقف زبائنها عن دفع التزاما تمام المتعلقة بتأجير العتاد الذي تحصوا عليه عن طريق القرض الإيجاري، إضافة إلى قدم الآلات والمعدات الفلاحية المخصصة للإيجار، وفي السنوات2010-2011-2012 شهد عدد الملفات انخفاض كبير مقارنة مع سنة2009 حيث سجل على التوالي10-5-4، ويعود ذلك إلى عدة أسباب كصعوبة السنوية القانونية للعقار الفلاحي كالأراضي الفلاحية التي تعد ملك للورثة والتي تعرقل إجراءات الحصول على قرض إيجاري ووجود ديون أخرى للفلاحين على مستوى المجمع بالإضافة إلى ظهور أنواع جديدة من القروض كقرض التحدي أمانة 2013 فقد ارتفع عدد الملفات حيث بلغ 30 ملف بسبب البرنامج الحكومي الخاص بتجديد الحاصدات الذي سمعت من خلاله الدولة إلى زيادة الانتجايية وتقليص فاتورة استراد الحبوب، وفي سنة2014 صادف البنك عدة مشاكل من بينها عدم حصولها على العتاد من المورد في الموعد المحدد مما أدى إلى انخفاظ عدد الملفات إلى 19ملف ليرتفع العدد في 2015إلى 30 ملف بسبب استلام الطلبيات في مواعيدها، أما في سنة2016 لم يتم استقبال أي ملف والسبب الرئيسي في ذلك تراجع الجهود المبذولة من طرف الدولة في دعمها لهذا القطاع، لتكون الإنطلاقة الجديدة للقرض الإيجاري سنة2017 المرتبطة بفتح صناديق الدعم، ارتفع عدد الملفات في سنة2018 إلى 16 ملف و2019 إلى 18 ملف لكنه يجد ارتفاع محتشم ويعود إلى ذلك إلى اتباع الدولة لسياسة ترشيد النفقات حيث تم تحديد عدد الملفات الممكن قبولها على مستوى البنك من طرف وزارة الفلاحة20 ملف على مستوى تيارت و10 ملفات على مستوى تسمسيلت.

وبذلك أصبح المجمع أكثر حرصا في الإجراءات المرتبطة بقبول الملفات إلا أنه في سنة 2020 عرف تذبذب أ توقف بسبب الأزمة الصحية التي تعيشها البلاد(انتشار فيروس كرونا).

ثانيا: إجراءات الدراسة الميدانية:

أ. **منهج الدراسة ومجالاتها:** تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة، نظرا لملاءمة هذا النوع من الدراسة وقدرته على المساعدة في تحقيق أهداف الدراسة في تقسيم النظري والتطبيقي، والذي كان مجالها مكاني هو المجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية –تيارت–كونه يمارس قرض الإيجار منذ سنة2009، حيث ألزمت السلطات الجزائرية البنك العمل به، وكان مجالها الزماني من (2009-2020) ومجالها البشري كان مجموعة من ميسري الوكالة محل الدراسة، حيث تم توزيع الإتيان عليهم فهم أكثر دراية بنشاط التأجير ودراسة ملفات طلب التمويل واتخاذ قرار منحه الإضافة لمعرفتهم أن هذه التقنية الجديدة هي من منتجات الإبتكارية بالنسبة للبنوك.

ب. **أداة الدراسة:** تك الاعتماد على الاستبيان الذي ضم مجموعة من الأسئلة المشتقة من إشكالية الدراسة وأسئلتها الفرعية، وقد تم تحليلها اعتمادا على البرنامج الإحصائي SPSS بعد تفريغها .

ج. **مجتمع وعينة الدراسة:** يمثل مجتمع الدراسة جميع البنوك التي تمارس نشاط استئجار أما عينة فقد تم اختيار مسيري المجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR فرع تيارت لمعرفة رأيهم حول هذه التقنية وتحليلها.

المطلب الثاني: تحليل نتائج

يمثل الجدول الثاني خصائص عينة الدراسة.

أولا: البيانات الشخصية

الجدول رقم(01.03): خصائص العنية

المتغير	الفئة	النسبة المئوية	التكرار
الجنس	ذكر	%51.1	23
	أنثى	%48.9	22
السن	أقل من 25	%28.9	13
	من26 إلى35	%48.9	22
	أكثر من36	%22.2	10
المؤهل العلمي	ثانوي	%15.6	7
	تقني سامي	%22.2	10
	ليسانس	%51.1	23
	ماجستير	%11.1	5
سنوات الخبرة	أقل من5سنوات	%42.2	19
	6-10 سنوات	%31.1	14
	أكثر 10 سنوات	%26.7	12
المجموع		%100	45

المصدر: من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل عليها من مخرجات برنامج spss، والمبنية في الجدول أعلاه أن نسبة ذكور في المؤسسة متقاربة مع نسبة الإناث وهذا ما يدل على أن فرص التوظيف في البنك في مصلحة تسيير القروض التمويلية متاحة للجميع بحيث أن أغلبهم أقل من 35 سنة بنسبة48.9%، وهذا ما يفسر أن العينة المبحوثة هي فئة شبابية، يشغلون منصب إيطار إيداري بنسة 51.1%، ذوا خبرة أقل من 5سنوات بنسبة 42.2%، تليها خبرة تتراوح من سنن سنوات إلى عشر سنوات بنسبة 31.1%.

الشكل رقم (04.03)

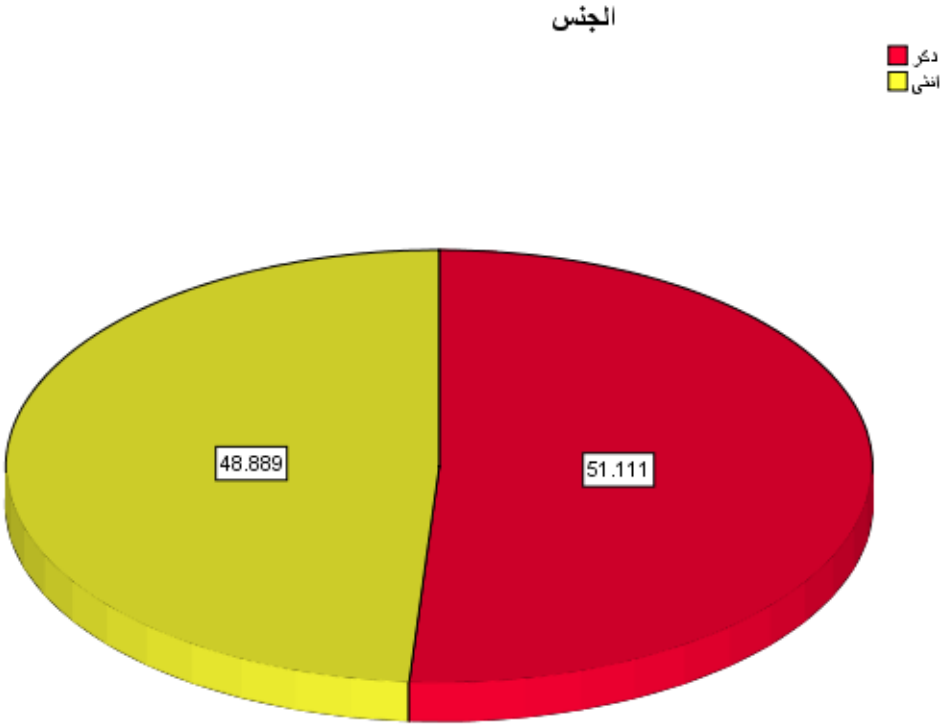

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spss

الشكل رقم03.05

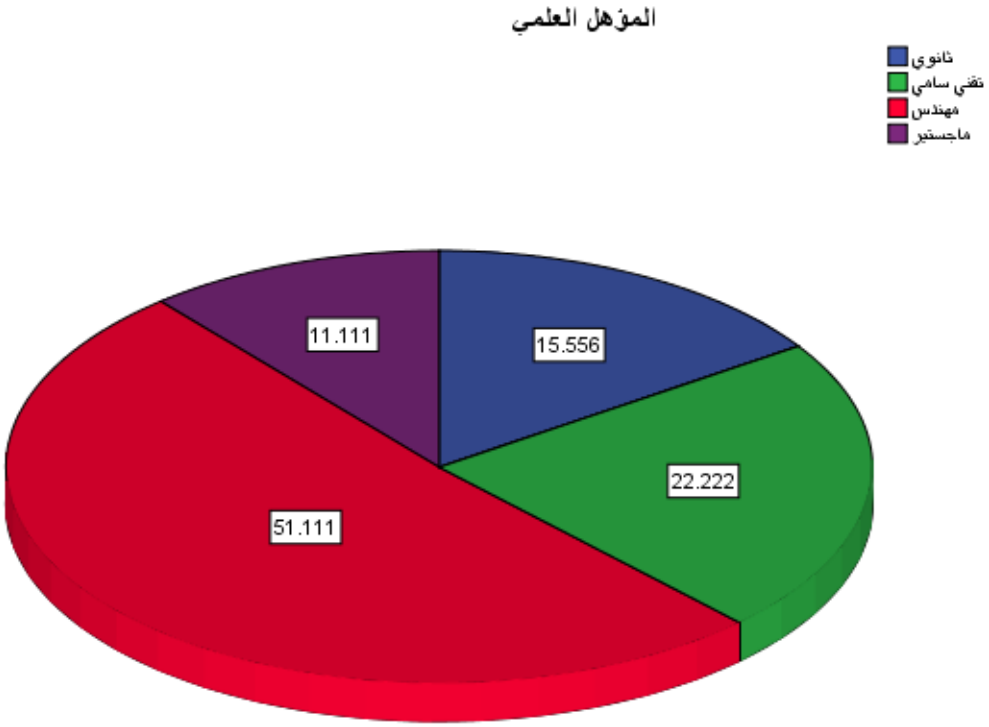

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spss

شكل رقم06.03

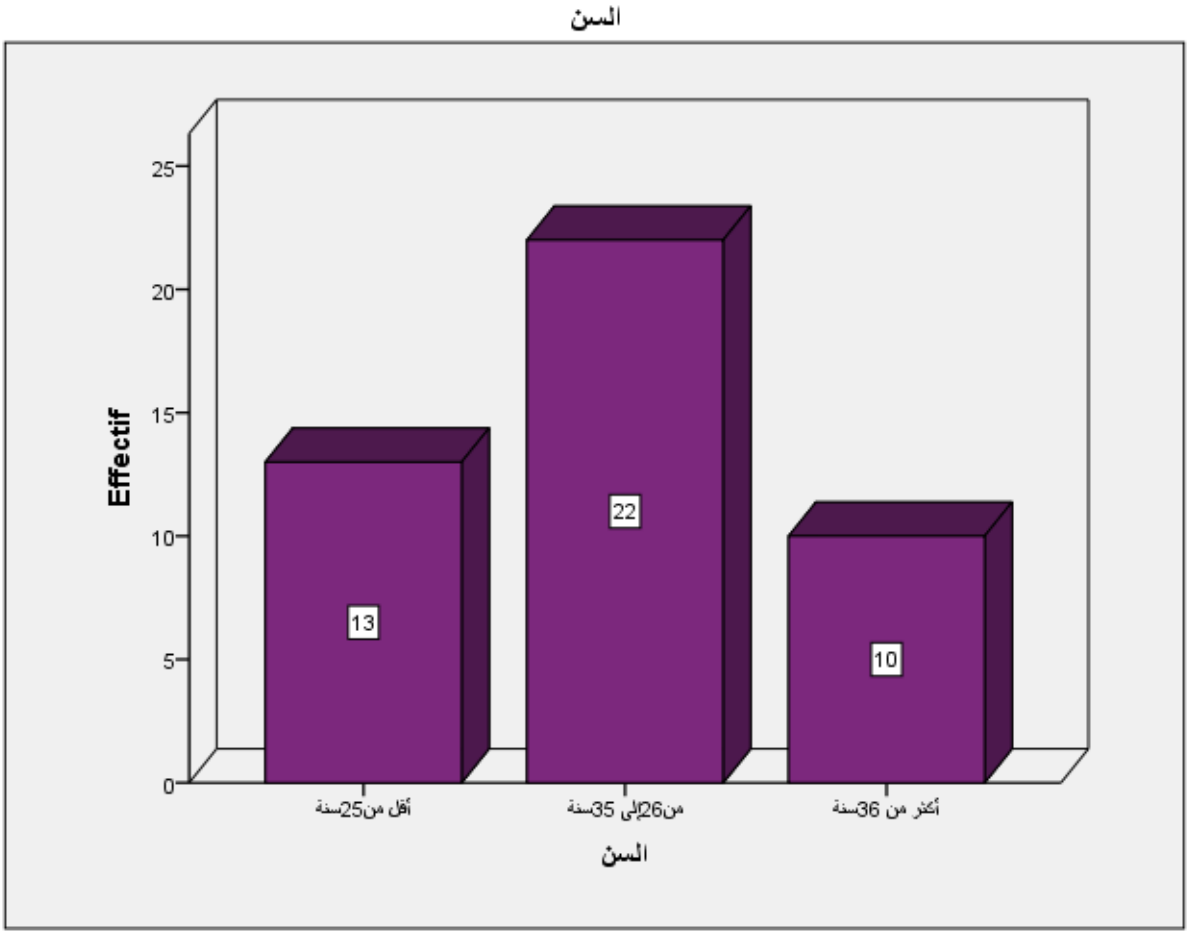

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spss

شكل رقم07.03

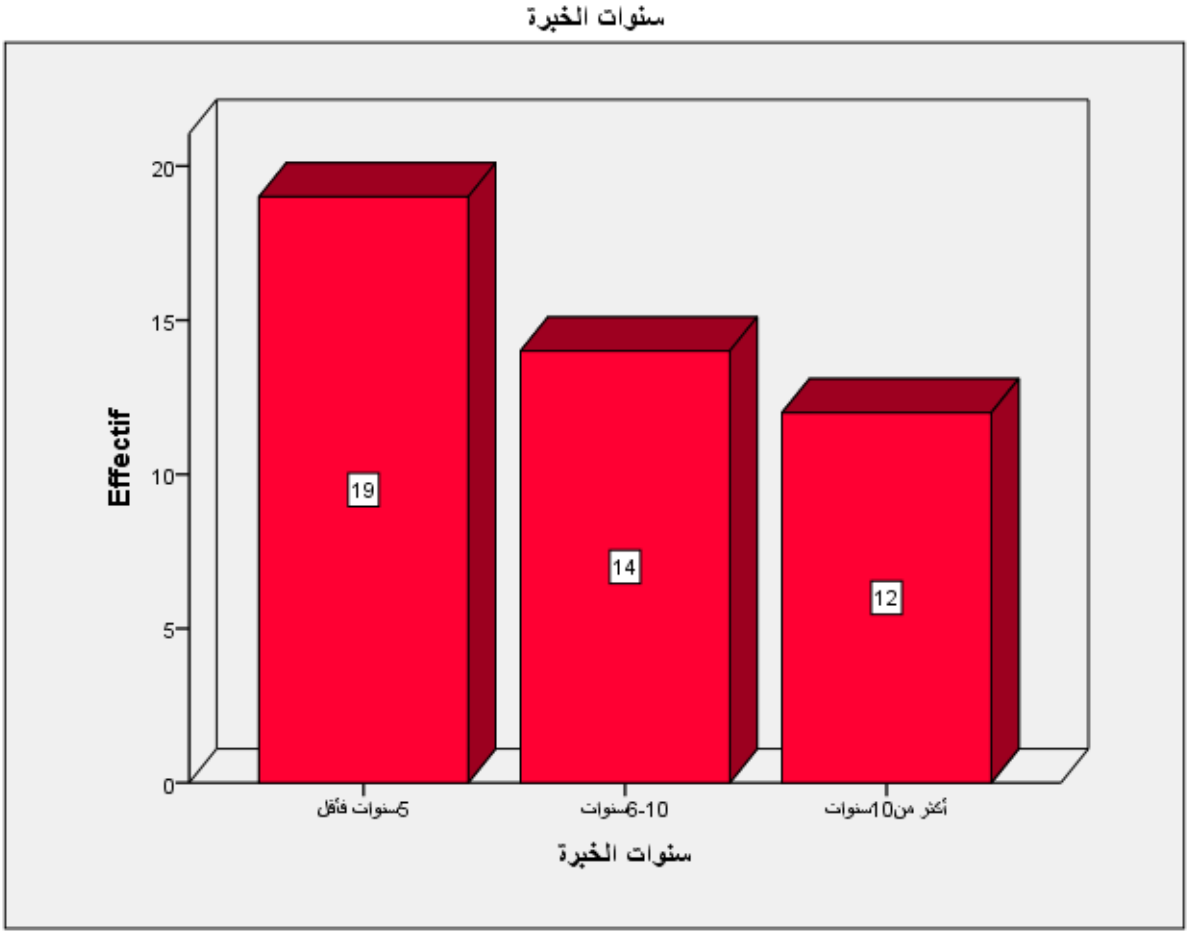

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spss

ثانيا: معلومات حول التمويل في المؤسسة

الجدول02.03: استعمال المؤسسة إلى مصادر تمويلية متنوعة

استعمال المؤسسة إلى مصادر تمويلية متنوعة	النسبة المئوية	التكرار
نعم	%64.4	29
لا	%35.6	16
المجموع	%100	45

من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل عليها من مخرجات برنامجspss ، والمبنية في جدول أعلاه أن المؤسسة تستعمل عدة مصادر تمويلية بنسبة64.4%، كاستعمالها القروض بنكية وقرض إيجاري ورأسمال مخاطي بينما لا تلجأ لاستعماله بنسبة35.6%، بسبب تفضيل مصادر معينة دون أخرى أو عدم المعرفة بوجود مصادر متنوعة.

شكل رقم08.03

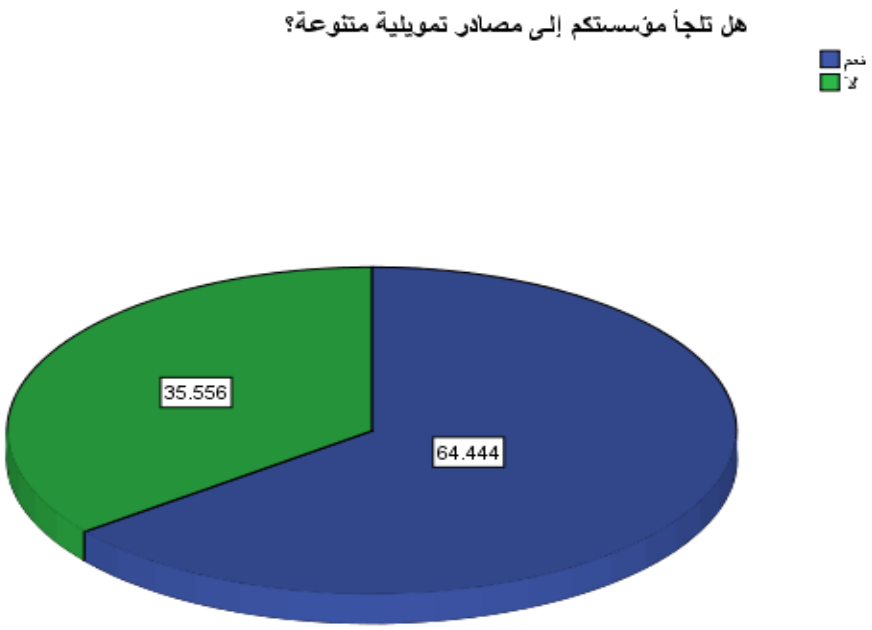

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spss

الجدول رقم03.03 : بسبب استخدام المؤسسة للمصادر التمويلية المتنوعة

سبب استخدام المؤسسة للمصادر التمويلية المتنوعة	النسبة	التكرار
سهولة الحصول عليها	%31.1	14
تكلفتها مناسبة	%26.7	12
تناسبها مع طبعة نشاط الممارس	%42.2	19
أخرى	0	0
المجموع	%100	45

من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل عليها من مخرجات برنامج spss، والمبينة في جدول أعلاه أن سبب استخدام المؤسسة لمصادر تمويلية متنوعة راجع إلى تناسها مع طبعة النشاط الممارس نسبة42.2%، يليه سهولة الحصول عليها نسبة31.1، وأخيرا تكلفتها مناسبة بنسبة 26.7%.

شكل رقم09.03

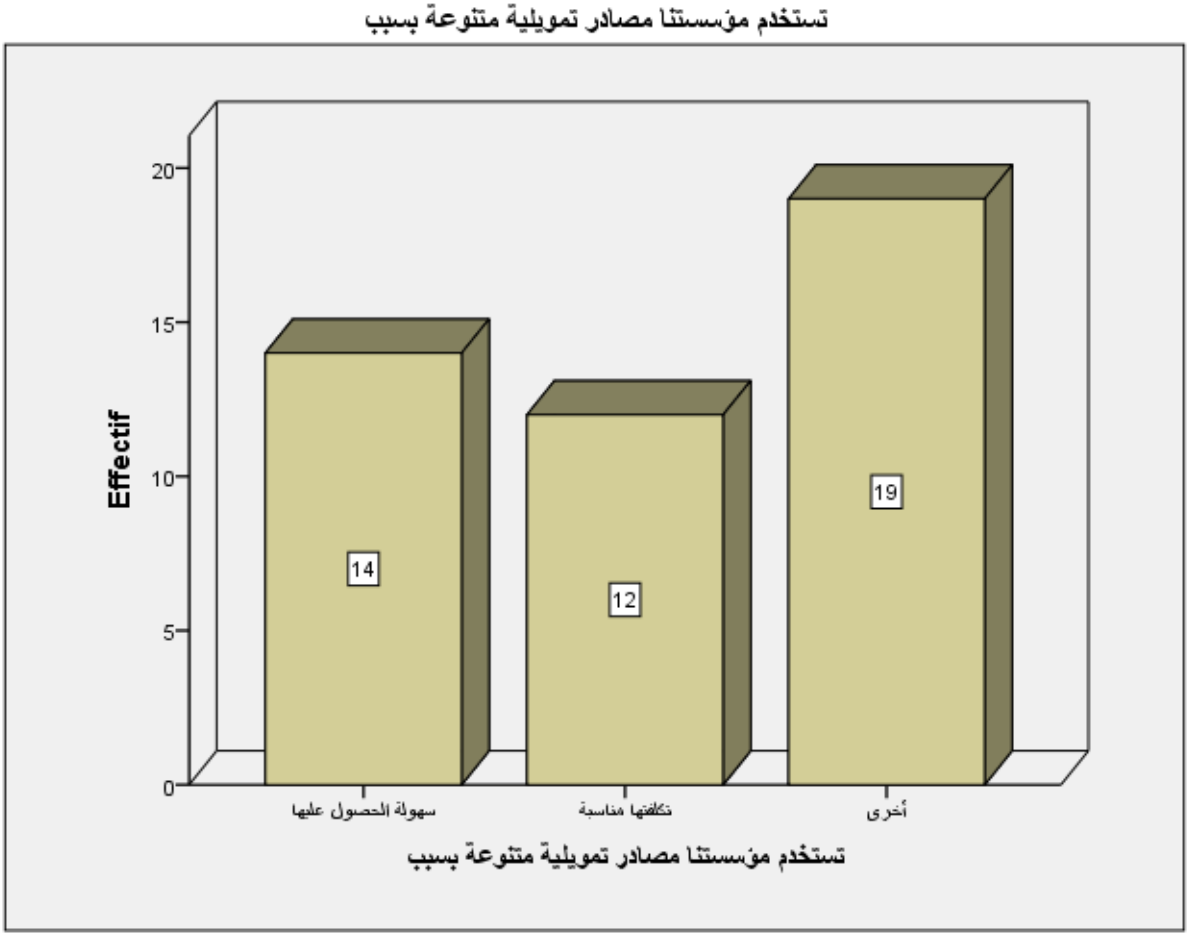

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spss

الجدول رقم04.03: لا تلجأ المؤسسة لمصادر تمويلية متنوعة نسب

لا تلجأ المؤسسة لمصادر تمويلية متنوعة	النسبة	التكرار
صعوبة الحصول عليها	%26.7	12
تفضيل مصادر معينة دون أخرى	%46.7	21
عدم المعرفة بوجود مصادر متنوعة	%17.8	8
أخرى	%8.9	04
المجموع	%100	45

المصدر : من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل عليها من مخرجات برنامج spss، والمبينة في الجدول أعلاه أن عدم لجوء المؤسسة إلى مصادر تمويلية متنوعة هو تفضيل مصادر معينة دون أخرى بنسبة46.7%، تليها صعوبة الحصول عليها بنسبة26.7%، تليها عدم المعرفة بوجود مصادر متنوعة بنسبة 17.8%مع وجود أسباب أخرى بنسبة 8.9%.

شكل رقم10.03

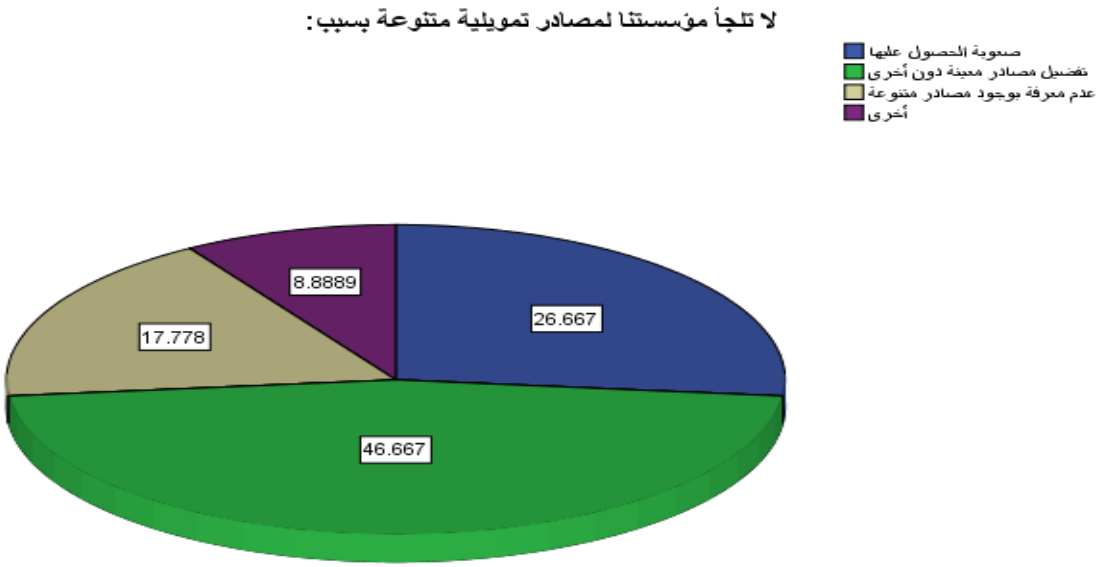

المصدر : من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

الجدول رقم05.03: مصادر التمويل التي تعتمد عليها مؤسستكم

مصادر التمويل التي تعتمد عليها مؤسستكم	التكرار	النسبة
تمويل ذاتي	%15.6	7
قرض إيجاري	%35.6	16
قروض بنكية	%26.7	12
رأسمال مخاضي	%22.2	10
المجموع	100	45

المصدر : من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

نلاحظ من خلال نتائج المحصل عليها من مخرجات برنامج spss، والمبينة في الجدول أعلاه أن المؤسسة تعتمد على القرض إيجاري بنسبة 35.6%، تليها نسبة قروض بنكية26.7%، ثم رأسمال مخاطي نسبة 22.2% ثم تمويل ذاتي.

شكل رقم11.03

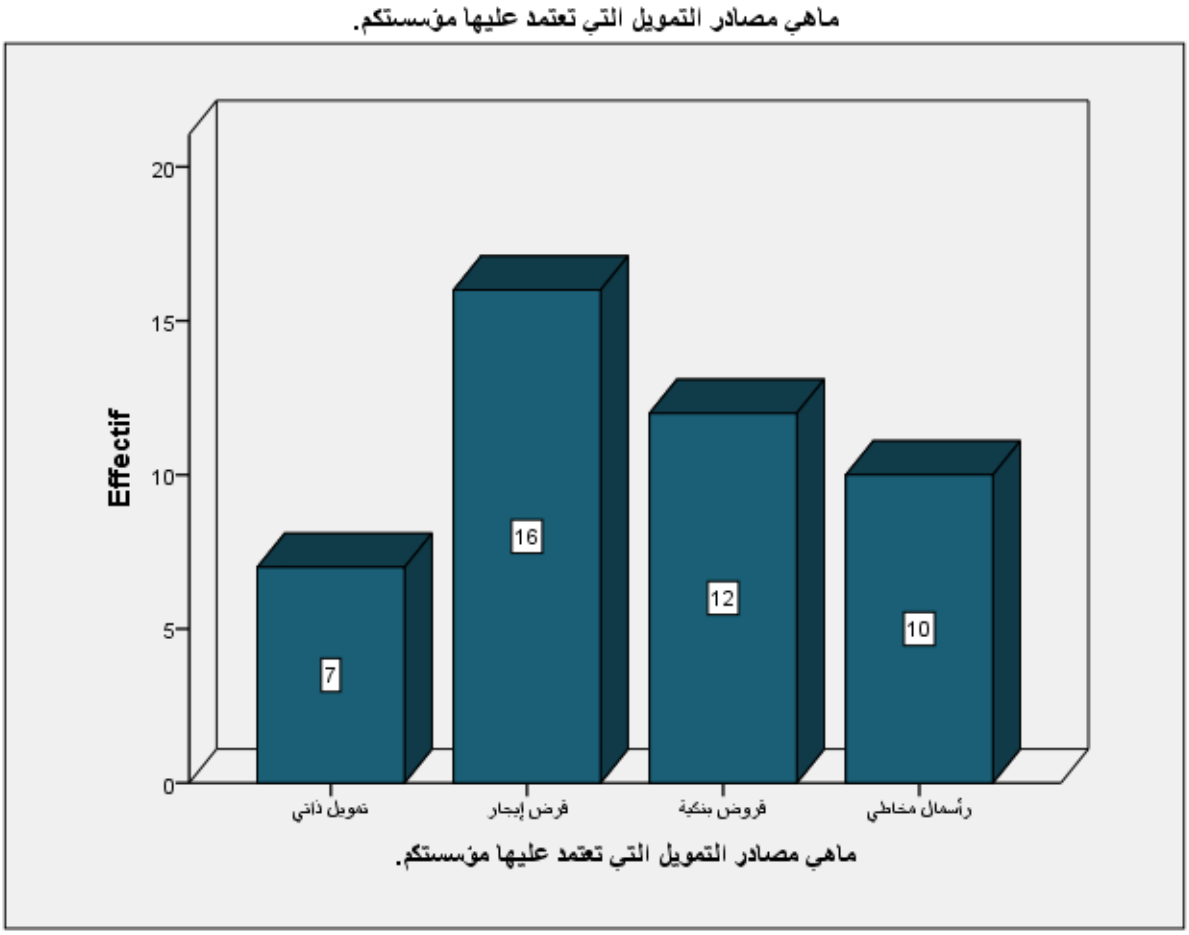

المصدر : من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

جدول رقم(06.03): سبب لجوء لطلب التمويل بالقرض إيجاري

سبب لجوء للتمويل بالقرض إيجاري	تكرار	النسبة
عدم كفاية التمويل ذاتي	18	%40
عدم القدرة على حصول على قروض بنكية	02	%4.4
طبيعة الاستثمار المطلوب	07	%15.6
حجم التمويل المغطى	18	%40
المجموع	45	%100

المصدر : من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

نلاحظ من خلال نتائج المحصل عليها من مخرجات برنامج spss، والمبينة في الجدول أعلاه أن سبب التوجه للتمويل بالقرض الإيجاري هو حجم التمويل المغطى، وعدم كفيلة التمويل ذاتي بنسبة40% حيث يقدم القرض إيجاري تمويلا كاملا لقيمة الأصول الرأسمالية من آلات، ومعدات أي نسبة100%، وهو ما لا يتوفر عادة في أي من أساليب التمويل لأخرى، بينما كان سبب توجه، لطبعة الاستثمار المطلوب بنسبة 15.6%، بليه عدم القدرة على حصول على قروض بنكية نسبة44%.

الشكل رقم (12.03)

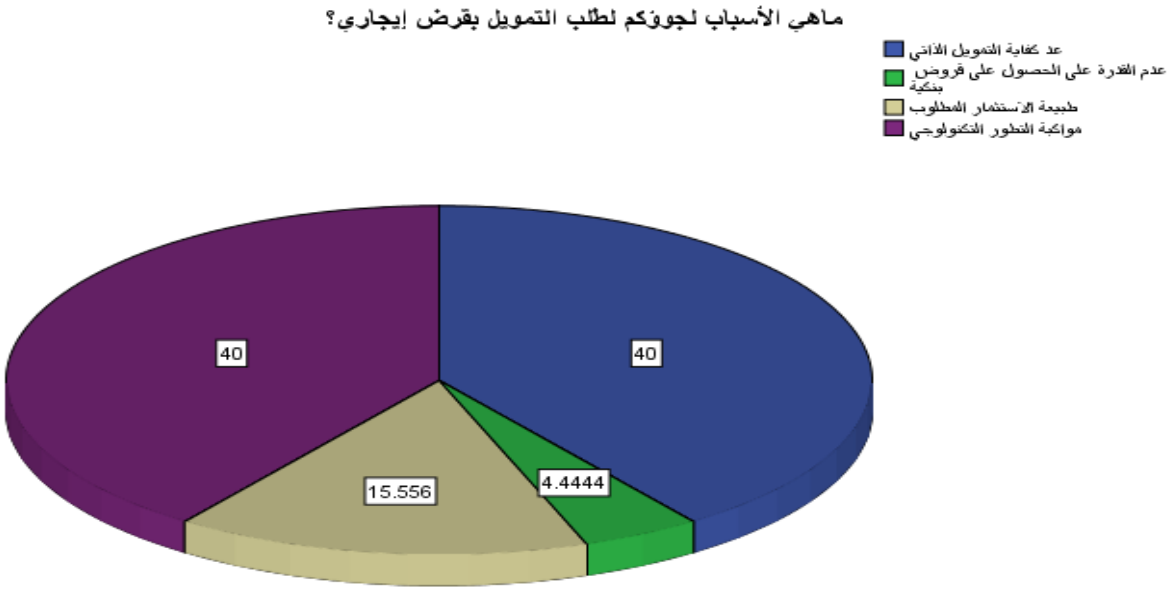

المصدر : من إعداد الطالبتين باستخدام البرنامجspss

الجدول(07.03): غايات التمويل بالقرض الإيجاري

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
عملية توسع النشاء الإقتصادي	13	%28.9
عمليات اقتناء الأصول	17	%37.8
عمليات تجديد الأصول	15	%33.3
المجموع	45	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على نتائج spss

يبين الجدول أن 15 مؤسسة من مؤسسات العينة تمثلها نسبة33.3%، قامت بعمليات اقتناء الأصول في إطار قرض الإيجار وهو ما يتناسب بشكل كبير مع نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتسم بصغر حجمها نسبيا، تليها عمليات توسيع النشاط الاقتصادي بنسبة28.9%أي ما يعادل13 مؤسسة بينما قامت 17 مؤسسات بتمويل عمليات تجديد الأصول التي حازتها سابق، وهو ما يدل على قدرة قرض الإيجار على الاستجابة لاحتياجات المؤسسات المختلفة.

شكل رقم(13.03)

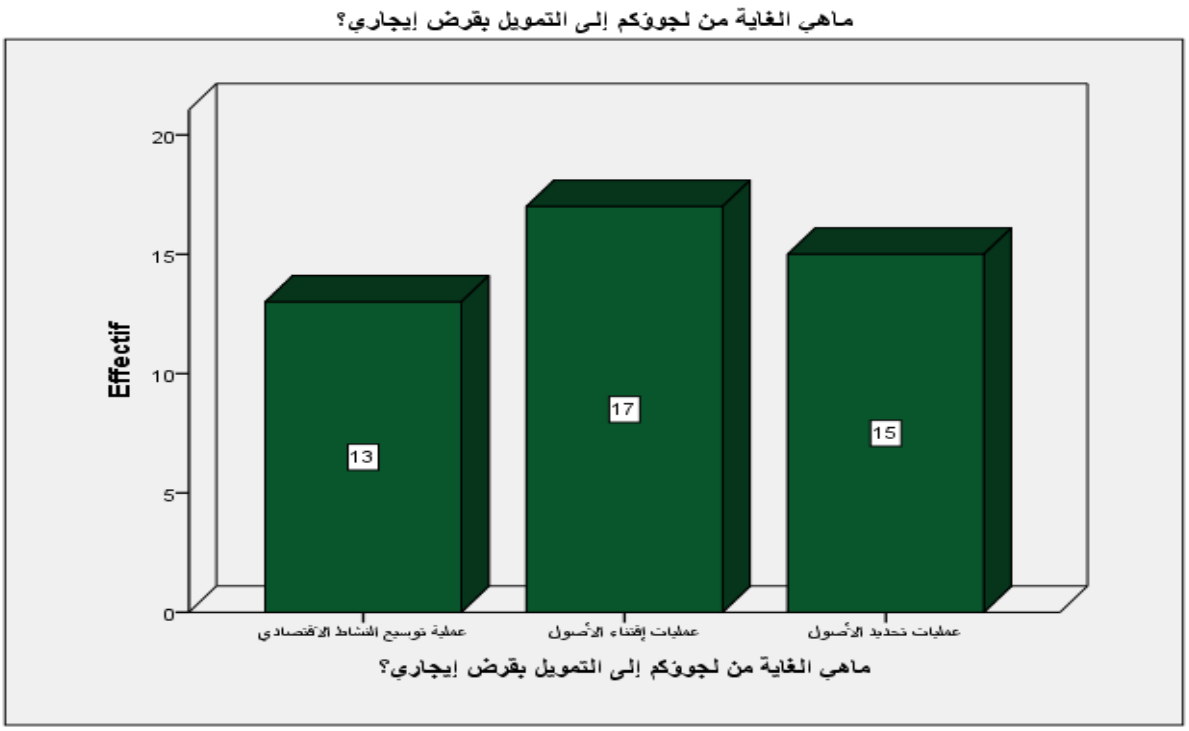

المصدر : من إعداد الطالبتين اعتماد على نتائج spss

الجدول(08.03): مدة القرض الإيجاري

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
قصيرة	15	%33.3
متوسطة	26	%57.8
طويلة	4	%8.9
المجموع	45	%100

المصدر : من إعداد الطالبتين اعتماد على نتائج spss

من خلال نتائج الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة 57.8%، من أفراد العينة أكدوا أن البنك يمارس قرض الإيجار بمدة متوسطة تتناسب مع الأصول المؤجرة، بينما نسبة 33.3% أكدوا أن البنك يمارس قرض الإيجار لمدة طويلة تتناسب مع الأصول.

شكل رقم(14.03)

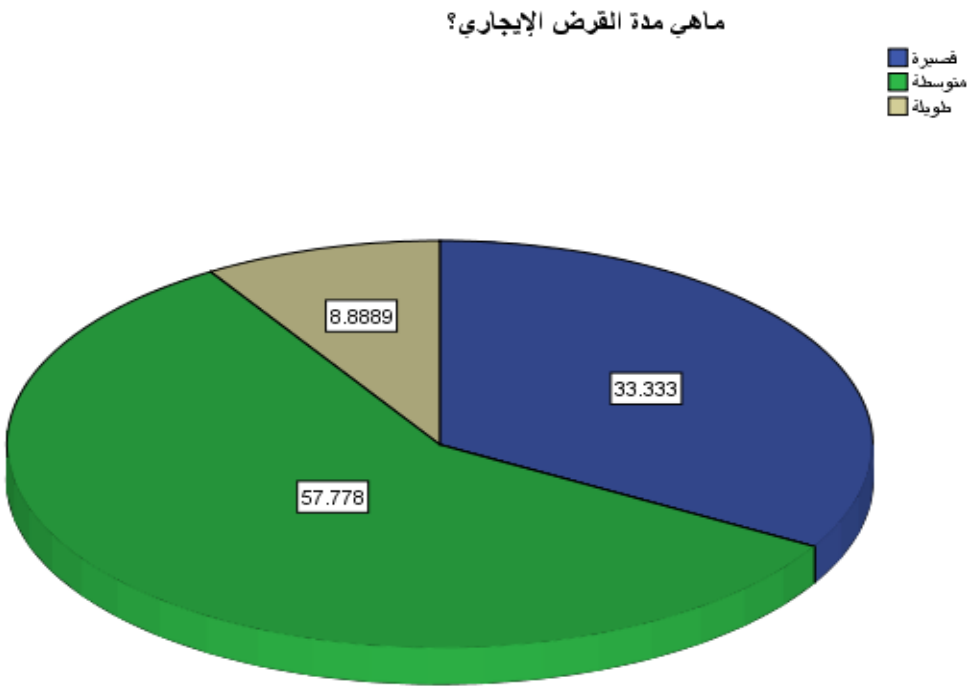

المصدر : من إعداد الطالبتين اعتماد على نتائج spss

الجدول(09.03): مزايا التمويل بقرض الإيجار

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
المحافظة على السيولة	5	%11.1
القدرة على التمويل الكلي الأصل	0	%0
غياب الضمانات	0	%0
خصم أقساط الإيجار من النتيجة الخاضعة للضريبة	23	%51.1
مواكبة التطوير التكنولوجي	17	%37.8
المجموع	45	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين على نتائجspss

يوضح هذا الجدول أن هناك العديد من المزايا التي يتمتع بها قرض الإيجار تجذب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل متفاوت، إذا تحتل المرتبة الأولى، خصم أقساط الإيجار من النتيجة الخاضعة للضريبة، وموابكة التطور التكنلوجي وهما الميزتان اللتان اتفقا عليهما كل المؤسسات محل الدراسة، كما يحتل المحافظة على السيولة مكانة مهمة بنسة 11.1%أي مايعادل5 مؤسسات وهي تلك التي حصلت على قرض الإيجار من نبك الفلاحة والتنمية الريفية الذي لا يطلب وجود ضمانات من أجل الاستفادة به، على عكس المؤسسات المتبقية التي قدمت لها ضمانات للحصول على قرض الإيجار، كما لا تعتبر هذه المؤسسات قدرة قرض الإيجار على التغطية الكلية لقيمة الأصل المطلوب من مزاياه المهمة مقارنة ببقية المزايا بسبب وجود المساهمة الشخصية التي تلقي هذه الميزة، أما فيما يخص المزايا الجبائية، والتي تتمثل في إمكانية خصم أقساط الإيجار من النتيجة الخاضعة للضريبة وتقسيم مبلغ الرسم على القيمة المضافة على العقد فلم تمثل سوى نسبة واحدة 51.1% على التوالي، وأظهرت نوعية النشاط الممارس وتحديد النشاط الفلاحي الذي يخص0مؤسسة من عملاء بنك الفلاحة التنمية الريفية وهو ما أقره القانون المالي التكميلي لنسبة 2009.

شكل رقم (15.03): تكرار مزايا القروض

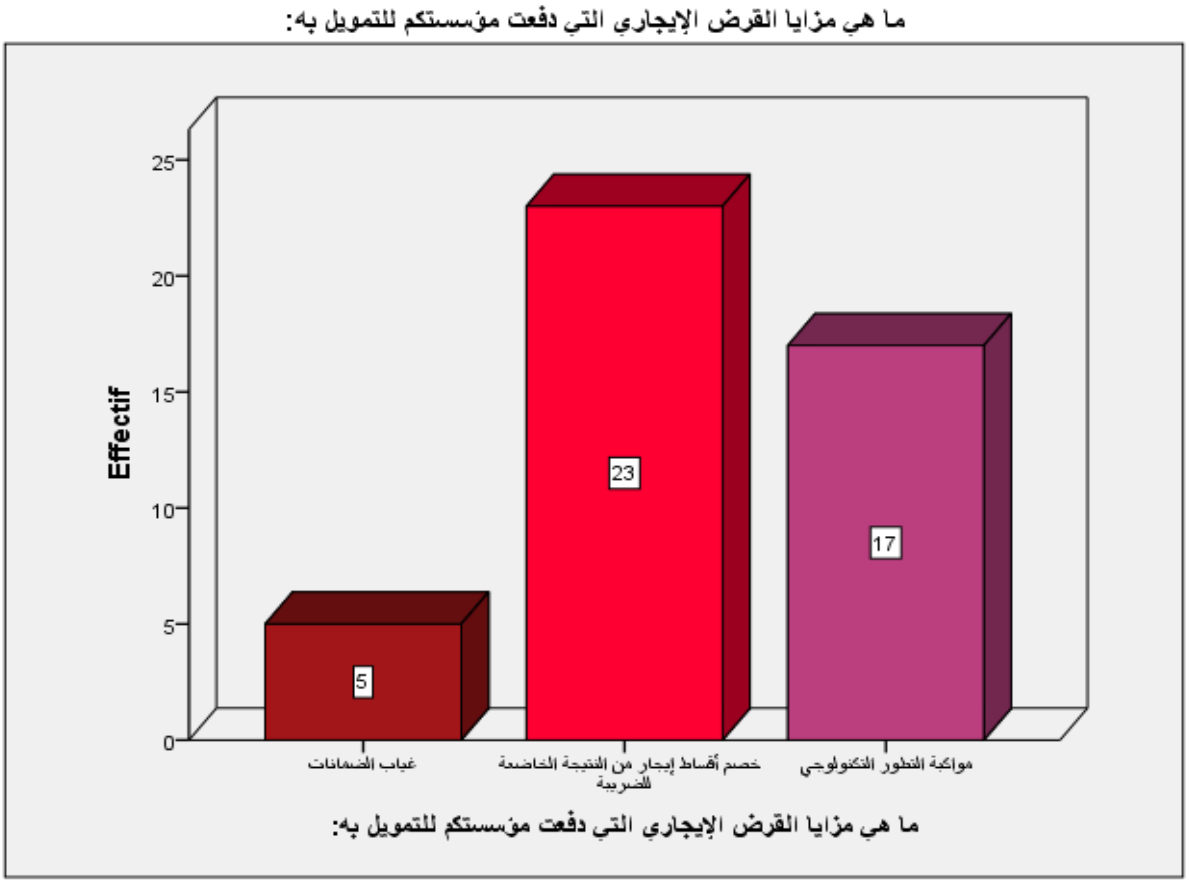

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على نتائج spss

الجدول(10.03): عراقيل نشاط التأجير في الجزائر

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
بيئة الاستثمار المحلية	0	%0
عدم كفاية الإيطار القانوني	0	%0
غياب الإشهار والإعلام والابتكار المالي	5	%11.1
شيوع استخدام القرض البنكي	26	%57.8
غياب سوق ثانوي لتجهيزات مستعملة	14	%31.1
نقل الإجراءات الإدارية لتحقيق العقود	0	%0
المجموع	45	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على نتائج spss

أجمعت كل المؤسسات المانحة لقرض الإيجار أكثر العراقيل أهمية والتي تقف أمام تطوير نشاط التأجير في الجزائر جهل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة به وهو مشكل يعزي بدرجة كبيرة إلى عدم فعالية استراتيجية تسويق منتجات القرض الإيجار من طرق المؤسسات المانعة على الرغم من اعتمادها على عدة وسائط إعلامية للقيام بهذه الوظيفة سواء من خلال اللوحات الإشهارية أو التواجد في المعارض والملتقيات أو من خلال الإعلام السواء من خلال السمعي البصري، والتي تتميز بالحدودية الجغرافية ما جعلها محدودة الأثر كما يعد، شيوع استخدام القرض البنكي أحد أهم هذه العراقيل ويعتبر ثقل الإجراءات الإدارية لتحقيق العقود مشكلا بذات تأثير المشكلين السابقين على عمليات التأجير في الجزائر والذي يؤدي في معظم حالات التمويل إلى تأخر الاستجابة لاحتياجات في الجزائر، والذي يؤدي في معظم حالات التمويل إلى تأخر الاستجابة لاحتياجات المؤسسات طالبة التمويل في الوقت المحدد على الرغم من انتهاء كل الإجراءات المتعلقة بدراسة الملف والموافقة عليه على مستوى المؤسسات المانحة لقرض الايجار.

ويلي العراقيل السابقة غياب الإشهار والإعلام بنسبة11.1%، وغياب سوق ثانوي لتجهيزات مستعملة نسبة31.1% لكل منهما، يليها بيئة الاستثمار المحلية بنسبة0%، وعدم كفاية الإيطار القانوني بنسبة0%، ويتعلق الأمر خاصة بقرض الايجار العقاري المرتبط أساسا بالإيطار القانوني للعقار، والذي لا يزال يواجه الكثير من المشاكل والغموض.

وعلى الرغم من وجود كل هذه وجود كل هذه العراقيل والتي تشكل تحديات تجاوزها للتقليل من آثارها السلبية على عمليات التمويل بقرض الايجار في الجزائر إلا أن 0% من المؤسسات المانعة أجمعت على وجود رغبة حقيقية من قبل السلطات الجزائرية لترقية وتطوير سوق قرض الإيجار في الجزائر.

شكل رقم (16.03)

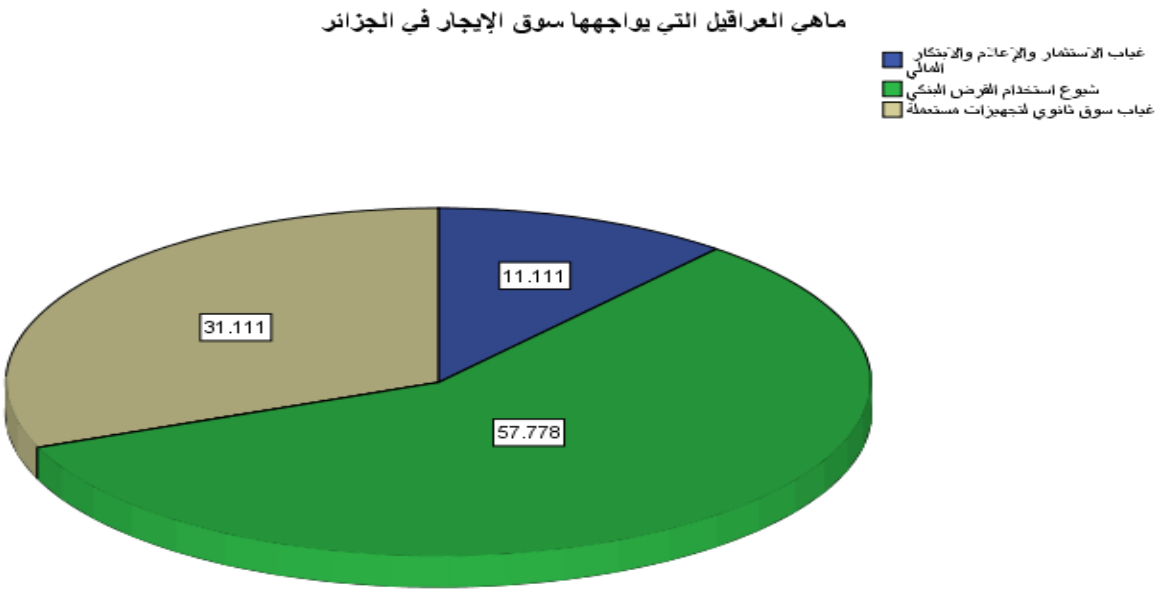

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على نتائج spss

الجدول(11.03): تحسين كفاءة المقاولاتية

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	19	%42.2
لا	26	%57.8
المجموع	45	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على نتائج spss

يبين هذا الجدول أن57.8% من كفاءات المقاولاتية لا تحقق أهداف ولكنه بخسارة وعدم كفاءة المنظمة يؤثر سلبا على فعاليتها، فكلم ارتفعت تكاليف تحقق هدف معين قلت قدرة المنظمة يؤثر سلبا على فعاليتها فكلما ارتفعت تكاليف تحقق هدف معين قلت قدرة المنظمة على البقاء، وقد تكون المؤسسة كفاءة ولكنها غير فعالة كما في هذه حالة لا يوجد تحسين لهذه الكفاءة.

بينما نسبة 42.2 من كفاءات المقاولاتية فإنها تحقق نجاح وتوضع من أولويات الاهتمام وتعتبر القلب النابض، للإفراد العاملين الذين لديهم القدرة والمعارف اللازمة لمواجهة مختلف المشاكل التي تمر بها المؤسات.

الشكل رقم (17.03)

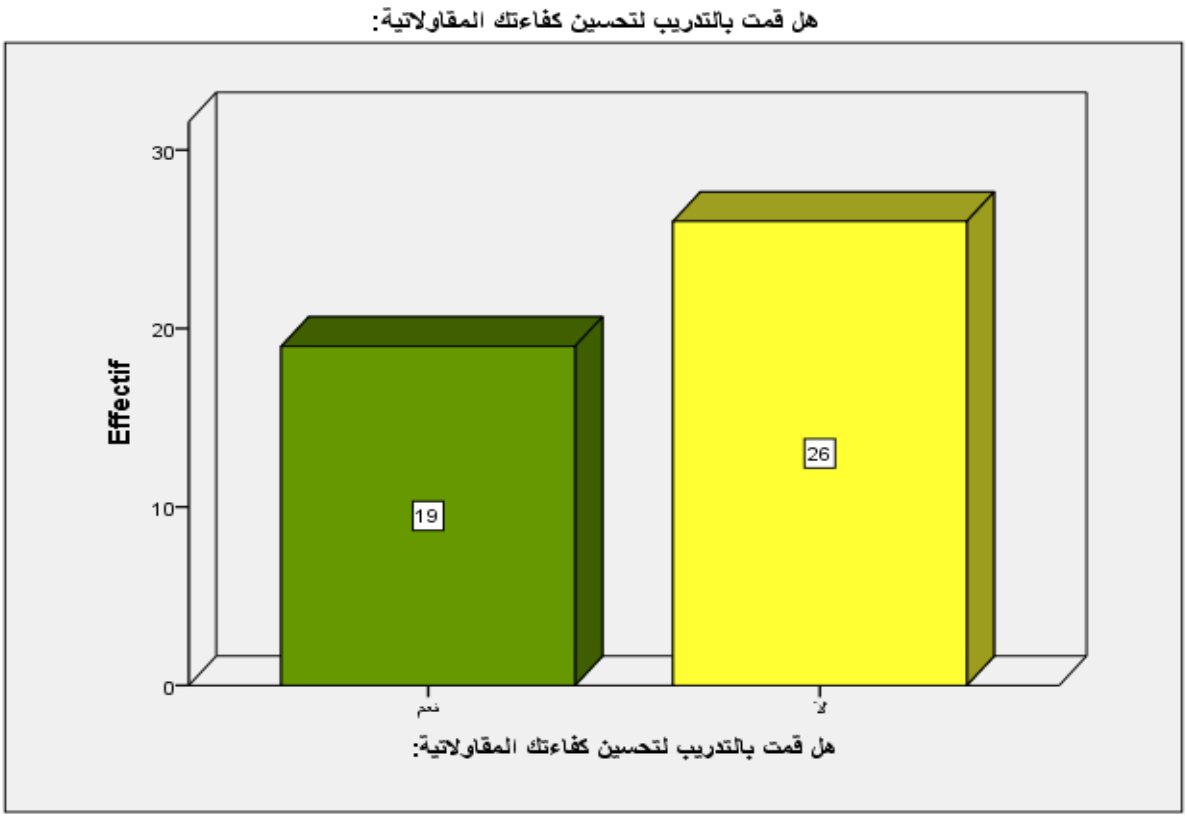

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على برامج spss

الجدول(12.03): جهة التدريب التي قمت بها

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
المعاهد المخصصة	1	%2.2
غرفة التجارة والصناعة	5	%11.1
المدارس الخاصة	6	%13.3
مراكز التكوين المهني	33	%73.3
المجموع	45	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على برامج spss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل من مخرجات برنامج spss والمبينة الجدول أعلاه أن مراكز التكوين المهني، تأتي في زيادة الجهات التي تقدم تدريبيا للمقاولين بنسبة33%، من المجموع الإجمالي، تليها المدارس الخاصة نسبة 6%، تليها غرفة التجارة والصناعة بنسبة 5%، وأخيرا المعاهد الخاصة بنسبة 1%.

الشكل رقم (19.03)

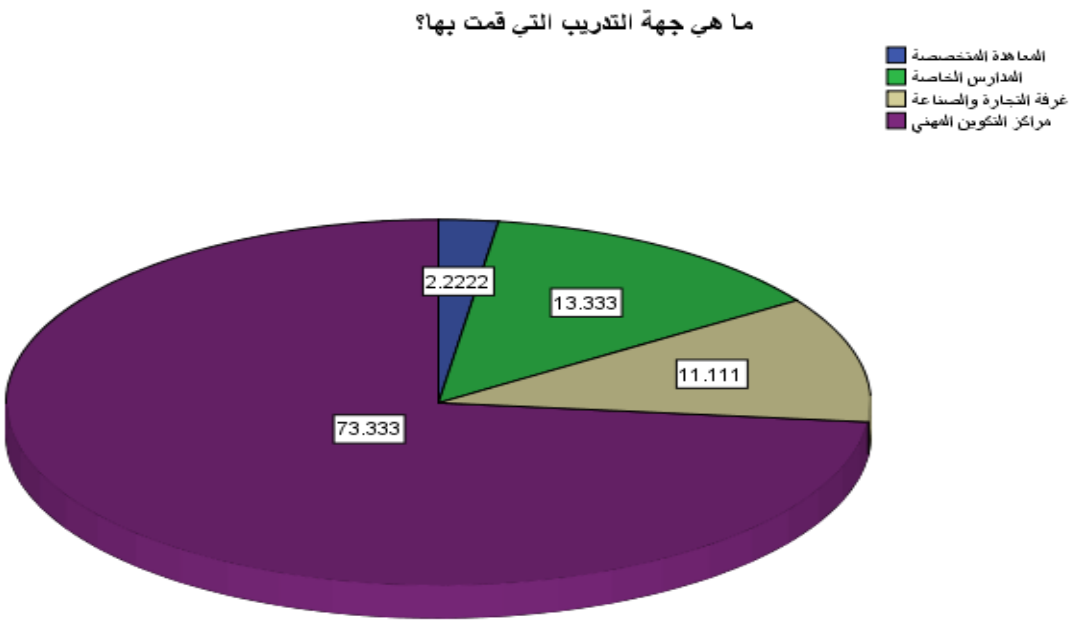

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على برنامج spss

الجدول رقم(13.03): مستوى التدريب

العبارة	تكرار	النسبة المئوية
جيد	16	%35.6
مقبول	13	%28.9
ضعيف	16	%35.6
المجموع	45	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على برنامج spss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل عليها من مخرجات برنامج spss، والمبينة في الجدول أعلاه أن35.6% من المجموع الإجمالي للمقاولين الذين قاموا بتدريب يرون أن مستوى التدريب الذي تحصلوا عليه جيدا في حين يرى 35.6% منهم أنه سيء و28.9% يرونه مقبول.

الشكل رقم (19.03)

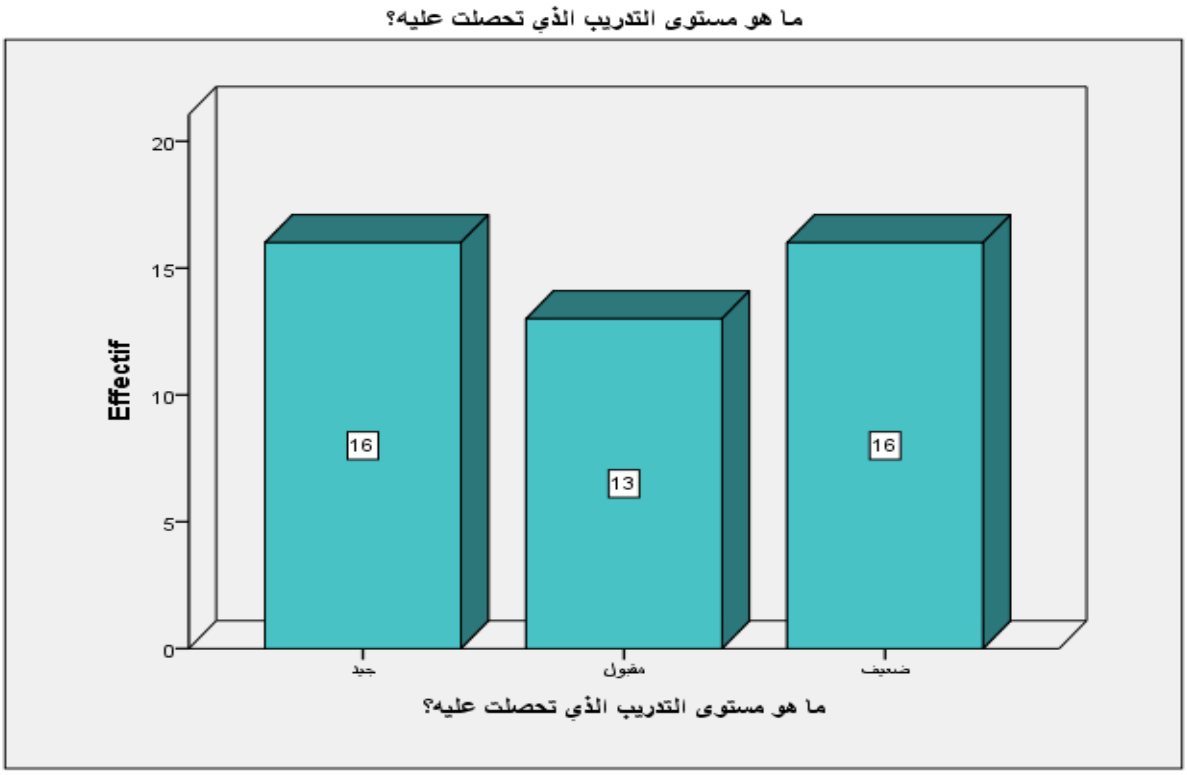

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على برنامج spss

الجدول رقم(14.03): الأسباب التي أدت إلى عدم وجود أي أثر على نشاط المقاولة

العبارة	تكرار	النسبة المئوية
عدم وجود علاقة بين التدريب ونشاط المقاولة	17	%37.8
عدم وجود ورشات تدريبية	07	%15.6
لا أرى ضرورة للتدريب لأن النشاط لا يتطلب ذلك	21	%46.7
المجموع	45	%100

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على برنامج spss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل عليها من مخرجات برنامج spss، والمبينة في الجدول أعلاه أن لا أرى ضرورة للتدريب لأن النشاط لا يتطلب ذلك يأتي على رأس قائمة الأسباب التي أدت إلى عدم وجود أي أثر للتدريب على نشاط المقاولة ممثلا بنسبة 46.7%، من المجموع الإجمالي مما يعكس قيام المعاهد ومؤسسات التكوين دروسا نظرية ولا تربطها بالواقع الحقيقي للمقاولين، يليه عدم وجود علاقة بين التدريب ونشاط المقاولة بنسبة 37.8% ثم يليه عدم وجود ورشات تدريبية بنسبة15.6%.

الشكل رقم (20.03)

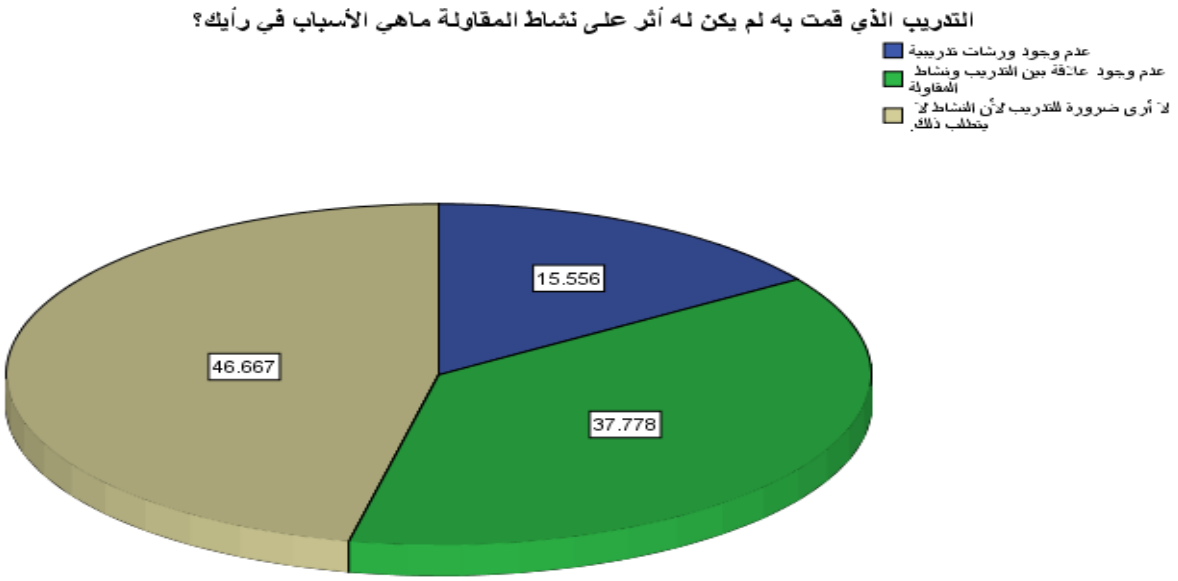

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على برنامج spss

الجدول(15.03): الشراكة مع أشخاص آخرين

العبارة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	27	%60
لا	18	%40
المجموع	45	%100

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على برنامج spss

نلاحظ من خلال النتائج المحصل عليها من برنامج spss، والمبينة في الجدول أعلاه أن الأغلبية الساحقة للمقاولين لا ينشئون شركاتهم الخاصة دون اللجوء إلى شركاء.

شكل رقم (21.03)

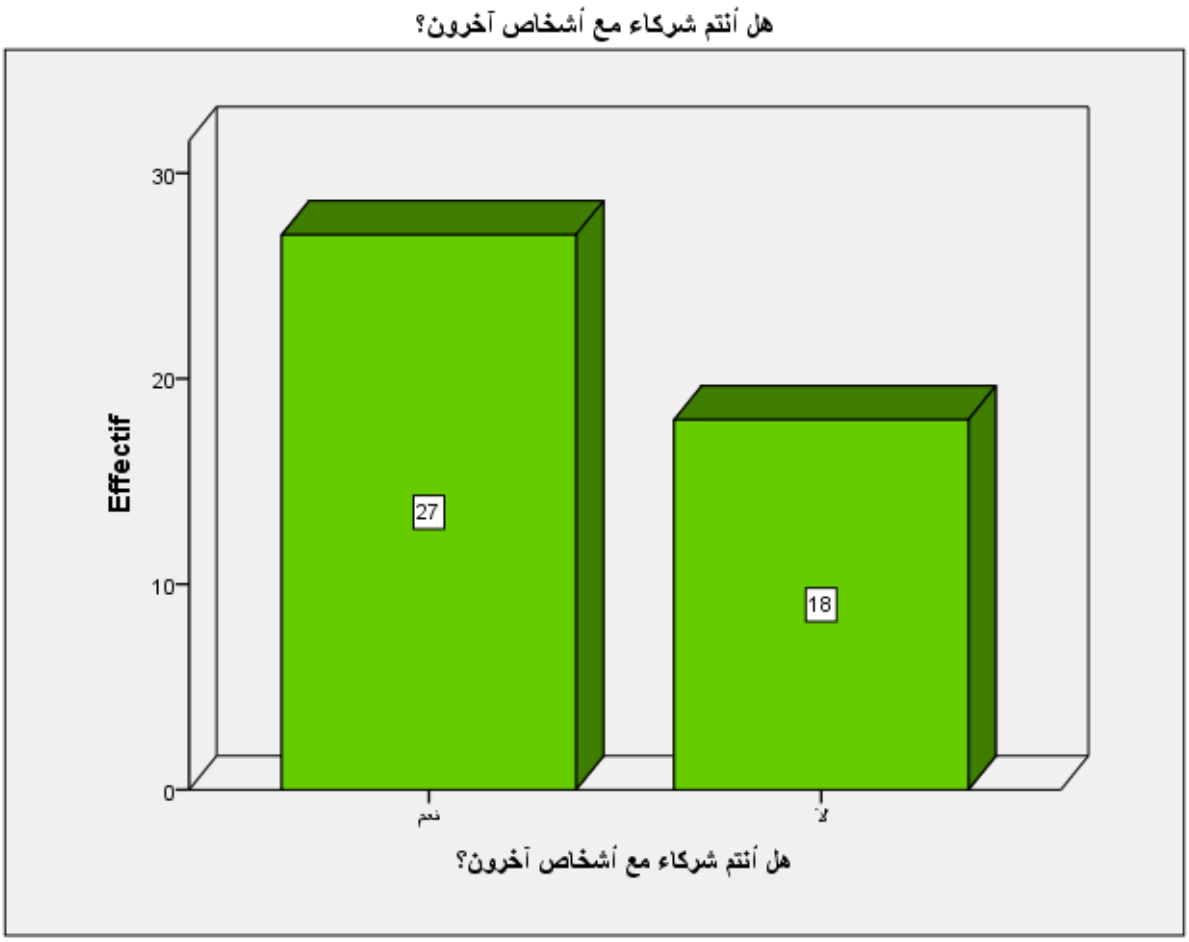

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على برنامج spss

المطلب الثالث: دور القرض الايجاري في تمويل المقاولاتية

أولا: معاملات الثبات للاستبيان والمحاور الدراسة باستخدام الثبات كرونباخ– الفا

الجدول رقم(17.03): معاملات الثبات للاستبيان والمحاور الدراسة باستخدام الثبات كرونباخ– الفا

المحاور	عدد الفقرات	معامل الثبات كرونباخ– الفا
المحور 01	08	.939
المحور 02	07	.918
المجموع	15	.960

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spssملحق رقم 02

نلاحظ من الجدول أعلاه أن معامل الاستبيان العام مرتفع بلغ (0.960) ، و هي القيمة الأكبر من معدل المعيار (0.7)، وهذا يعني أن الدراسة بشكل عام تتمتع بالثبات الممتاز.أو بصفة أخرى98% من العينة المختارة سيكونون ثابتين في الاجابتهم في حالة ما إذا تم استجوابهم من جديد وفي نفس الظروف، وهي نسبة توضح مصداقية النتائج التي يمكن استخلاصها.

و بالنسبة لمعامل الثبات الخاص بكل محور من المحاور الدراسة (القرض التنقيطي و المقاولاتية).بلغ على التوالي (0.939 و 0.918)، و هي القيمة التي تدل على أن المحورين يتمتعان بالثبات الممتاز.

ثانيا: صدق البناء الداخلي

المحور الأول: القرض الإيجاري

الجدول رقم (17.03)

الفقرات	الإحصائيات	تقارير حول : القرض الإيجاري	الدلالة الإحصائية
الفقرة 01	معامل بيرسون	.884**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 02	معامل بيرسون	.842**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 03	معامل بيرسون	.906**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 04	معامل بيرسون	.753**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 05	معامل بيرسون	.763**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 06	معامل بيرسون	.923**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 07	معامل بيرسون	.771**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 08	معامل بيرسون	.900**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	

** مستوى الدلالة (a=0.01).

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spssملحق رقم 03

يتضح من الجدول السابق أن أغلبية معاملات الارتباط كانت بين كل فقرة والقيمة الكلية لفقرات المحور الأول تقارير حول القرض الإيجاري ذو دالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.01)، حيث أن أعلى قيمة كانت للفقرة رقم 06، أما أقل قيمة فقد كانت في الفقرة رقم 04، وهذا يعني أن فقرات هذا المحور تحتوي على مستوى عالي من الدقة، مما يدل على صدق فقرات الاستبيان لقياس الهدف الذي وضع من أجله.

المحور الثاني:المقاولاتية

الجدول رقم (18.03)

الفقرات	الإحصائيات	تقارير حول : المقاولاتية	الدلالة الإحصائية
الفقرة 09	معامل بيرسون	.607**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 10	معامل بيرسون	.624**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 11	معامل بيرسون	.544**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 12	معامل بيرسون	.890**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 13	معامل بيرسون	.736**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 14	معامل بيرسون	.748**	دالة إحصائيا

	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
الفقرة 15	معامل بيرسون	.861**	دالة إحصائيا
	مستوى الدلالة	.000	
	حجم العينة	45	
** مستوى الدلالة (a=0.01). ** مستوىالدلالة (a=0.05).			

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spssملحق رقم 03

يتضح من الجدول السابق أن أغلبية معاملات الارتباط كانت بين كل فقرة والقيمة الكلية لفقرات المحور الأول تقارير حول **المقاولاتية** ذو دالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.01) ومستوى الدلالة (0.05) حيث أن أعلى قيمة كانت للفقرة رقم 12، أما أقل قيمة فقد كانت في الفقرة رقم 11، وهذا يعني أن فقرات هذا المحور تحتوي على مستوى عالي من الدقة، مما يدل على صدق فقرات الاستبيان لقياس الهدف الذي وضع من أجله.

ثالثا: تحليل محاور الدراسة:

المحور الأول: القرض الإيجاري

جدول رقم (19.03): تحليل محور الدراسة للقرض الإيجاري

الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب العبارة	النتيجة
1	تعد تقنية القرض الإيجاري أداة حديثة تساهم في تطوير السياسة التمويلية في المجتمع.	3.6889	.79264	**7**	جيد
2	يلعب القرض الإيجاري دور مهم في تطوير اقتصاد البلاد.	3.9778	.58344	6	جيد
3	القرض الإيجاري يمول المؤسسات والأفراد بالأموال لازمة.	4.4000	.68755	**3**	جيد
4	يعتبر قطاع الفلاحة من أهم القطاعات التي تستهدفها مؤسستكم.	4.4444	.50252	**2**	جيد
5	تحرص المؤسسة على توفير حلول سريعة.	4.4000	.49543	4	جيد
6	شجع القرض الإيجاري إلى زيادة في الاستثمارات.	4.2000	.69413	5	جيد
7	يسعى القرض الإيجاري إلى توفير عتاد اللازم لتطوير مشروع عام أو خاص.	4.7333	.44721	**1**	جيد
8	القرض الإيجاري المتحصل عليه يفي بالغرض.	3.6444	.80214	**8**	جيد
الدرجة كلية		4.1861	0.6256325		

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spssملحق رقم 04

يلاحظ من الجدول السابق الذي يعبر عن متوسطات الحسابية و الانحرافات معيارية لاستجابة الأفراد العينة الدراسة على المجال محور القرض الإيجار بأن المتوسط الحسابي للدرجة كلية (4.18) و انحراف معياري (0.62) وهذا يدل على أن مجال القرض الإيجاري جاء بدرجة مرتفعة .

المحور الثاني: المقاولاتية

جدول رقم(20.03): تحليل محور الدراسة للمقاولاتية

الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب العبارة	النتيجة
09	أفضل العمل الصعب الذي يحتاج إلى تحدي.	3.4000	.80904	6	متوسط
10	عندما أكون مهتما بعمل ما تقل حاجتي إلى الراحة.	4.0667	1.00905	2	جيد
11	بالنسبة لي كل شيء ممكن فإذا أمنت به تستطيع تحقيقه.	2.5333	1.32459	7	متوسط
12	أتوجه أكثر للمشاريع والأعمال السهلة.	3.9333	.93905	4	جيد
13	أضع فكرة مبدئية للبدء بمشروع صغير يرفض المقاول الشركاء.	4.0000	1.16775	3	جيد
14	أغامر برأسمال وأتحمل مخاطرة .	3.9111	.63325	5	جيد
15	ليس هناك ضرورة للتدريب لأن النشاط لا يتطلب ذلك.	4.1333	.66058	1	جيد
الدرجة كلية		3.7111	0.93475857		

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج.spssملحق رقم 04

يلاحظ من الجدول السابق الذي يعبر عن متوسطات الحسابية و الانحرافات معيارية لاستجابة الأفراد العينة الدراسة على المجال محور المقاولاتية أن المتوسط الحسابي للدرجة كلية (3.71) و انحراف معياري (0.93) وهذا يدل على أن مجال محور المقاولاتية جاء بدرجة مرتفعة .

رابعا: الانحدار البسيط01

1-اختبار الفرضية الفرعية الاولى:

H_0: لا يوجد اثر بين المحور القرض الإيجاري و محور المقاولاتية عند مستوى الدلالة (α=0.05).

H_1: يوجد اثر بين المحور القرض الإيجاري ومحور المقاولاتية عند مستوى الدلالة (α=0.05).

جدول رقم (21.03): نتائج تحليل التباين للانحدار

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيم المحسوبة	مستوى الدلالة
الانحدار	11.260	1	11.260	366.169	.000[b]
الخطأ	1.322	43	.031		
المجموع الكلي	12.582	44			

*مستوى الدلالة (α=0.05)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مخرجات برنامج spssملحق رقم 05

جدول رقم (22.03): تقدير النموذج و معامل التحديد و الارتباط للفرضية الأولى

معامل التحديد R^2	0.89 ≃0.895
معامل الارتباط R	0.946
تقدير النموذج	$\boldsymbol{Y = 1.809 + 0.640X1 + ei}$

نجد أن معامل الارتباط بين المحور القرض الإيجاري ومحور المقاولاتية ككل تبلغ قيمته (0.962) وهذا يدل على وجود ارتباط موجب وقوي بين المتغيرين، كما نلاحظ أن معامل التحديد يساوي (0.89) وهذا يعني أن 89% من التغيرات التي تحل على المحور القرض الإيجاري يفسرها ومحور المقاولاتية والباقي يرجع إلى عوام لأخرى منها الأخطاء العشوائي .

ولدينا حسب الجدول قيمة F المحسوبة تقدر بـ (366.169)، وبما أن قيمة دلالة الاختبار هي (0.000) وهي أقلمن مستوى الدلالة 0.05 تعني وجود دلالة إحصائية،

ملاحظة: وبناء عليه، نقبل الفرضية البديلة H1 و نرفض الفرضية الصفرية H0 التي تأكد على وجود اثر بين المحور القرض الإيجاري ومحور المقاولاتية من وجهة نظر موظفي البنك.

خلاصة الفصل:

يعتبر البنك الفلاحة والتنمية الريفية من بين أهم البنوك التجارية العمومية الرائدة على مستوى الوطني لكونه يمول العديد من مشاريع الفلاحية وذلك وفق إجراءات للأقراض يسترشد بها متخذو القرار.

ولقد قمنا بدراسة مختلفة دور الإجراءات والشروط للحصول على القرض الإيجاري الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية محل الدراسة في تمويل القطاع الفلاحي ومن خلال النتائج المتحصل عليها فإن القرض الإيجاري يساهم في دفع عملية التنمية والنهوض بالقطاع الفلاحي من خلال توفير المعدات للفلاحين وتقديم تسهيلات وإعانات حكومية لهم لنجاح مشاريعهم واستمرارها.

الخاتمة:

تحتاج كل مؤسسة أو مشروع إلى أموال وعتاد لازمين لتمويل استثماراتها ،لكن ليس بإمكانها أن توفر هذه الأموال والعتاد لوحدها. بمعنى طاقتها الذاتية التمويلية كما تغطي كل التكاليف الاستثمارية ،مما يضطرها إلى اللجوء إلى مصادر خارجية كالبنوك، لكن هذه الأخيرة تفرض عليه شروطا معينة كنوع الرهن المقدم لها أو سعر الفائدة كما أنها لا تمولها100%بل جزء فقط من المشروع والباقي تحوله من طاقتها الذاتية، ولهذا يعتبر كضمان للمشروع الاستثماري في المؤسسات ولأجل هذا ظهرت بنوك متخصصة هدفها توفير الأموال والبحث عن مصادرها واستثمارها بدون تجميدها أي تمول المشروعات كليا. فهي لا تتعامل بمعدل الفائدة بل بمعدل الإيجار، ونقصد بهذا الإئتمان الذي فرض وجوده من خلال الإيجابيات التي يمنحها و اعتباره كأداة بإمكانه خدمة المقاولين .

يعتبر القرض الإيجاري من مصادر المصادر التمويلية التي تمول المقاولاتية ،والذي يسعى لإثبات وجوده في سوق التمويل المحلي من خلال المزايا العديدة التي يتيحها ، هذا الأخيرة التي اعتمد عليها المقاول في تزويد مشروعه بالعتاد الملازم.

ومن هنا انطلق تحديد إشكالية الدراسة المتمثلة في كيف يمول القرض الإيجاري قطاع المقاولاتية. هذه الإشكالية التي تفرعت عنها مجموعة من الأسئلة سعت الدراسة إلى الإجابة عنها من خلال صياغة مجموعة من الفرضيات التي تتناولها.

وقد تم ذلك بداية بالدراسة النظرية التي ركزت في الفصلين على الإطار العام للقرض الإيجاري الدي أوضح بشكل مفصل مختلف الجوانب المرتبطة به من مزايا وخصائص و أهمية و أهداف وعوامل والإطار النظري للمقاولاتية الذي أبرز مختلف أساسياتها وخصائصها.

أما الدراسة التطبيقية فاستهلت بالفصل الثالث الذي يعتبر كمدخل لدراسة حالة كونه ركز على أهمية القرض الإيجاري في تمويل المقاولاتية في الجزائر. وذلك من خلال التطرق لمختلف الجوانب المتعلقة بها أما المبحث الثاني مثل دراسة حالة فقد اعتمد على الاستبيان كأداة للدراسة من خلال تصميم استبيان تم توزيعها على عينة العاملة في البنك التنمية الريفية لولاية تيارت المانحة للقرض الإيجاري من أجل الحصول على المعلومات أكثر شمولية تساهم في تقديم صورة أوضح عن عملية التمويل .

نتائج الدراسة:

أسفرت الدراسة بشقيها النظري والتطبيقي جملة من النتائج هي :

-قرض الإيجاري من المصادر التمويلية الحديثة التي تشير اهتمام المقاولين لمزاياه العديدة التي تضعه في مقارنة مع مصادر تمويلية أخرى أهمها القروض البنكية.

-سوق قرض الإيجار في الجزائر حديث نسبيا يواجه العديد من العراقيل والتحديات لكنه أيضا يخفي طياته فرصا واعدة بالنمو والتوسع إذا ما تم الاهتمام به من قبل السلطات ما سينعكس إيجابا على عملية التمويل به يسرها وتكلفتها.

- المقاولاتية تقوم على الإبداع والابتكار وتجنب الأفكار النمطية في إقامة المشاريع تجسدا لفكرة الخروج عن المألوف.

-المقاولاتية تقوم على تنويع النسيج الاقتصادي كما أنه تعتبر لتحويل الإمكانيات والطاقة البشرية إلى كيانات اقتصادية رائدة في مجال الأعمال ويتاح تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي .

-وبالنظر إلى أغلب مؤسسات العينة تعمل بالقطاع الفلاحي المدعم من طرق الدولة فالتمويل بالقرض الإيجار كان جزء من استراتيجية الدعم تلك وذلك من خلال تقديم نسبة مهمة من قيمة الأصل محل عقد القرض الإيجار والمحصورة بين 30% و 35% إلى جانب الإعفاء الكلي من دفع قيمة الرسم على القيمة المضافة المرتبطة بالأقساط الإيجارية.

- عدم التوافق المبادئ النظرية لقرض الإيجار مع واقعه العملي فيما يتعلق بعدم إمكانية التمويل الكلي الأصل ، الضمانات والخيارات المتاحة في نهاية مدة الإيجار إذا أن معظم المؤسسات المانحة لقرض الإيجار العاملة في الجزائر تفرض مساهمة شخصية تختلف نسبتها من مؤسسة إلى أخرى .

إختبار صحة الفرضيات :

نثبت صحة الفرضية الأولى حيث تعتبر المؤسسات المحرك الرئيسي للتنمية الإقتصادية وهذا للدور الفعال الذي تلعبه الخصائص التي تتميز بها إلا أنها تواجه صعوبات ومشاكل عديدة وعلى رأسها مشاكل التمويل و ثبن ذلك في الفصل الأول .

نثبت صحة الفرضية الثانية القرض الإيجاري تقنية تمويلية حديثة تتماشى مع متطلبات التمويل وهذه من تعاريف القرض الإيجاري في الفصل الأول .

الاقتراحات و التوصيات:

بعد عرض جملة النتائج المتوصل إليها يمكننا صياغة التوصيات التالية:

- ✓ إبراز الأهمية الاقتصادية للقطاع الفلاحي عن طريق الملتقيات والدورات وغيرها .
- ✓ تحفيز البنوك التجارية على العمل بصيغة القرض الايجاري وفتح فروع متخصصة فيها.
- ✓ إعادة النظر في معدلات الفائدة المطبقة في عقود القرض الايجاري بهدف تخفيضها ،وبالتالي يصبح الإقبال غلى القرض الإيجاري أكثر تنافسية مع باقي الأنماط التمويلية .
- ✓ ضرورة جعل القرض الإيجاري تقنية تمويلية واسعة الانتشار وكثيرة الاستخدام ،وبالتالي ذلك من خلال تنظيم حملات إعلامية
- ✓ تحفيز الفلاحين من طرف الدولة وذلك بتقديم مكافأة لأحسن منتوج فلاحي .
- ✓ إدخال صيغ التمويل في البنوك التجارية العمومية وتخصيصها لتمويل قطاع المقاولاتية .
- ✓ تسهيل إجراءات الاستفادة من عملية الائتمان الإيجاري بالنسبة للمقاولاتية وتقديم مساعدات لها من قبل الدولة لم لها من دور فعال في النشاط الاقتصادي .

آفاق الدراسة :

إن دراسة موضوع دور القرض الإيجاري في تمويل المقاولاتية لا يمكن حصره في هذه المذكرة وتبقى عدة نقاط لم يتم معالجتها منها:

- ✓ -تقييم مدى دور القرض الإيجاري في تنمية الاقتصاد الوطني .
- ✓ -مكانة القرض الإيجاري كأداة من أدوات الممولة للمؤسسات.
- ✓ -التمويل عن طرق القرض الإيجاري كاستراتيجية لتغيير العمل المصرفي .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية

القرآن الكريم

- سورة البقرة،الآية:280.

1)- الكتب.

- محمد سلمان الأشقر وآخرون، "**بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة** "،الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار النفائس، عمان، الأردن،1998،ص:183.

- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، "**عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية** ، "الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية،2000 ،ص: 22.

- عبد الحميد محمود البعلى، **تحول المؤسسات التقليدية إلى الإلتزام بالشريعة**، دار الراوي، الدمام – السعودية، 2000 ،ص: 12.

- عبد الغفار حنفي ورسمية قرياقص،**الأسواق والمؤسسات المالية**،الدار الجامعية،الإسكندرية ،مصر،2004، ص:18.

- عثمان بابكر أحمد،" **تمويل القطاع الصناعي وفق صيغ التمويل الإسلامية تجربة بعض المصارف السودانية**"، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، (المملكة العربية السعودية)، بحث رقم 49، ط 2، سنة 2004، ص: 38.

- مجلس الخدمات المالية ،"**المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التامينية**")،ديسمبر 2005،ص:44-45.

- أحمد سفر، "**البنوك الإسلامية : إدارة المخاطر، والعلاقة مع البنوك المركزية والتقليدية**"، إتحاد البنوك العربية، بيروت – لبنان، 2005 ، ص: 48.

- محمود محمد الداغر،"**الأسواق المالية ومؤسسات أوراق البورصات**"،دار الشروق للنشر والتوزيع،عمان ،الأردن،2005،ص:39.

- محمود محمد الداغر،"**الأسواق المالية ومؤسسات أوراق البورصات**"،مرجع سابق،ص:40.

- فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن،2006 ، ص 371.

- شحاته حسين، **البنوك الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، مكتبة التقوى، القاهرة، الطبعة الأولى 2006 م ، ص: 152 .

بنك السودان المركزي، **"توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية"**، مخطط الوثائق، الإجراءات والتعاميم المتعلقة بالتجربة، ط 1، الخرطوم، 2006،ص34.

– عادل عبد الفضيل عبيد، "**الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية** "، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر،2007،ص392،ص:394.

– عبد المطّلب عبد الحميد، "**اقتصاديات النقود والبنوك الأساسيات والمستحدثات**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ،2007،ص:120.

– طارق طه، "**إدارة البنوك و تكنولوجيا المعلومات**"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2007، ص :31 .

– حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، "**إدارة المصارف الإسلامية–مدخل حديث –**"،دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2008،ص ص:88-90

– إبراهيم عبد الحليم عبادة، "**مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية** "، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن،2008،ص ص:28- 29.

– احمد سليمان خصاونة، "**المصارف الإسلامية، مقررات لجنة بازل – تحديات العولمة – استراتيجية مواجهتها** "، الطبعة الأولى، عالم
الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2008 ،ص:60.

– أحمد بوراس ، **تمويل المنشآت الاقتصادية** ، دار العلوم لنشر و التوزيع، 2008ص:24.

– سامر جلدة، "**البنوك التجارية والتسويق المصرفي**"، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2009 ،ص :219.

- محمود حسين الوادي وآخرون، "**الاقتصاد الإسلامي**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، ص:2010 - 190.

- سامر مظهر قنطقجى، **صناعة التمويل في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار شعاع للنشر والعلوم، حلب – سوريا، 2010 ، ص:166.

– حيدر يونس الموسوي، "**المصارف الإسلامية ،أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية** ، " الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ،عمان، الأردن، ،2011ص:23.

– محمد محمود المكاوي، "**الاستثمار في البنوك الإسلامية**"، رؤية للطباعة والنشر والتوزيع،2011 ،ص :28.

- نعيم نمر داود، " **البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي** "،الطبعة الأولى، دار البداية، عمان الأردن،2012 ،ص ص: 152- 156.

- حسين محمد سمحان، "**أسس العمليات المصرفية الإسلامية** ، "الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ،2013ص ص: 21-23.

- حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص :23.

- عادل عبد الفضيل عبيد،"**الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية** "، مرجع سبق ذكره،ص:397.

- احمد سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره،ص ص: 62-63.

-شوقي بورقبة، "**التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**"، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، اربد، الأردن،ص:59 .

- شوقي بورقبة، "**التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**"، مرجع سبق ذكره، ص ص:127- 129.

-نفس المرجع، ص :59.

- المرجع السابق،ص:60.

شوقي بورقبة، "**التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**"،مرجع سبق ذكره، ص :61.

- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، "**متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر** "، مرجع سبق ذكره، ص ص: 307-308.

- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، مرجع سبق ذكره،ص ص:306-307.

- عاصم عمر احمد مندور، "**البنوك الوضعية والشرعية، النظام المصرفي – نظرية التمويل الإسلامي– البنوك الإسلامية**"، دار التعليم
الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013،ص ص:293- 294.

- احمد سليمان خصاونة، مرجع سبق ذكره،ص ص: 62- 63.

- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، مرجع سبق ذكره،ص ص:306- 307.

- شوقي بورقبة، "**التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**"، مرجع سبق ذكره، ص ص:127- 129.

- صالح صالحي، مرجع سبق ذكره، ص:45.

- احمد سليمان خضاونة، مرجع سبق ذكره، ص: 84.

- فليح حسن خلف، مرجع سبق ذكره، ص:380.

- يزن خلف سالم العطيات، "**تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**"، مرجع سبق ذكره، ص: 70.

- يزن خلف سالم العطيات، "**تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**"، مرجع سبق ذكره، ص :95.

- أحمد سفر، "**البنوك الإسلامية : إدارة المخاطر، والعلاقة مع البنوك المركزية والتقليدية**"، مرجع سبق ذكره، ص: 50.

– أطروحات دكتوراه ورسائل جامعية

- يزن خلف سالم العطيات، "**تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**"،(أطروحة دكتوراه)دار النفائس للنشر والتوزيع،عمان –الأردن،2009،ص: 69.

- يزن خلف سالم العطيات، "**تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**"، مرجع سبق ذكره، ص: 70.

- عمار أحمد عبد الله، **أثر التحول المصرفي في العقود الربوية** (أطروحة دكتوراه منشوره)، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع الرياض – المملكة العربية السعودية، 2009، ص:32.

- منتهى نوري سلمان الصمادي،**الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية :شرعيتها وضوابطها– دراسة تطبيقية على البنوك التقليدية الأردنية**،أطروحة دكتوراه فلسفة،تخصص مصارف إسلامية (غير منشورة)،الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،عمان–الأردن،2010،ص ص:31 – 32.

- سعود محمد عبد الله الربيعة،"**تحويل المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته**"،(رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الإقتصاد الإسلامي–جامعة أم القرى)المملكة العربية السعودية، 1989،ص:12.

مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، **تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية**، (ماجستير قسم الاقتصاد الإسلامي،الجامعة الأمريكية المفتوحة)مصر،2006،ص:11.

- خضراوي نعيمة، "**إدارة المخاطر البنكية – دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية –**"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2009 ،ص ص:86- 88.

- خضراوي نعيمة، "**إدارة المخاطر البنكية – دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية –** "،مرجع سبق ذكره، ص ص:89- 90.

بن قيراط عبد العزيز ،وآخرون ، **تمويل المشاريع الإستثمارية** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر ، جامعة العقيد الحاج لخضر،باتنة،2009/2008 ،ص:02.

- صحراوي إنتصار، **"مساهمة البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري"**، د ارسة حالة بنك الخليج الجزائر وبنك البركة الجزائري، مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي،2015 ،ص ص:70- 71.

- صحراوي إنتصار، مرجع سبق ذكره، ص ص: 72- 73.

- صحراوي إنتصار، مرجع سبق ذكره، ص ص: 73- 74.

سناء مسعودي ، **" تقييم الأداء المالي للبنوك التجارية"**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، بنوك، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، ،2015ص ص:11- 12.

- عبيدي نبيل، معودي ياسر، **"دور التدقيق البنكي في ارساء مبادئ الحوكمة البنكية– دراسة حالة بنك الخليج الجزائر وكالة" ادرار"**، مدخل تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر اكاديمي في علوم التسيير، تخصص تدقيق و مراقبة التسيير، جامعة العقيد أحمد دارية، أدرار،2017، ص:59.

- عائشة جنحاني وآخرون، **"تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية"**، مع الإشارة لتجربة بنك الخليج الجزائر (AGB)، لفترة(2011-2014)، مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، الجزائر، 2017،ص:46.

2)– المقالات العلمية

- بن عبد الرحمان البشير،**"تجربة مصرف الجزيرة السعودي في التحول الكلي إلى مصرف إسلامي"**- الإستراتجية و الأثار على الأداء المالي-دراسات وأبحاث المجلة العربية للأبحاث و الدراسات في العوم الإنسانية و الإجتماعية ،مجلد13 ،العدد 5،أكتوبر2021،ص:248.

- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، **"متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر "**،مجلة الباحث، العدد السابع، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، ،-2010 2009ص:308.

- فرج الله أحلام، حمادي موراد، **دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وفق الإصلاحات المصرفية** ،2018-2020 مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد السابع، العدد 1، أفريل2021، ص:265.

- فرج الله أحلام، حمادي موراد، مرجع سبق ذكره، ص :266.
- فرج الله أحلام، حمادي موراد، مرجع سبق ذكره، ص ص:260-261.
- فرج الله أحلام، حمادي موراد، مرجع سبق ذكره، ص ص: 262- 263.
- فرج الله أحلام، حمادي موراد، مرجع سبق ذكره، ص:264
- منير خطوي-مبارك لسلوس، " **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**"، مجلّة الواحات للبحوث والدراسات المجلد 13، العدد 2(2020)،الجزائر،21-07-2020، ص: 10-11
- لاحم ناصر،**النوافذ الإسلامية**"،يومية الشرق الأوسط ،السعودية،العدد11081،الصادرة بتاريخ 31 آذار2009.
- لاحم ناصر،"**البنوك واستراتيجية التحول**"، يومية الشرق الأوسط، السعودية، العدد ، 10157الصادرة بتاريخ ، 2006.09.19.
- بدون ذكر المؤلف "**البنوك الإسلامية**"، مجلة إتحاد البنوك العربية، بيروت – لبنان ، (العدد 737، كانون الأول 2011)، ص: 11.

3)– الجرائد الرسمية

الجريدة الرسمية لسنة 1992، لائحة الجزاءات والمخالفات المالية والإدارية، العدد،8.
القانون المؤرخ بتاريخ 1994/01/01،المتضمن سوق الأوراق المالية لسنة 1994،المادة01.

4)– المؤتمرات و الملتقيات

- صابر محمد الحسن، "**دور الجهات الرقابية في الضبط الشرعي للصكوك والأدوات المالية الأخرى**"، بحوث ندوة البركة البركة الواحد والثلاثين للاقتصاد الإسلامي، 2010، السودان ،ص: 4-5.
- صالح صالحي، "**أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية** ، "بحث مقدم خلال الندوة العلمية الدولية،حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 20- 18افريل، 2010، ص :44.
- إبراهيم الدسوقي أبو الليل، "**الإيجار المنتهي بالتمليك في القانون الوضعي والفقه الإسلامي** ، " بحث مقدم خلال مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية، الشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة، 2004،ص: 1111.

- فهد الشريف،"**الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية**"،ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ،جامعة أم القرى،مكة المكرمة –المملكة العربية السعودية،أيام 30ماي/02جوان 2005،ص:12

- سعيد بن سعد المرطان، "**تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي : النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**"، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية، أيام 30 ماي/02 جوان 2005، ص:12.

- البعلي عبد الحميد، **تقييم تجربة المؤسسات الإسلامية**، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الأول للمؤسسات المالية الإسلامية، بعنوان ، تقييم تجربة المؤسسات الإسلامية، بعنوان " البنوك الإسلامية النموذج الأمثل " ،2001 م ،ص: 40 .

- حسام الدين عفانة، "**بيع المرابحة المركبة كما أيام تجربة المصارف الإسلامية في فلسطين**"، مداخلة ضمن مؤتمر الاقتصاد الإسلامي وأعمال البنوك،جامعة الخليل، فلسطين، 2009،ص:6.

5)التقارير السنوية

1. التقرير السنوي لبنك الأهلي التجاري، 2004 ، ص:7 .
2. التقرير السنوي لبنك المشرق الإماراتي، 2006 ، ص:10
3. التقرير السنوي لبنك الأهلي التجاري، 2007 ، ص:7-17.
4. التقرير السنوي لبنك الجزيرة السعودي،2008،ص:2.
5. التقرير السنوي لبنك المشرق الإماراتي، 2009 ،ص:10
6. التقرير السنوي لبنك المشرق الإماراتي، 2010 ، ص:20
7. تقرير مجلس إدارة بنك الأهلي التجاري، 2013 ، ص:10
8. التقرير السنوي لبنك الجزيرة السعودي،2013،ص:17.
9. التقرير السنوي لبنك الجزيرة السعودي،2015،ص:09.
10. التقرير السن وي لسنة 2016 ، بنك الأهلي التجاري، ص ص:84 -85.
11. التقرير السنوي لبنك الجزيرة السعودي،2017،ص:11.
12. التقرير السنوي لسنة 2017 ، بنك الأهلي التجاري، ص:22.
13. التقرير السنوي لبنك الأهلي التجاري، 2017 ، ص:2 .

ثانيا:باللغة الأجنبية

1)Livres :

1- GUIF BANK ALGERIA, Proline conforme aux préceptes de la charia en ligne, 20/04/2018, http//www .agb.dz/ article_ view_112_111111_113_179_111. Html.
2- Ibrahim warde ,**islamic Finance in the global economy**, redwood books , great britain ,2000 ,p 133

ثالثا:مواقع الانترنت

1.بنك السودان المركزي، على الرابط التالي: قانون صندوق ضمان- الودائع- ، يوم2022/04/24على الساعة 22:07.

2. http://www.fibsudan.com/page/6,consulté le 25/04/2022 à 12 :04.
3. http://www.fibsudan.com/page/4 ,consulté le 25/04/2022 à 12 :30.
4. http://www.fibsudan.com/page/15 , consulté le 25/04/2022 à 16 :38.
5. http://www.fibsudan.com/page/15 , consulté le 25/04/2022 à 16 :41.
6. http://www.fibsudan.com/page/15 , consulté le 25/04/2022 à 17:06.
7.http://www.fibsudan.com/page/6,consultéle25/04/2022 à 17 :13.
8. human Rights And Develop،1991/ قانون- تنظيم العمل المصرفي/arabic.hudocentre.org ,consulte le 24/04/2022 a 20 :50.
9. https://www.sib.ae/ar/ الشؤون الشريعة #.XWuYDuMzbIU ,consulté le 26 /05/2022 à 00 :10.
10http://www.aleqt.com/2019/08/31/article_1667086.html,consulte 26/05/2022 à 08 :30.
11http://www.aleqt.com/2019/08/31/article1667086.html,consulté le26 /05/2022à08 :45
12ttps://www.baj.com.sa/arsa/PersonalBanking/CreditCards/AlJaziraCreditCards,consultéle23/07/2019à09 :05.
13. //www.baj.com.sa/ar-sa/Investment-Banking , consulté le 26/05/2022 à 09:10.
14. https://www.baj.com.sa/ar-sa/Treasury, consulté le 26 /05/2022 à 10 :23.

15. https://www.baj.com.sa/ar-sa/Corporate-Banking, consulté le 26 /05/2022 à 10:48.
16https://www.sib.ae/ar/%D8%B9%D9%86%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%, consulté le26 /05/2022 à 11:02.
17https://www.sib.ae/ar/%D8%B9%D9%86%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81/%D, consulté le 26 /05/2019 à 11 :30.
18.https://www.sib.ae/ar/%D8%B9%D9%86%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81/%D8 consulté le 26 /05/2019 à 13 :10 .
19.https://www.sib.ae/ar/%D8%B9%D9%86%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81/%D8%A7%D9, consulté le 26 /05/2022 à 14 :10.
20.https://www.sib.ae/ar/%D8%B9%D9%86%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81/%D8%A7%D9, consulté le 26 /05/2022 à 14 :18.
21.https://www.sib.ae/ar/ الحسابات#.XXq1wy4zbIU, consulté le 26 /05/2022 à 15 :05
22.https://www.sib.ae/ar/%D8%AD%D9%84%D9%88%D9%84,%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA%D8%8C#.XWmNRdo3vIU,consulté le26/05/2022 à 16:23.
24.https://www.sib.ae/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D, consulté le 26 /05/2022 à 16 :30.
25- https://ar.wikipedia.org/wiki/ بنك- الكويت-الدولي,consulté le 26/05/2022 à 20:06.
26.https://www.alraimedia.com/Home/Details?Id=79e3e42a-ad97-47c0-8cbb-03775f7e9fc6, consulté le26/05/2022 à 20:16.
27.https://www.alraimedia.com/Home/Details?Id=79e3e42a-ad97-47c0-8cbb-03775f7e9fc6, consulté le26/05/2022 à 20:25.
28. https://www.alanba.com.kw/ar/economy-news/84001/27-12-2009-,consulté le 26/05/2022 à 20:37.
29.https://www.kib.com.kw/home/Personal/aboutus/Disclosures/DioftheOrdinaryGeneralAssemblyMeetingofKuwaitInternationalBan1-12-2016-.html, consulté le 26/06/2019 à 20:40.

21. https://www.alanba.com.kw/ar/economy-news/84001/27-12-2009,consulté le 26/05/2022 à 20:52.
22. https://www.alanba.com.kw/ar/economy-news/84001/27-12-2009,consulté le 26/05/2022 à 20:58.
23.https://www.kib.com.kw/home/Personal/Crads/creditcards.html,consulté le 26/05/2022 à 21:05.
24.https://www.kib.com.kw/home/Personal/islamicfinance/Murabaha.html,consulté le 26/05/2022 à 21:13.
25.https://www.kib.com.kw/home/Personal/Invest/Deposits.html,consulté le 26/05/2022 à 21:17.
26.https://www.kib.com.kw/home/Business/Soultions/Products/Tojjar-Card.html,consulté le 26/05/2022 à 21:24.
27.https://www.kib.com.kw/home/Business/Soultions/Products/Tojjar-Card.html,consulté le 26/05/2022 à 21:29.
28.https://www.kib.com.kw/home/Business/Services/Services.html,consulté le 26/05/2022 à 21:36.
29.https://www.baj.com.sa/arsa/AboutUs/CorporateProfile,consulté le 25 /05/2022 à 21:49
30.https://www.baj.com.sa/ar-sa/About-Us/Corporate-Profile , consulté le 25 /05/2022 à 23:00
31.https://www.alahli.com/arsa/aboutus/corporateprofile/Pages/Sharia-Committee.aspx# الهيئةالشرعية ,consulté le27 /05/2022 à 00:39.
32.https://www.alahli.com/arsa/aboutus/corporateprofile/Pages/Sharia-Committee.aspx# ,مصرفيةإسلاميةمبتكرةconsulté le 27 /05/2022 à 00:51.
33.https://www.mashreqb1ank.com/bahrain/ar/about-us/company-information/corporate-governance/shariahboard,consulté le26/05/2022 à 23:45.
34.https://www.mashreqb1ank.com/bahrain/ar/aboutus/companyinformation/corporate-governance/shariahboard,consulté le 26/05/2022 à 23:55.
35.https://www.alahli.com/ar-sa/about-us/Pages/default.aspx,consulté le 27 /05/2022 à 00:04.

36.https://www.alahli.com/ar-sa/aboutus/Pages/Awards.aspx,consulté le 27 /05/2022 à 00:11.

37.https://www.alahli.com/arsa/aboutus/Pages/default.aspx,consulté le 27 /05/2022 à 00:22.

38.https://www.alahli.com/arsa/corporateprofile/Pages/default.aspx, consulté le 27 /05/2022 à 00:31.

39.https://www.mashreqbank.com/uae/ar/about-us/home,consulté le 26/05/2022 à 22:51.

40.https://www.mashreqbank.com/uae/ar/aboutus/awardsaccolades/awards,consulté le 26/05/2022 à 23:05.

41. https://www.mashreqbank.com/uae/ar/about-us/vision-mission-values,consulté le 26/05/2022 à 23:15.

42. حفيظ صواليلي، تراجع الدينار مقابل الدولار بلغ 20 في المائة، جريدة الخبر، 2015/03/26.
http://www.elkhabar.com/press/article/119/sthasls.otOcmtwl.dp.

43 . اتحاد المصارف العربية، "**القطاع المصرفي الجزائري**"، تحديث مستمر، لم يذكر صاحب المقال، أخذته يوم :2022/05/31 ،في الساعة:01:07، موقع اتحاد المصارف العربية على الرابط الآتي:

44.https://uabonline.org/ar/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B7%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A-%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%AB-%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%85%D8%B1